الأمم المتحدة

A/78/6 (Sect. 16)

الجمعية العامة

Distr.: General
3 April 2023
Arabic
Original: English

الدورة الثامنة والسبعون

البندان 139 و 140 من القائمة الأولية*

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2024

تخطيط البرامج

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2024

الجزء الرابع
التعاون الدولي لأغراض التنمية

الباب 16
المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية

البرنامج 13

المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية

المحتويات

الصفحة

تصدير 5

ألف – الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2024 والأداء البرنامجي في عام 2022** 6

التوجه العام 6

* A/78/50.

** تماشـيا مع الفقرة 10 من قرار الجمعية العامة 267/77، يُقدَّم الجزء الذي يتكون من الخطة البرنامجية والمعلومات المتعلقة بالأداء البرنامجي (الجزء الثاني) عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق إلى الجمعية العامة كي تنظر فيه.

23-06218 (A) 100523 160523

الرجاء إعادة استعمال الورق

برنامج العمل 25
البرنامج الفرعي 1 – مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية 25
البرنامج الفرعي 2 – الأخذ بنهج شامل ومتوازن في مواجهة مشكلة المخدرات العالمية 30
البرنامج الفرعي 3 – مكافحة الفساد 36
البرنامج الفرعي 4 – منع الإرهاب 41
البرنامج الفرعي 5 – العدالة 46
البرنامج الفرعي 6 – الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية 51
البرنامج الفرعي 7 – دعم السياسات 56
البرنامج الفرعي 8 – التعاون التقني والدعم الميداني 60
البرنامج الفرعي 9 66
العنصر 1، توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية 66
العنصر 2، توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات 71
باء – الاحتياجات المقترحة من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف لعام 2024*** . 79
لمحة عامة 79
أجهزة تقرير السياسات 85
التوجيه التنفيذي والإدارة 88
برنامج العمل 91
البرنامج الفرعي 1 – مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية 91
البرنامج الفرعي 2 – الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية 92
البرنامج الفرعي 3 – مكافحة الفساد 93
البرنامج الفرعي 4 – منع الإرهاب 95
البرنامج الفرعي 5 – العدالة 96
البرنامج الفرعي 6 – الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية 97
البرنامج الفرعي 7 – دعم السياسات 99

*** تماشيا مع الفقرة 10 من قرار الجمعية العامة 267/77، يُقدَّم الجزء الذي يتكون من الاحتياجات من الموارد المتصلة بالوظائف وغير المتصلة بالوظائف (الجزء الثالث) عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية إلى الجمعية العامة كي تنظر فيه.

البرنامج الفرعي 8 – التعاون التقني والدعم الميداني 100

البرنامج الفرعي 9 – تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية 102

الدعم البرنامجي 103

المرفقات

الأول – الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لعام 2024 105

الثاني – موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ توصيات الهيئات الاستشارية والرقابية ذات الصلة . . . 116

تصدير

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ملتزمٌ بإحلال السلام والأمن وإعمال حقوق الإنسان وتحقيق التنمية المستدامة وإعمال للجميع من خلال مساعدة الدول الأعضاء على التصدي للتحديات الناشئة التي تشكلها المخدرات والجريمة والإرهاب والفساد.

ويسترشد المكتب باستراتيجيته للفترة 2021-2025 ويعمل من خلال شبكة مكاتبه الميدانية ومقره الرئيسي في فيينا، ليقدم الدعم المعياري والبحثي والتقني للدول الأعضاء من خلال نُهج شاملة ومبتكرة، مع إيلاء اهتمام خاص للمساواة بين الجنسين وعدم التمييز واحترام حقوق الإنسان وتمكين النساء والشباب. ففي عام 2022، كثّف المكتب تركيزه على التهديدات المتعددة الأوجه التي تعوق تحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030، بما في ذلك الجرائم التي تؤثر على البيئة وروابطها بالأزمة الثلاثية المتمثلة في فقدان التنوع البيولوجي وتغيّر المناخ والتلوث. وللحيلولة دون استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في الأغراض الإجرامية، واصل المكتب تقديم خدمات الأمانة إلى اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، من أجل وضع الاتفاقية التي المتوقع الانتهاء منها في عام 2024.

وتهدف الميزانية البرنامجية المقترحة للمكتب لعام 2024، المدعومة بتسعة برامج فرعية والمتسقة مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030، إلى التعجيل بفعالية وكفاءة الإجراءات المتخذة للتصدي للتحديات العالمية التي تشكلها المخدرات والجريمة والفساد والإرهاب. وهي تعكس التزام المكتب بتعزيز الحلول المتعددة الأطراف من خلال الشراكات الاستراتيجية وتعزيز التعاون.

وفي عام 2024، سيواصل المكتب دعم الدول الأعضاء في التصدي للقضايا التي تقع ضمن ولاياته، وذلك من أجل تحقيق أقصى قدر من الأثر وتقديم خدمة أفضل للأشخاص الأكثر عرضة لخطر التخلف عن الركب.

(توقيع) غادة فتحي **والي**
المديرة التنفيذية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

ألف - الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2024 والأداء البرنامجي في عام 2022

التوجه العام

الولايات والمعلومات الأساسية

16-1 يتولى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مسؤولية دعم الدول الأعضاء في جعل العالم في مأمن من المخدرات والجريمة والفساد والإرهاب بهدف تعزيز الأمن والعدالة للجميع. ويستمد المكتب ولايته من الأولويات المحددة في اتفاقيات الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما في ذلك القرارات 179/45 و 152/46 و 185/46 جيم. ويستند عمل المكتب إلى مجموعة من الصكوك الدولية التي يقوم المكتب بدور الوصي عليها والداعي إلى التقيد بها. وتشمل الاتفاقيات الثلاث المتعلقة بالمراقبة الدولية للمخدرات، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها، والاتفاقيات والبروتوكولات الدولية الـ 19 لمكافحة الإرهاب، ومعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وتشمل مجالات التركيز المواضيعية للمكتب التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومكافحتها، ومنع الجريمة ومكافحتها، ومنع الفساد والجريمة الاقتصادية ومكافحتهما؛ ومنع الإرهاب ومكافحته؛ ومنع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية. ويقدّم المكتب الدعم إلى الدول الأعضاء من خلال تيسير التعاون والشراكات المتعددة الأطراف، وتوسيع قاعدة الأدلة، وتطوير قدرة الحكومات على صياغة وتنفيذ سياسات متسقة لمعالجة هذه المسائل.

الاستراتيجية والعوامل الخارجية لعام 2024

16-2 يدعم المكتب، بوصفه كيانا تابعا للأمم المتحدة تسهم ولايته في الركائز الثلاث للأمم المتحدة، وهي السلام والأمن والتنمية وحقوق الإنسان، الدول الأعضاء في تعزيز العدالة وسيادة القانون ويساعدها في التصدي للجريمة بجميع أبعادها، ومنع ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والفساد والإرهاب الدولي، ومواجهة مشكلة المخدرات العالمية.

16-3 ويقوم المكتب بذلك من خلال ثلاثة مسارات عمل واسعة ومترابطة ومتعاضدة، هي:

(أ) العمل المعياري، بما في ذلك المساعدة في مجالات الدعوة والسياسات والتشريعات لتشجيع التصديق على المعاهدات الدولية ذات الصلة وتنفيذها، وتوفير خدمات الأمانة والخدمات الفنية للهيئات التعاهدية والإدارية وغيرها من الهيئات الخاضعة لقيادة الدول الأعضاء، بما يساعد على تحديد الأولويات والتحديات وتدابير التصدي والالتزامات في مجالات الولايات ذات الصلة المتعلقة بالمخدرات والجريمة والإرهاب؛

(ب) أعمال دعم البحوث والسياسات الرامية إلى توسيع نطاق قاعدة الأدلة، وتوجيه عمليات وضع السياسات على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، عن طريق زيادة المعرفة بالمسائل المتعلقة بالمخدِّرات والجريمة وتعزيز فهمها؛

(ج) التعاون التقني من أجل تعزيز قدرة الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين على مكافحة المخدِّرات غير المشروعة والجريمة والفساد والإرهاب على كل من الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي من خلال المساعدة المتخصصة والخبرة الفنية اللتين يوفرهما المكتب ووجوده الميداني الواسع النطاق.

16-4 وتمشيا مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030، سيتناول المكتب العلاقة بين التنمية المستدامة ومكافحة المخدرات والجريمة والفساد والإرهاب. وتبرز أهمية المجالات المشمولة بولايات المكتب من خلال الإعلان الوزاري، المعتمد عام 2019، بشأن تعزيز إجراءاتنا على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي ابتغاء التعجيل بتنفيذ التزاماتنا المشتركة بالتصدِّي لمشكلة المخدِّرات العالمية ومواجهتها، والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، التي عقدت في عام 2016، والإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة

المخدرات العالمية لعام 2009، والبيان الوزاري المشترك الصادر عن الاستعراض الرفيع المستوى الذي أجرته لجنة المخدرات في عام 2014 لمدى تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل من قبل الدول الأعضاء، والإعلان السياسي المعتمد في الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد التي عقدت في عام 2021، وإعلان كيوتو بشأن النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: نحو بلوغ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، المعتمد في عام 2021. وبالإضافة إلى ذلك، توفر لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ولجنة المخدرات منبرا للحوار وتبادل الخبرات والتجارب في مجالات منع الجريمة والعدالة الجنائية ومكافحة المخدرات.

16-5 وفي عام 2024، سيستمر المكتب في الاسترشاد في عمله باستراتيجيته للفترة 2021-2025، التي تضع المكتب في موضع المُيسّر والوسيط المعرفي المحايد لمساعدة الدول الأعضاء على تحديد حلول شاملة ومبتكرة من أجل التصدي لتحديات المخدرات والجريمة، مع العمل على معالجة الروابط وتعزيز الحوكمة الرشيدة وبناء مجتمعات حاضنة للجميع ومنصفة وقادرة على الصمود. وسيفعل المكتب ذلك من خلال نهج متكامل يركز على الإنسان ويراعي بشكل خاص احتياجات أضعف الفئات ويقوم على مبدأ عدم ترك أي شخص خلف الركب. وسيواصل المكتب الاستفادة من حضوره الميداني القوي وخبرته المواضيعية في تكثيف الشراكات الشاملة لعدة قطاعات، وتعزيز التعاون عبر الحدود، وضمان التنسيق المنهجي بين ولاياته. وسيظل تنفيذ المبادرات المستهدفة التي تراعي التحديات المتمايزة يسترشد باستراتيجيات وبرامج مواضيعية وجغرافية محددة. وعلاوة على ذلك، سيُسهم تعزيز قدرات المكتب في المجالات الرئيسية الشاملة لعدة قطاعات، بما في ذلك تعزيز حقوق الإنسان وتعميم مراعاة المنظور الجنساني وتمكين الشباب ضمن جميع أعماله، في معالجة مسألة تكامل ولايات المكتب مع خطة عام 2030.

16-6 وسيواصل المكتب تعزيز قدرته وتأثيره من خلال إعادة النظر في استراتيجية جمع الأموال، وتنشيط خطة عمل الاتصالية، والتخطيط الفعال وفق الإدارة القائمة على النتائج، وإدارة المخاطر، وتوصيات التقييمات المستقلة. وستتيح نتائج التقييم والرقابة تحسين عملية صنع القرار في مجالات العمل الموكلة إلى المكتب، فضلا عن المهام الشاملة. وستؤدي البحوث والتحليلات دورا أساسيا في ضمان أن تستند برامج المكتب ومشورته التقنية إلى الأدلة. وسيعزز المكتب الابتكار ويحسن جدوى البيانات وتحليلها وموثوقيتها وإمكانية الوصول إليها وسهولة استخدامها، بما في ذلك عن طريق تعزيز قدرات الدول الأعضاء والجمع بين البيانات المستمدة من مصادر البيانات التقليدية والبيانات الضخمة والذكية، وذلك باستخدام الحلول المبتكرة.

16-7 وفي عام 2024، سيُواصل المكتب تعزيز قدرة الدول الأعضاء على منع ومكافحة الجرائم التي تؤثر على البيئة، بما يتماشى مع الالتزام المتزايد للمجتمع الدولي، وعلى النحو الذي أعيد تأكيده في إعلان كيوتو لعام 2021 بشأن النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون. وسينصب التركيز، في جملة أمور، على مكافحة الاتجار بالنفايات كنشاط إجرامي تترتب عليه آثار خطيرة على البيئة والاقتصاد وصحة الإنسان، بما في ذلك من خلال تقديم المساعدة التقنية، عند الطلب، لموظفي إنفاذ القانون والجمارك من أجل تحسين كشف حالات الاتجار بالنفايات والإبلاغ عنها، ونشر الأدلة التشريعية على مكافحة الاتجار بالنفايات، ومتابعة المبادرات الرامية إلى زيادة المعرفة والوعي بالروابط التي تجمع بين الجرائم التي تؤثر على البيئة والمناخ.

16-8 وعلاوة على ذلك، ومن منطلق التسليم بالأثر المتزايد للأنشطة الإجرامية المتصلة باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، التي يتعرض لها الأفراد والمؤسسات على حد سواء، سيواصل المكتب تقديم خدمات الأمانة إلى اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، وذلك طوال عملية فترة السنتين التي من المتوقع أن تختتم في الربع الأول من عام 2024 بوضع الصيغة النهائية لمشروع الاتفاقية والموافقة عليه من قبل اللجنة المخصصة حتى تنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين.

16-9 وفيما يتعلق بالتعاون مع الكيانات الأخرى، سيواصل المكتب العمل عن كثب على تعزيز النهج المشتركة مع عدد كبير من المنظمات الدولية والإقليمية، بما فيها المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، ومنظمة الجمارك العالمية، والاتحاد الأفريقي، ورابطة

أمم جنوب شرق آسيا، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، ومنظمة الدول الأمريكية، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومنظمة شنغهاي للتعاون، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي. وسيعزز المكتب التعاون مع المجموعات البرلمانية، بما فيها الاتحاد البرلماني الدولي، وسيشجع على التعاون المنهجي فيما بين بلدان الجنوب، بما يتيح تبادل المعلومات والخبرات بين البلدان التي تواجه تحديات متشابهة. وبالإضافة إلى ذلك، سييسر المكتب مشاركة أصحاب المصلحة المتعددين حتى يتحقق التعميم المنهجي لمنظور إقامة الشراكات مع المجتمع المدني في جميع مسارات عمل المكتب. وفي إطار هذه الشراكات، سيشجع المكتب على إجراء تحليل وفهم قائمين على الأدلة لطبيعة التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء وسيصمم برامج وسياسات متسقة لإحراز تقدم نحو تنفيذ خطة عام 2030. وأخيرا، ستؤدي التقييمات على نطاق المنظومة والتقييمات المشتركة بين الكيانات إلى نتائج سياساتية إجمالية على نطاق المنظومة.

10-16 وفيما يتعلق بالتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات، سيواصل المكتب التنسيق والمشاركة في جميع الأفرقة ذات الصلة المرتبطة بمجالات ولايته، بما في ذلك جهة التنسيق العالمية لجوانب سيادة القانون، وفريق التنسيق المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص، وشبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة، واتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب، وفرقة العمل العالمية المعنية بالفساد. وهو سيواصل المشاركة في تنفيذ مشاريع بشأن تمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة))؛ والوقاية من المخدرات وعلاج المدمنين وإعادة تأهيلهم (منظمة الصحة العالمية)؛ ومكافحة الفساد (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)؛ ومنع الإرهاب (مكتب مكافحة الإرهاب التابع للأمانة العامة)؛ وسُبل لجوء الأطفال إلى القضاء (منظمة الأمم المتحدة للطفولة)؛ وقياس التدفقات المالية غير المشروعة (مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية). ويظل المكتب من الأطراف النشيطة المشاركة في رعاية برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

11-16 وفيما يتعلق بالعوامل الخارجية، تستند الخطة الشاملة لعام 2024 إلى افتراضات التخطيط التالية:

(أ) اعتراف الدول الأعضاء في استراتيجياتها وسياساتها وبرامجها وميزانياتها بضرورة التصدي للتحديات المتعلقة بالأمن والعدالة والحوكمة وسيادة القانون في إطار جهود متكاملة تُبذل بمبادرة وطنية لتنفيذ خطة عام 2030؛

(ب) قيام منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية، وغيرها من المنظمات المتعددة الأطراف بإبراز أهمية معالجة القضايا التي تندرج في إطار ولاية المكتب، وذلك بغية تنفيذ خطة عام 2030 والالتزامات المتعددة الأطراف الأخرى بطريقة شاملة؛

(ج) أن تتقاسم الدول الأعضاء البيانات الآنية والإحصائية والتشغيلية مع فرع الأبحاث وتحليل الاتجاهات التابع للمكتب ومع نظرائها عبر الحدود.

(د) استمرار توافر الموارد الخارجة عن الميزانية، بما في ذلك المزيد من التمويل للمهام الرئيسية.

12-16 ويُدمج المكتب المنظور الجنساني في أنشطته التنفيذية ومنجزاته المستهدفة ونتائجه، حسب الاقتضاء. وهو سيقوم بذلك من خلال استراتيجية وخطة عمل مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة 2022-2026 التي ستظل توفر إطارا يوجه الدعم الذي يقدمه المكتب للدول الأعضاء من أجل تحقيق خطة عام 2030، مع التركيز بوجه خاص على الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة. وسيعمل المكتب مع الدول الأعضاء على إدماج منظور جنساني في جميع مجالات ولاية المكتب، وكذلك دعم إدماج المرأة في مستويات صنع القرار ضمن جميع أعماله البرنامجية وتعزيز جمع البيانات المصنفة حسب نوع الجنس. ويوجد فريق معني بالشؤون الجنسانية في مكتب المديرة التنفيذية يتولى تنسيق تنفيذ الاستراتيجية، وتدعمه شبكة على نطاق المقر والمكاتب الميدانية من جهات التنسيق المعنية بالاستراتيجية الجنسانية.

13-16 وتماشيا مع الالتزامات الواردة في استراتيجية المكتب للفترة 2021-2025، أطلق المكتب في عام 2022 إطار العمل المتعلق بتسريع تمكين الشباب (!YEA). وسيستند هذا الإطار إلى المبادئ الرئيسية الواردة في استراتيجية الأمم المتحدة للشباب ليعمل كمظلة للمبادرات الشبابية الجارية، ويعمم أنشطة إشراك الشباب الهادفة، ويعزز الإجراءات القائمة والجديدة التي يقودها الشباب على نطاق المكتب.

14-16 وتمشيا مع استراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة، سيواصل المكتب تعزيز إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع أعماله. ومن خلال تنفيذ النسخة الثانية من خطة العمل لإدماج منظور الإعاقة (2023-2024)، سيتم تحسين إدماج منظور الإعاقة ضمن السياسات وأعمال التخطيط والبرامج والعمليات التابعة لمكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، مع العمل في الوقت نفسه على الأخذ بالدروس المستفادة من عامي 2021 و 2022. وسوف تُنظَّم في عام 2024 حلقةٌ دراسية شبكية مكثفة لجميع موظفي المكتب العاملين في مجال البرمجة، يكون هدفها تبادل أفضل الممارسات واستكشاف سبل إدماج منظور الإعاقة بشكل أفضل في دورة المشاريع. وسيعزز المكتب أيضا النهج الثنائي المسار بشأن إدماج منظور الإعاقة في المساعدة التقنية المقدمة إلى الدول الأعضاء، بما في ذلك عن طريق استشارة منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة لأجل وضع استراتيجيات بشأن مراعاة منظور الإعاقة وتقديم مزيد من الدعم المحدد الهدف لتلبية احتياجاتهم الخاصة. وعلاوة على ذلك، يعتزم المكتب مواصلة تنفيذ جميع الإرشادات المنبثقة عن تقييم إدماج منظور الإعاقة، وذلك بغية التأكد من تعميم هذا المنظور في جميع تقييمات المكتب.

أثر الجائحة والدروس المستفادة

15-16 كان لاستمرار جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) حتى عام 2022 تأثير على تنفيذ الولايات، لا سيما على أنشطة بناء القدرات التي يضطلع بها المكتب، والتي تعين تأجيل تنفيذها في إطار البرنامج الفرعي 5 بسبب القيود المتصلة بالجائحة.

16-16 وبالإضافة إلى ذلك، وبهدف تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بجائحة كوفيد-19، ضمن النطاق العام للأهداف، قدم المكتب المساعدة التقنية وبناء القدرات إلى من يطلب من الدول الأعضاء الدعم، في إطار البرنامج الفرعي 1، للتخفيف من المخاطر المرتبطة بإساءة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والدعم، وفي إطار البرنامج الفرعي 4، للاستجابة للتهديدات الإرهابية الناشئة المرتبطة بتفاقم أوجه عدم المساواة.

17-16 ويواصل المكتب تعميم الدروس المستفادة وأفضل الممارسات المتعلقة بتعديل وتكييف البرنامج على ضوء جائحة كوفيد-19، بسبل منها تنظيم الأحداث بشكل هجين، بناء على طلب الدول الأعضاء، لضمان مشاركة أوسع لشريحة عريضة من أصحاب المصلحة. فعلى سبيل المثال، واصل المكتب تنظيم اجتماعات حضورية وإلكترونية بشأن مسائل تتعلق بالمخدرات والجريمة، بما في ذلك ضمن إطار لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية الهيئات الفرعية التابعة لهما.

الولايات التشريعية

18-16 ترد في القائمة أدناه جميع الولايات المسندة إلى البرنامج.

الاتفاقيات والبروتوكولات

- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961 بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام 1972
- اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة 1971
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها
- بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
- بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمِّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
- بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

قرارات الجمعية العامة

دإ-2/20 الإعلان السياسي

دإ-4/20 التدابير اللازمة لتعزيز التعاون الدولي على مواجهة مشكلة المخدرات العالمية

د إ-1/32 التزامنا المشترك بالعمل بفعالية على التصدي للتحديات وتنفيذ التدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته وتعزيز التعاون الدولي

180/34 اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

25/44 اتفاقية حقوق الطفل

179/45 تعزيز كفاءة هيكل الأمم المتحدة المخصص لمراقبة إساءة استعمال المخدرات

46/104 برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

152/46 وضع برنامج فعال للأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

12/48 تدابير لتعزيز التعاون الدولي لمكافحة إنتاج المخدرات والمؤثرات العقلية وبيعها وطلبها والاتجار بها وتوزيعها بشكل غير مشروع، وما يتصل بذلك من أنشطة

104/48 إعلان القضاء على العنف ضد المرأة

168/49؛ 92/52 العمل الدولي لمكافحة إساءة استعمال المخدرات وإنتاجها والاتجار بها بشكل غير مشروع

119/56 دور مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ومهمتها وتواترها ومدتها

59/162 متابعة تعزيز نظم مراقبة السلائف الكيميائية ومنع تسريبها والاتجار بها

177/66 تعزيز التعاون الدولي على مكافحة الآثار الضارة للتدفقات المالية غير المشروعة المتأتية من الأنشطة الإجرامية

180/66؛ 186/68 تعزيز التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية لحماية الممتلكات الثقافية، وبخاصة فيما يتعلق بالاتجار بها

186/67 تعزيز سيادة القانون وإصلاح مؤسسات العدالة الجنائية، وبخاصة في المجالات المتصلة بالنهج المتبع على نطاق منظومة الأمم المتحدة في مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية والاتجار بالمخدرات

187/68 حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب

1/70 تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030

176/70 التصدِّي لجرائم قتل النساء والفتيات بدافع جنساني

182/70 التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية

256/71 الخطة الحضرية الجديدة

197/72 الترويج لتنفيذ مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة والالتزامات ذات الصلة في مجال التنمية البديلة والتعاون الإقليمي والأقاليمي والدولي بشأن سياسة متوازنة لمراقبة المخدّرات تركّز على التنمية وتعالج المسائل الاجتماعية – الاقتصادية

142/73 التنمية الشاملة للأشخاص ذوي الإعاقة وبمشاركتهم

164/73؛ 164/74 مكافحة التعصب والقولبة السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف وممارسته ضد الأشخاص بسبب دينهم أو معتقدهم

183/73 تعزيز دور لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في الإسهام في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030

185/73 سيادة القانون ومنع الجريمة والعدالة الجنائية في سياق أهداف التنمية المستدامة

143/74 التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

253/74 تعزيز إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة واجتماعاتها

306/74 اتخاذ تدابير شاملة ومنسقة لمواجهة جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)

307/74 توحيد الجهود في مواجهة التهديدات الصحية العالمية: مكافحة كوفيد-19

90/75 الحالة في أفغانستان

158/75؛ 194/77 الاتجار بالنساء والفتيات

233/75 الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

310/75 تمتع الجميع بالبصر: الإسراع بالعمل من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة

311/75 التصدي للاتجار غير المشروع بالأحياء البرية

137/76 السياسات والبرامج المتصلة بالشباب

140/76 تحسين حالة المرأة والفتاة في المناطق الريفية

141/76 العنف ضد العاملات المهاجرات

146/76 الطفلة

147/76 حقوق الطفل

181/76 مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

183/76 إدماج الرياضة في استراتيجيات منع الجريمة والعدالة الجنائية المتعلقة بالشباب

184/76 تعزيز نظم العدالة الجنائية أثناء جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وبعدها

187/76؛ 237/77 تعزيز نظم العدالة الجنائية أثناء جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وبعدها

188/76 التعاون الدولي على التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها

221/76 التعاون فيما بين بلدان الجنوب

270/76 التفاعل بين الأمم المتحدة والبرلمانات الوطنية والاتحاد البرلماني الدولي

20/77 التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)

219/77 حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل

231/77 متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

233/77 تعزيز الجهود الوطنية والدولية، بما في ذلك الجهود المبذولة مع القطاع الخاص، لحماية الأطفال من الاستغلال والانتهاك الجنسيين

234/77 معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

241/77 اليوم الدولي للتعاون بين أجهزة الشرطة

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

9/1946 (د-1) لجنة المخدرات

1845/1974 (د-56) التعاون في مجال إنفاذ قوانين المخدرات في منطقة الشرق الأقصى

11/1985 التعاون من أجل مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات وإساءة استعمال العقاقير في المنطقة الأفريقية

34/1987 اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية بإنفاذ قوانين مراقبة المخدرات في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي

30/1990 إنشاء اجتماع لرؤساء الوكالات الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين مراقبة المخدرات في منطقة أوروبا

38/1991 اختصاصات لجنة المخدرات

1/1992 إنشاء لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

40/1993 تنفيذ تدابير ترمي إلى منع تحويل السلائف والمواد الكيميائية الأساسية إلى الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية

41/1997 تنفيذ تدابير شاملة لمكافحة صنع المنشطات الأمفيتامينية وسلائفها والاتجار بها وإساءة استعمالها على نحو غير مشروع

30/1999 استعراض برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات: تدعيم آلية الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات على الصعيد الدولي ضمن نطاق المعاهدات الدولية الموجودة لمراقبة المخدرات ووفقاً للمبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة

14/2001 منع تسريب السلائف المستخدمة في صنع العقاقير الاصطناعية غير المشروع

14/2005 الاتفاق الثنائي النموذجي بشأن اقتسام عائدات الجريمة أو الممتلكات المصادرة المشمولة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988

28/2005 تواتر اجتماعات رؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات، أوروبا

23/2006؛ 22/2007 تدعيم المبادئ الأساسية لسلوك العاملين في الجهاز القضائي

21/2007 أداة جمع المعلومات المتصلة بمعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

25/2009 تحسين جمع البيانات وإبلاغها وتحليلها لتعزيز المعرفة بالاتجاهات السائدة في مجالات محددة من الجريمة

20/2010؛ 34/2011 دعم العمل على وضع وتنفيذ نهج متكامل لإعداد البرامج في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

33/2011 المنع والحماية والتعاون الدولي في مجال مكافحة استعمال تكنولوجيات المعلومات الجديدة بغرض الاعتداء على الأطفال و/أو استغلالهم

36/2011؛ 40/2013 التدابير اللازمة في سياق منع الجريمة والعدالة الجنائية لمكافحة الاتجار غير المشروع بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض

19/2012 تعزيز التعاون الدولي على مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية بجميع أشكالها ومظاهرها

39/2013 التعاون الدولي على منع الاحتيال الاقتصادي والجرائم المتصلة بالهوية والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها قضائيا ومعاقبتهم

42/2013 مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية المتعلقة بالتنمية البديلة

23/2019 مكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية وصلاتها بالاتِّجار غير المشروع بالمعادن الثمينة والتعدين غير القانوني، ولا سيما بتعزيز أمن سلسلة توريد المعادن الثمينة

7/2021 تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها

23/2021 تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص

المقرر 251/2009 تواتر ومدة انعقاد الدورات المستأنفة للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

المقرر 259/2011 عقد جلسات مشتركة في إطار الدورات المستأنفة للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

المقرر 316/2022 تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي: تمديد ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي

المقرر 317/2022 تنظيم المناقشات المواضيعية في الدورات المقبلة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

المقرر 334/2022 استعراض اللجان الفنية وهيئات الخبراء التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

قرارات مجلس الأمن

2370 (2017)

2462 (2019)

2482 (2019)

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

3/21 تدعيم التعاون الدولي على التصدِّي لما قد يقوم في بعض الحالات من صلات بين أنشطة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية والأنشطة الإرهابية

3/30 تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي: تمديد ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي

قرارات لجنة المخدرات

14/44 التدابير الرامية إلى تعزيز تبادل المعلومات عن الأنماط الجديدة لتعاطي المخدرات وعن المواد التي يتم تناولها

3/49 تعزيز نظم مراقبة الكيمياويات السليفة المستخدمة في صنع العقاقير الاصطناعية

11/50 التعاون الدولي على منع التوزيع غير المشروع للمواد المشروعة الخاضعة للمراقبة الدولية عبر الإنترنت

9/51 الحاجة إلى إيجاد توازن بين الطلب على المواد الأفيونية المستعملة في تلبية الاحتياجات الطبية والعلمية وعرضها

14/51 التشجيع على تنسيق المقرّرات ومواءمتها بين لجنة المخدرات ومجلس تنسيق برنامج الأمم المتحدة المشترك بشأن الإيدز وفيروسه

7/53 التعاون الدولي على مكافحة المناولة الخفية للمؤثرات النفسانية ذات الصلة بجرائم الاعتداء الجنسي وغيرها من الأفعال الإجرامية

11/53 تعزيز تبادل المعلومات عن احتمال إساءة استعمال شبائه القنبين الاصطناعية المستثيرة للمستقبلات والاتجار بها

3/54 ضمان توافر العيّنات المرجعية وعيّنات الاختبار من المواد الخاضعة للمراقبة لاستخدامها في مختبرات اختبار العقاقير للأغراض العلمية

8/54 تعزيز التعاون الدولي والأطر التنظيمية والمؤسسية لمراقبة السلائف الكيميائية المستخدمة في صنع العقاقير الاصطناعية بطريقة غير مشروعة

11/54 تحسين الدور التشاركي للمجتمع المدني في معالجة مشكلة المخدّرات العالمية

1/55 تعزيز التعاون الدولي على التصدِّي للمؤثِّرات النفسانية الجديدة

2/55 تعزيز البرامج الرامية إلى علاج السجناء المرتهنين للمخدِّرات المفرج عنهم وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم في المجتمع

12/55 بدائل عقوبة السجن في بعض الجرائم باعتبارها استراتيجيات لخفض الطلب تعزز الصحة العامة والسلامة العامة

4/56 تعزيز التعاون الدولي على استبانة المؤثِّرات النفسانية الجديدة والإبلاغ عنها

8/56 تشجيع مبادرات الإرجاع الآمن والمأمون والمناسب لعقاقير الوصفات الطبية للتخلّص منها، ولا سيما العقاقير التي تحتوي على مواد مخدِّرة ومؤثِّرات عقلية خاضعة للمراقبة الدولية

10/56 أدوات لتحسين جمع البيانات لرصد وتقييم تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدِّرات العالمية

13/56 السلائف: التوعية بشأن تسريب مواد غير مجدوَلة في التجارة الدولية من أجل استعمالها كبدائل للمواد المجدوَلة في صنع المخدِّرات والمؤثِّرات العقلية بصورة غير مشروعة

9/57 تعزيز التعاون الدولي على استبانة المؤثِّرات النفسانية الجديدة والحادثات المتعلقة بها والإبلاغ عنها

3/58 تعزيز حماية الأطفال والشباب، وخصوصاً فيما يتعلق ببيع وشراء المواد الخاضعة للمراقبة الدولية أو الوطنية والمؤثِّرات النفسانية الجديدة على نحو غير مشروع عبر الإنترنت

5/58 دعم التعاون بين سلطات الصحة العمومية وسلطات العدالة في السعي إلى اتخاذ تدابير بديلة عن الإدانة أو العقوبة في الحالات المناسبة من الجرائم البسيطة المتصلة بالمخدِّرات

6/58 توطيد التعاون الدولي على منع ومكافحة التدفُّقات المالية غير المشروعة المرتبطة بالاتجار بالمخدِّرات، من منظور مكافحة غسل الأموال

7/58 تعزيز التعاون مع الأوساط العلمية، بما فيها المؤسسات الأكاديمية، وتشجيع الأبحاث العلمية في مجال سياسات خفض عرض المخدِّرات والطلب عليها، من أجل إيجاد حلول فعَّالة لمختلف جوانب مشكلة المخدِّرات العالمية

10/58 التشجيع على استعمال النظام الإلكتروني الدولي لإصدار أذون الاستيراد والتصدير في إطار التجارة الدولية المشروعة بالعقاقير المخدِّرة والمؤثِّرات العقلية

11/58 تعزيز التعاون الدولي على التصدِّي للمؤثِّرات النفسانية الجديدة والمنشِّطات الأمفيتامينية، بما فيها الميثامفيتامين

4/59 وضع وتعميم المعايير الدولية للعلاج من الاضطرابات المرتبطة بتعاطي المخدرات

5/59 إدماج المنظور الجنساني في صميم السياسات والبرامج المتعلقة بالمخدرات

7/59 الترويج لمبدأ تناسب العقوبات مع الجرائم المتصلة بالمخدرات حسبما يكون ذلك مناسبا في سياق تنفيذ سياسات مراقبة المخدرات

8/59 تعزيز التدابير التي تستهدف المؤثرات النفسانية الجديدة والمنشطات الأمفيتامينية

4/60 الوقاية من العواقب الصحية السلبية والمخاطر المتصلة بتعاطي المؤثرات النفسانية الجديدة والتصدي لها

5/60 زيادة التنسيق الدولي فيما يتعلق بالسلائف والكيمياويات السليفة غير المجدوَلة المستعملة في الصنع غير المشروع للمخدِّرات والمؤثِّرات العقلية

6/60 تكثيف التنسيق والتعاون فيما بين كيانات الأمم المتحدة والقطاعات الوطنية ذات الصلة، وخصوصاً قطاعات الصحة والتعليم والعدالة الجنائية، من أجل التصدي لمشكلة المخدِّرات العالمية ومواجهتها

9/60 تعزيز قدرات أجهزة إنفاذ القانون ومراقبة الحدود وسائر الأجهزة المعنية على التصدي للاتجار غير المشروع بالمخدِّرات عن طريق التدريب

5/61 التشجيع على استعمال النظام الإلكتروني الدولي لإصدار أذون الاستيراد والتصدير في إطار التجارة الدولية المشروعة بالعقاقير المخدِّرة والمؤثِّرات العقلية

8/61 تعزيز وتدعيم التعاون الدولي والإقليمي والجهود المحلية الرامية إلى التصدي للتهديدات الدولية التي يشكلها الاستعمال غير الطبي للمؤثرات الأفيونية الاصطناعية

9/61 حماية الأطفال من مشكلة المخدِّرات غير المشروعة

2/62 تعزيز القدرة على الكشف عن المخدرات الاصطناعية الموجهة إلى الاستعمال غير الطبي وتحديد ماهيتها عن طريق زيادة التعاون الدولي

3/62؛ 5/63 تعزيز التنمية البديلة بصفتها استراتيجية لمراقبة المخدِّرات موجَّهة نحو التنمية

4/62 النهوض بنُهج فعالة ومبتكرة، من خلال إجراءات وطنية وإقليمية ودولية، للتصدي للتحديات المتعددة الجوانب التي يطرحها الاستعمال غير الطبي للمخدرات الاصطناعية، وخصوصا المؤثرات الأفيونية الاصطناعية

5/62 تعزيز قدرة الدول الأعضاء على وضع تقديرات وتقييمات وافية للاحتياجات من المواد الخاضعة للمراقبة الدولية للأغراض الطبية والعلمية

1/63 تعزيز جهود الدول الأعضاء الرامية إلى التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها، وخصوصا التدابير المتصلة بخفض العرض، من خلال الشراكات الفعالة مع كيانات القطاع الخاص

2/63 تعزيز وتحسين عمليات جمع وتحليل البيانات الموثوقة والقابلة للمقارنة من أجل تدعيم اتخاذ تدابير متوازنة ومتكاملة وشاملة ومتعددة التخصصات وقائمة على أدلة علمية للتصدي لمشكلة المخدرات العالمية

3/63 تعزيز التوعية والتثقيف والتدريب في إطار نهج شامل لضمان تيسُّر الحصول على المواد الخاضعة للمراقبة الدولية وتوافرها للأغراض الطبية والعلمية وتحسين استخدامها استخداماً رشيداً

4/64 تحسين جمع البيانات عن الآثار الضارة الناجمة عن الاستخدام غير الطبي للمستحضرات الصيدلانية المحتوية على عقاقير مخدرة أو مؤثرات عقلية أو مؤثرات نفسانية جديدة وتدابير التصدي لها

7/64 تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي: تمديد ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي

2/65 تعزيز التعاون الدولي من أجل معالجة الصلات بين الاتجار غير المشروع بالمخدرات والاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية

3/65 تكثيف الجهود للتصدي لتسريب المواد الكيميائية غير المجدولة التي يكثر استخدامها في الصناعة غير المشروعة للعقاقير وانتشار السلائف المحورة

1/66 أعمال التحضير لاستعراض منتصف المدة المقرر إجراؤه خلال الدورة السابعة والستين للجنة المخدرات، في عام 2024

قرارات مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

6/4 المنظمات غير الحكومية وآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

6/5 القطاع الخاص

البرنامج الفرعي 1
مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

قرارات الجمعية العامة

293/64 خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص

1/71 إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين

189/73؛ 236/77 تدعيم وتعزيز التدابير الفعالة والتعاون الدولي في مجال التبرع بالأعضاء وزرعها لمنع ومكافحة الاتجار بالأشخاص لغرض نزع أعضائهم والاتجار بالأعضاء البشرية

173/74 تعزيز المساعدة التقنية وبناء القدرات لتدعيم التدابير الوطنية والتعاون الدولي في مجال مكافحة الجريمة السيبرانية، بما يشمل تبادل المعلومات

176/74؛ 186/76 تحسين تنسيق الجهود المبذولة لمكافحة الاتجار بالأشخاص

247/74؛ 282/75 مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية

7/76 الإعلان السياسي لعام 2021 المتعلق بتنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص

32/76؛ 80/77 تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها

72/76؛ 248/77 المحيطات وقانون البحار

185/76 منع ومكافحة الجرائم التي تضر بالبيئة

196/76؛ 154/77 تعزيز التعاون الدولي لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة وتوطيد الممارسات الجيدة بشأن إعادة الأصول لتعزيز التنمية المستدامة

232/76؛ 71/77 الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه

266/76 إعلان التقدم المحرز الصادر عن منتدى استعراض الهجرة الدولية

قرارات مجلس الأمن

2117 (2013)

2220 (2015)

2331 (2016)

2338 (2017)

2551 (2020)

2616 (2021)

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

4/20 تشجيع المزيد من التعاون في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

1/25 منع ومكافحة الاتجار بالأعضاء البشرية والاتجار بالأشخاص لغرض نزع أعضائهم

4/26 تعزيز التعاون الدولي على مكافحة الجريمة السيبرانية

2/27 منع ومكافحة الاتجار بالأشخاص الذي ييسّره الاستغلال الإجرامي لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات

3/27 تحسين حماية الأطفال من الاتجار بالأشخاص، بطرائق منها التصدّي للاستغلال الإجرامي لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات

4/27 تعزيز تدابير مكافحة الاتجار بالأشخاص

5/27 التعاون الدولي على مكافحة الاتّجار بالممتلكات الثقافية

2/28 مكافحة تهريب البضائع التجارية في الحالات التي تندرج ضمن نطاق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

3/28 تعزيز التعاون الإقليمي والدولي في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية بهدف التصدي للاتجار غير المشروع بالأحياء البرّية

1/30 تعزيز التعاون الدولي على التصدي لتهريب المهاجرين

1/31 تعزيز الإطار القانوني الدولي للتعاون الدولي على منع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأحياء البرية

قرارات مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

4/5 صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة

7/5؛ 7/10 مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية

8/5؛ 9/3 تنفيذ الأحكام المتعلقة بالتعاون الدولي من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية

2/6 ترويج الانضمام إلى بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وتنفيذه

1/7 تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها

2/7 أهمية بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

3/7؛ 4/8 تنفيذ الأحكام المتعلقة بالمساعدة التقنية من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية

1/8 تعزيز فعالية السلطات المركزية المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الجنائية من أجل التصدّي للجريمة المنظمة عبر الوطنية

1/9 إنشاء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها

2/9 تعزيز وكفالة التنفيذ الفعال لبروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوّناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمِّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

1/10 إطلاق عملية استعراض آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها

2/10 تعزيز التعاون الدولي على مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة

3/10 التنفيذ الفعال لبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

5/10 منع ومكافحة صنع المنتجات الطبية المزيفة والاتجار بها بوصفهما من أشكال الجريمة المنظمة عبر الوطنية

6/10 منع ومكافحة الجرائم التي تضر بالبيئة وتندرج ضمن نطاق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

3/11 نتائج المناقشة المواضيعية المشتركة لفريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية والفريق العامل المعني بالتعاون الدولي بشأن تطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية في منع ومكافحة الجرائم المنظمة عبر الوطنية التي تضر بالبيئة

4/11 تعزيز التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية لحماية الممتلكات الثقافية، وبخاصة فيما يتعلق بالاتجار بها في كل الحالات، بما في ذلك ضمن سياق جميع النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية

5/11 تنفيذ بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

6/11 تعزيز التعاون الدولي على منع صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة ومكافحتهما والقضاء عليهما

البرنامج الفرعي 2
الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية

قرارات الجمعية العامة

دإ-3/20 الاعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات

د إ-2/26 إعلان التزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

دإ-1/30 التزامنا المشترك بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها على نحو فعال

262/60 الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

277/65 الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز): تكثيف جهودنا من أجل القضاء على فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز

266/70 الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز: على المسار السريع للتعجيل بمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والقضاء على وباء الإيدز بحلول عام 2030

2/73 الإعلان السياسي المنبثق عن اجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى الثالث المعني بالوقاية من الأمراض غير المُعْدية ومكافحتها

144/73؛ 124/74 متابعة الذكرى السنوية العشرين للسنة الدولية للأسرة وما بعدها

20/74 الصحة العالمية والسياسة الخارجية: نهج شامل لتعزيز النظم الصحية

274/74 التعاون الدولي من أجل ضمان الحصول على الصعيد العالمي على الأدوية واللقاحات والمعدات الطبية اللازمة لمكافحة كوفيد-19

284/75 الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز: إنهاء أوجه عدم المساواة وسلك المسار الصحيح للقضاء على الإيدز بحلول عام 2030

238/77 التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها من خلال نهج شامل ومتكامل ومتوازن

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

32/2003 التدريب على مراقبة السلائف ومكافحة غسل الأموال والوقاية من تعاطي المخدرات

36/2003 إنشاء شبكات وطنية لمكافحة غسل الأموال في إطار الخطط الوطنية والدولية لمراقبة المخدرات

35/2004 مكافحة انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في مرافق نظام العدالة الجنائية ومرافق الاحتجاز قبل المحاكمة والمرافق الإصلاحية

28/2005 تواتر اجتماعات رؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات، أوروبا

9/2007 الحاجة إلى إيجاد توازن بين الطلب على المواد الأفيونية المستعملة في تلبية الاحتياجات الطبية والعلمية وعرضها

11/2013؛ 2/2015 برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

المقرر التعديل المقترح على الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961 بصيغتها 250/2009 المعدلة ببروتوكول عام 1972

قرارات لجنة المخدرات

4/49 التصدِّي لانتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وغيره من الأمراض المنقولة عن طريق الدم بين متعاطي المخدِّرات

4/58 الترويج لتنفيذ مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية بشأن التنمية البديلة

1/59 للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدِّرات العالمية، المزمع عقدها في عام 2016

7/60 تعزيز البرامج والاستراتيجيات المجتمعية والأسرية والمدرسية المستندة إلى الأدلة العلمية والرامية إلى وقاية الأطفال والمراهقين من تعاطي المخدِّرات

8/60 تعزيز التدابير الرامية إلى الوقاية من الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية وسائر الأمراض المنقولة بالدم المرتبطة بتعاطي المخدِّرات، وزيادة التمويل المقدَّم لتدابير التصدي لفيروس نقص المناعة

البشـــرية/الإيدز على الصـــعيد العالمي ولتدابير الوقاية من تعاطي المخدِّرات ولسائر تدابير خفض الطلب على المخدِّرات

2/61 تعزيز الجهود الرامية إلى الوقاية من تعاطي المخدِّرات في البيئات التعليمية

4/61 تعزيز التدابير الرامية إلى منع انتقال فيروس نقص المناعة البشـــرية والتهاب الكبد الوبائي B و C ومرض الزهري من الأم إلى الطفل بين النساء اللواتي يتعاطين المخدِّرات

6/61 الترويج لتنفيذ مبادئ الأمم المتحدة الإرشـــادية المتعلقة بالتنمية البديلة والالتزامات ذات الصـــلة في مجال التنمية البديلة والتعاون الإقليمي والأقاليمي والدولي بشـأن سـياسـة متوازنة لمراقبة المخدِّرات تركِّز على التنمية وتعالج المسائل الاجتماعية – الاقتصادية

7/61 معالجة الاحتياجات الخاصـة لأفراد المجتمع المسـتضـعفين في سـياق التَّصدي لمشكلة المخدِّرات العالمية

11/61 التشجيع على مناهضة الوصم من أجل ضمان توافر خدمات الصحة والرعاية والخدمات الاجتماعية لمتعاطي المخدِّرات، ووصـــولهم إلى تلك الخدمات وتقديمها لهم

6/62 تعزيز التدابير الرامية إلى الوقاية من العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية لدى النساء اللاتي يتعاطَين المخدِّرات والنساء اللاتي يتعرضن لمخاطر مرتبطة بتعاطي المخدِّرات، بما في ذلك عن طريق تحســـين فرص الحصول على العلاج الوقائي بعد التعرُّض للفيروس

7/62 تعزيز التدابير الرامية إلى الوقاية من الإصابة بالتهاب الكبد الفيروسي C التي تعزى إلى تعاطي المخدِّرات وعلاج المصابين به

4/63 تعزيز مشاركة الشباب في جهود الوقاية من المخدِّرات

2/64 تعزيز التنمية البديلة بصـفتها اسـتراتيجية لمراقبة المخدِّرات موجَّهة نحو التنمية، بما في ذلك ضـــمن ســـياق جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وعواقبها

3/64 تعزيز الخدمات الجيدة والميسـورة التكلفة والشـاملة المسـتندة إلى الأدلة العلمية في مجال الوقاية والعلاج والتعافي المستدام من تعاطي المخدرات وما يتصل بذلك من خدمات الدعم

5/64 تيسير الوصـول إلى الخدمات الشـاملة والمسـتندة إلى الأدلة العلمية في مجال خفض الطلب على المخدرات وما يتصل بذلك من تدابير، بما في ذلك للأشخاص المتضررين من التهميش الاجتماعي

1/65 تعزيز التنمية البديلة بصـفتها اسـتراتيجية لمراقبة المخدِّرات موجَّهة نحو التنمية، مع مراعاة تدابير حماية البيئة

4/65 تعزيز الوقاية المبكرة الشاملة والمستندة إلى الأدلة العلمية

البيانات والإعلانات الصادرة عن لجنة المخدرات

الإعلان الوزاري بشـأن تعزيز إجراءاتنا على الصـعيد الوطني والإقليمي والدولي ابتغاء التعجيل بتنفيذ التزاماتنا المشتركة بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها

الإعلان السـياسـي وخطة العمل بشـأن التعاون الدولي صـوب اسـتراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية

البيان الوزاري المشـترك المنبثق عن اسـتعراض لجنة المخدِّرات الرفيع المسـتوى، في عام 2014، لتنفيذ الدول الأعضـاء الإعلان السـياسـي وخطة العمل بشـأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدِّرات العالمية

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

2/26 ضـــمان الاســـتفادة من تدابير الوقاية من انتقال العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية من الأم إلى الطفل في السجون

البرنامج الفرعي 3
مكافحة الفساد

قرارات الجمعية العامة

دإ-1/32 التزامنا المشـترك بالعمل بفعالية على التصـدي للتحديات وتنفيذ التدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته وتعزيز التعاون الدولي

226/63؛ 237/64 منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأصول المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تماشيا مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

191/73؛ 276/74 الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد

194/75؛ 235/77 منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل عائدات الفساد وتيسير استرداد الموجودات وإعادة تلك الموجودات إلى أصـحابها الشـرعيين وإلى بلدانها الأصـــلية على وجه الخصـــوص، وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

2006/24 التعاون الدولي على مكافحة الفساد

قرارات ومقررات مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

1/1؛ 1/2	استعراض التنفيذ
2/1	آلية جمع المعلومات عن تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
4/1	إنشاء فريق عامل حكومي دولي معني باسترداد الموجودات
5/1	المساعدة التقنية
7/1	النظر في مسألة رشو موظفي المنظمات الدولية العمومية
3/2؛ 3/3	استرداد الموجودات
4/2	تعزيز التنسيق وتحسين المساعدة التقنية من أجل تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
5/2	النظر في مسألة رشو موظفي المنظمات الدولية العمومية
1/3	آلية الاستعراض
2/3	التدابير الوقائية
1/4	آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
2/4	عقد اجتماعات فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح باب العضوية من أجل تعزيز التعاون الدولي
3/4	إعلان مراكش بشأن منع الفساد
4/4	التعاون الدولي على استرداد الموجودات
1/5	تعزيز فعالية التعاون في مجال إنفاذ القانون على كشف جرائم الفساد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
2/5	تعزيز تنفيذ أحكام التجريم الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وخصوصا فيما يتعلق بالتماس الرشوة
5/5	تعزيز مساهمة الشباب والأطفال في منع الفساد وتعزيز ثقافة احترام القانون والنزاهة
1/6	مواصلة استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
2/6	تيسير التعاون الدولي في مجال استرداد الموجودات وإعادة عائدات الجريمة
3/6	تعزيز فعالية العمل على استرداد الموجودات
4/6	تعزيز استخدام الإجراءات المدنية والإدارية في مكافحة الفساد، بوسائل منها التعاون الدولي، في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
5/6	بيان سانت بطرسبرغ بشأن الترويج للشراكات بين القطاعين العام والخاص في مجال منع الفساد ومكافحته
7/6	التشجيع على استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من أجل تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
8/6	منع الفساد من خلال تشجيع تقديم الخدمات العمومية على نحو شفاف وخاضع للمساءلة ومتسم بالكفاءة بتطبيق الممارسات الفضلى والابتكارات التكنولوجية
10/6	التعليم والتدريب في سياق مكافحة الفساد
1/7	تعزيز المساعدة القانونية المتبادلة لأغراض التعاون الدولي واسترداد الموجودات
2/7	منع ومكافحة الفساد بجميع أشكاله على نحو أكثر فعالية، بما يشمل، في جملة أمور، الحالات المتعلقة بمقادير هائلة من الموجودات، استنادا إلى نهج شامل متعدد التخصصات، وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
3/7	تعزيز المساعدة التقنية لدعم التنفيذ الفعال لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
4/7	تعزيز أوجه التآزر بين المنظمات المتعددة الأطراف المعنية المسؤولة عن آليات الاستعراض في مجال مكافحة الفساد
5/7	تعزيز التدابير الوقائية لمكافحة الفساد
7/7؛ 11/8	تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في الدول الجزرية الصغيرة النامية
8/7	الفساد في مجال الرياضة
1/8	تعزيز التعاون الدولي على استرداد الموجودات وإدارة الموجودات المجمَّدة والمحجوزة والمصادرة
3/8	تعزيز النزاهة في القطاع العام لدى الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
4/8	حماية الرياضة من الفساد
5/8	تعزيز النزاهة من خلال توعية الجمهور
6/8	تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بمنع الرشوة ومكافحتها على النحو المحدد في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
7/8	تعزيز فعالية هيئات مكافحة الفساد في التصدي للفساد
8/8؛ 6/9	متابعة إعلان مراكش بشأن منع الفساد
9/8	تعزيز استرداد الموجودات دعما لخطة التنمية المستدامة لعام 2030
10/8	قياس الفساد
12/8	منع الفساد ومكافحته من حيث علاقته بالجرائم التي تؤثر على البيئة
13-8	إعلان أبو ظبي بشأن تعزيز التعاون بين الأجهزة العليا للرقابة المالية وهيئات مكافحة الفساد على منع الفساد ومكافحته بمزيد من الفعالية
14/8	تعزيز الممارسات الجيدة المتعلقة بدور البرلمانات الوطنية وسائر الهيئات التشريعية في منع ومكافحة الفساد بجميع أشكاله
1/9	إعلان شرم الشيخ بشأن تعزيز التعاون الدولي على منع الفساد ومكافحته في أوقات الطوارئ والاستجابة للأزمات والتعافي منها
9/2	التزامنا المشترك بالعمل بفعالية على التصدي للتحديات وتنفيذ التدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته وتعزيز التعاون الدولي: متابعة الدورة الاستثنائية للجمعية العامة لمكافحة الفساد
3/9	متابعة إعلان أبو ظبي بشأن تعزيز التعاون بين الأجهزة العليا للرقابة المالية وهيئات مكافحة الفساد على منع الفساد ومكافحته بمزيد من الفعالية، واستخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات
4/9	تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على الصعد الإقليمية
5/9	تعزيز التعاون الدولي في مجال إنفاذ قوانين مكافحة الفساد

7/9	تعزيز استخدام معلومات الملكية النفعية في تيسير استبانة عائدات الجريمة واستردادها وإعادتها	المقرر 1/7	أعمال الهيئات الفرعية التي أنشأها المؤتمر
8/9	تعزيز التثقيف والتوعية والتدريب في مجال مكافحة الفساد	المقرر 1/8	تمديد الدورة الثانية لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

البرنامج الفرعي 4
منع الإرهاب

الاتفاقيات والبروتوكولات

- الاتفاقية المتعلقة بالجرائم وبعض الأعمال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات لعام 1963 بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام 2014
- اتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات لعام 1970 بصيغتها المكملة ببروتوكول عام 2010
- اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني لعام 1971 بصيغتها المكملة ببروتوكول عام 1988 المتعلق بقمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي
- اتفاقية منع وقمع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية، بما فيهم الموظفون الدبلوماسيون، لعام 1973
- الاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن لعام 1979
- اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية لعام 1980 وتعديلها لعام 2005
- اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية لعام 1988 بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام 2005
- بروتوكول قمع الأعمال غير المشروعة الموجّهة ضد سلامة المنصات الثابتة القائمة في الجرف القاري لعام 1988 بصيغته المعدلة ببروتوكول عام 2005
- اتفاقية بشأن تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها، لعام 1991
- الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل، لعام 1997
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب، لعام 1999
- الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، لعام 2005
- اتفاقية قمع الأفعال غير المشروعة المتعلقة بالطيران المدني الدولي، لعام 2010

قرارات الجمعية العامة

136/58؛ 153/59 تعزيز التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال الترويج لتنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات العالمية ذات الصلة بالإرهاب في إطار أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

46/62 منع الإرهابيين من حيازة المواد والمصادر المشعة

172/62؛ 177/64 المساعدة التقنية في مجال تنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المتعلقة بالإرهاب

74/65؛ 51/67 منع حيازة الإرهابيين للمصادر المشعة
50/69؛ 66/71

178/66؛ 187/68؛ تقديم المساعدة التقنية من أجل تنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات
177/70؛ 194/72 الدولية المتعلقة بمكافحة الإرهاب

148/70 حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب

284/72 استعراض استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب

175/74 المساعدة التقنية المقدَّمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة بشأن مكافحة الإرهاب

291/75 استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب: الاستعراض السابع

121/76؛ 113/77 التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

64/77 التصدي لخطر الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع

قرارات مجلس الأمن

1267 (1999)

1373 (2001)

1540 (2004)

1624 (2005)

2133 (2014)

2178 (2014)

2199 (2015)

2253 (2015)

2309 (2016)

2322 (2016)

2341 (2017)

2347 (2017)

2396 (2017)

2423 (2018)

2610 (2021)

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

4/22 تعزيز فعالية التصدي للأخطار الإجرامية، بما فيها الأخطار الإرهابية، التي يواجهها قطاع السياحة، ولا سيما عن طريق التعاون الدولي والشراكات بين القطاعين العام والخاص

البرنامج الفرعي 5
العدالة

قرارات الجمعية العامة

169/34 مدونة قواعد السلوك للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين

33/40 قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون قضاء الأحداث (قواعد بكين)

34/40 إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة

173/43 مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن

110/45 قواعد الأمم المتحدة الدنيا النموذجية للتدابير غير الاحتجازية (قواعد طوكيو)

111/45 المبادئ الاساسية لمعاملة السجناء

112/45 مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لمنع جنوح الأحداث (مبادئ الرياض التوجيهية)

113/45 قواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجردين من حريتهم

116/45 معاهدة نموذجية لتسليم المجرمين

117/45 معاهدة نموذجية لتبادل المساعدة في المسائل الجنائية

118/45 معاهدة نموذجية بشأن نقل الاجراءات في المسائل الجنائية

119/45 معاهدة نموذجية بشأن نقل الإشراف على المجرمين المحكوم عليهم بأحكام مشروطة أو المفرج عنهم إفراجا مشروطا

60/51 إعلان الأمم المتحدة بشأن الجريمة والأمن العام

86/52 تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة

59/55 اعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين

89/55؛ 143/74 التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

261/56 خطط العمل لتنفيذ إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين

170/57 متابعة خطط العمل لتنفيذ إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين

228/65 تعزيز التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية من أجل التصدي للعنف ضد المرأة

229/65 قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك)

185/67 تعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على العنف ضد المهاجرين والعمال المهاجرين وأسرهم

187/67 مبادئ الأمم المتحدة وتوجيهاتها بشأن سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية

191/67 معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

194/69 استراتيجيات الأمم المتحدة وتدابيرها العملية النموذجية للقضاء على العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

175/70 قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)

193/72 تعزيز التطبيق العملي لقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)

148/73 تكثيف الجهود الرامية إلى منع العنف ضد النساء والفتيات بجميع أشكاله والقضاء عليه: التحرش الجنسي

154/73 حماية الأطفال من التنمر

174/74 مكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال وانتهاكهم جنسيًّا على الإنترنت

117/76؛ 110/77 سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي

182/76؛ 232/77 الحد من معاودة الإجرام من خلال إعادة التأهيل والإدماج

226/76 دعوة عالمية من أجل اتّخاذ إجراءات ملموسة للقضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

47/1984 اجراءات التنفيذ الفعال للقواعد الدنيا النموذجية لمعاملة السجناء

50/1984؛ 15/1996 الضمانات التي تكفل حماية حقوق الأشخاص الذين يواجهون عقوبة الإعدام

57/1989 15/2000 إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة

60/1989 الإجراءات الرامية إلى التنفيذ الفعال للمبادئ الأساسية المتعلقة باستقلال السلطة القضائية

61/1989 مبادئ توجيهية للتنفيذ الفعّال لمدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين

64/1989 تنفيذ الضمانات التي تكفل حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام

65/1989 المنع والتقصي الفعالان لعمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام بإجراءات موجزة

9/1995 مبادئ توجيهية لمنع الجريمة في المدن

28/1997 تنظيم تداول الأسلحة النارية بغرض منع الجريمة وحماية الصحة العامة والسلامة العامة

29/1997 التدابير الرامية إلى منع الاتجار غير المشروع بالمركبات الآلية ومكافحته

30/1997[1] إدارة شؤون قضاء الأحداث

31/1997 ضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة

36/1997 التعاون الدولي من أجل تحسين أحوال السجون

21/1998[2] معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

22/1998 وضع المواطنين الأجانب في الإجراءات الجنائية

23/1998[3] التعاون الدولي من أجل تقليل اكتظاظ السجون وترويج الأحكام البديلة

23/1999 أعمال برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

25/1999 منع الجريمة منعا فعالا

26/1999 وضع وتنفيذ تدابير للوساطة والعدالة التصالحية في ميدان العدالة الجنائية

27/1999[4] إصلاح نظام العقوبات

28/1999 إدارة شؤون قضاء الأحداث

12/2002 المبادئ الأساسية لاستخدام برامج العدالة التصالحية في المسائل الجنائية

(1) تحديدا المرفق المعنون "مبادئ توجيهية للعمل المتعلق بالأطفال في نظام العدالة الجنائية".

(2) تحديدا المرفق المعنون "خطة عمل لتنفيذ إعلان مبادئ العدل الأساسية لضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة".

(3) تحديدا المرفق المعنون "إعلان كادوما بشأن الخدمة المجتمعية".

(4) تحديدا المرفق المعنون "إعلان أروشا بشأن الممارسات الحسنة في إدارة السجون".

13/2002 تدابير لتعزيز منع الجريمة منعا فعالا

22/2005[5]

14/2002 ترويج التدابير الفعالة للتصدي للمسائل المتعلقة بالأطفال المفقودين وبالانتهاك أو الاستغلال الجنسي للأطفال

28/2004 معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

20/2005 مبادئ توجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها

21/2005 تعزيز قدرة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية على التعاون التقني في مجال سيادة القانون وإصلاح العدالة الجنائية

20/2006 معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة

22/2006 تقديم المساعدة التقنية لإصلاح السجون في أفريقيا واستحداث بدائل مجدية عن السجن

25/2006 تعزيز سيادة القانون وإصلاح مؤسسات العدالة الجنائية، بما في ذلك في حالات إعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع

29/2006 التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية لمواجهة العنف ضد النساء والفتيات

24/2007 التعاون الدولي على تحسين سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية، وخصوصا في أفريقيا

24/2008 تعزيز الوقاية من الجريمة في المدن: نهج متكامل

26/2009 دعم الجهود الوطنية والدولية لإصلاح قضاء الأطفال، وبخاصة عن طريق تحسين التنسيق في مجال المساعدة التقنية

21/2014 تقوية السياسات الاجتماعية باعتبارها أداة لمنع الجريمة

17/2016 العدالة التصالحية في المسائل الجنائية

18/2016 اتِّباع نُهُج كلِّية في منع جرائم الشباب

19/2017 ترويج وتشجيع استخدام بدائل لعقوبة السجن في إطار السياسات الشاملة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

المقرر 247/2005 تقرير الأمين العام عن عقوبة الإعدام والضمانات التي تكفل حماية حقوق الأشخاص الذين يواجهون عقوبة الإعدام

قرارات ومقررات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

2/17 تدعيم سيادة القانون من خلال تعزيز نزاهة أجهزة النيابة العامة وقدرتها

1/18 قواعد تكميلية خاصة بمعاملة النساء الموقوفات والمعتقلات في المرافق الاحتجازية وغير الاحتجازية

2/18 الخدمات الأمنية المدنية الخاصة: دورها ومراقبتها ومساهمتها في منع الجريمة وسلامة المجتمع

6/19 مكافحة القرصنة البحرية قبالة سواحل الصومال

5/20 مكافحة مشكلة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المرتكبة في البحر

2/21 مكافحة القرصنة البحرية، خاصة قبالة سواحل الصومال وفي خليج غينيا

6/22 تعزيز التعاون الدولي والنهوض بالقدرات على مكافحة مشكلة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية المرتكبة في البحر

2/25 تعزيز المساعدة القانونية، بوسائل منها إقامة شبكة من مقدِّمي المساعدة القانونية

6/27 العدالة التصالحية

1/28 تعزيز مشاركة جميع أفراد المجتمع في منع الجريمة

المقرر 1/19 تعزيز التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية لمواجهة التزييف والقرصنة

البرنامج الفرعي 6
الأبحاث وتحليل الاتجاهات وعلم الأدلة الجنائية

قرارات الجمعية العامة

834 (د-9) مختبر الامم المتحدة للمخدرات

1395 (د-14) المساعدة التقنية في مجال مراقبة المخدرات

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

13/1988 تعزيز التعاون والتنسيق في مكافحة المخدرات على الصعيد الدولي

37/2013؛ 24/2015 تحسين نوعية الإحصاءات المتعلقة بالجريمة والعدالة الجنائية وزيادة توافرها من أجل وضع السياسات

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

5/19 التعاون الدولي في مجال علم الأدلة الجنائية

(5) تحديدا المرفق المعنون "المبادئ التوجيهية لمنع الجريمة".

قرارات ومقررات لجنة المخدرات

1 (د-33)	التعاون على تعزيز إجراءات مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات من خلال التدريب في المنطقة الأفريقية
12 (د-38)	التعاون العلمي والتقني في مراقبة إساءة استعمال العقاقير والاتجار غير المشروع بها
1 (د-39)	التعاون العلمي والتقني على مراقبة إساءة استعمال العقاقير والاتجار غير المشروع بها: تطوير توصيفات المخدرات/تحليل خصائصها دعما للنهج العلمي في إنفاذ القانون
3/42	رصد الزراعة غير المشروعة والتحقق منها
5/47	توصيف المخدرات غير المشروعة في مجال إنفاذ القانون على الصعيد الدولي: تحقيق أقصى قدر من النتائج وتحسين التعاون
1/48	تعزيز تبادل المعلومات عن الاتجاهات الناشئة في إساءة استعمال المواد غير الخاضعة للمراقبة بموجب الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات والاتجار بها
4/50	تحسين نوعية مختبرات تحليل المخدرات وأدائها
9/50	استخدام خصائص المخدرات وتوصيفاتها الكيميائية دعما لعمل أجهزة إنفاذ قوانين المخدرات في مجالي جمع المعلومات الاستخبارية وتنفيذ العمليات، إلى جانب تحليل الاتجاهات
7/52	اقتراح يتعلق بتقييم نوعية الأداء في مختبرات تحليل المخدرات
9/54	تحسين النوعية وبناء قدرات الرصد من أجل جمع البيانات والإبلاغ عنها وتحليلها بشأن مشكلة المخدرات العالمية والاستجابات السياساتية لها
5/56	تعزيز تبادل الخبرات والمعارف في مجال التوصيف الجنائي للمخدرات
9/58	تعزيز دور مختبرات تحليل المخدرات في أرجاء العالم وإعادة تأكيد أهمية نوعية تحاليل هذه المختبرات ونتائجها
3/59	التشجيع على إقامة شبكات غير رسمية بين الأوساط العلمية، وتبادل الاستنتاجات المستندة إلى أدلة علمية التي يمكن أن تنير السبيل أمام السياسات والممارسات الرامية إلى التصدي لمشكلة المخدرات العالمية
3/61	الدعم المختبري لتنفيذ مقررات لجنة المخدرات بشأن جدولة المواد
المقرر 15/63	الاستبيان المحسن والمبسط الخاص بالتقارير السنوية

البرنامج الفرعي 8
التعاون التقني والدعم الميداني

قرارات الجمعية العامة

238/74؛ 220/76	الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية
302/74	تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب النزاع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها
301/74؛ 322/75	الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي

قرارات لجنة المخدرات

7/54	مبادرة ميثاق باريس

البرنامج الفرعي 9، العنصر 1
توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

قرارات الجمعية العامة

415 (د-5)	نقل مهام اللجنة الدولية للعقوبة والإصلاح
305/72	استعراض تنفيذ قرار الجمعية العامة 1/68 المتعلق بتعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

22/1992	تنفيذ قرار الجمعية العامة 152/46 فيما يتعلق بالأنشطة التنفيذية والتنسيق في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية

مقررات لجنة المخدرات

المقرر 1/60 تدعيم الهيئات الفرعية التابعة للجنة المخدرات

البرنامج الفرعي 9، العنصر 2
توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

قرارات مجلس الأمن

1817 (2008)

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

1106/1966 (د-40)	تنفيذ الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961	29/1996	اتخاذ إجراءات لتعزيز التعاون الدولي على مراقبة السلائف وبدائلها المستخدمة في الصنع غير المشروع للمواد الخاضعة للمراقبة، وخصوصا المنشطات الأمفيتامينية ولمنع تسريبها
1196/1967 (د-42)؛ 1991/48	الترتيبات الإدارية اللازمة لضمان الاستقلال التقني الكامل للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	39/2003	تعزيز نُظم المراقبة على السلائف الكيميائية ومنع تسريبها والاتجار بها
1775/1973 (د-54)	الإبقاء على سريان الترتيبات الإدارية اللازمة لضمان الاستقلال التقني الكامل للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	38/2004	متابعة تعزيز نظم مراقبة السلائف الكيميائية ومنع تسريبها والاتجار بها
29/1992	اتخاذ التدابير اللازمة لمنع تسرب السلائف والمواد الكيميائية الأساسية إلى قنوات الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية		

قرارات لجنة المخدرات

5/50	تحديد مصادر السلائف المستخدمة في صناعة المخدرات غير المشروعة	1/62	تعزيز التعاون الدولي والأُطر التنظيمية والمؤسسية الشاملة لمراقبة السلائف المستخدمة في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية على نحو غير مشروع
6/54	تعزيز توافر العقاقير المخدّرة والمؤثرات العقلية الخاضعة للمراقبة الدولية بكميات كافية للأغراض الطبية والعلمية مع منع تسريبها وإساءة استعمالها	8/62	دعم الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في الاضطلاع بالمهام المنوطة بها بمقتضى المعاهدات بالتعاون مع الدول الأعضاء ولجنة المخدرات ومنظمة الصحة العالمية

المنجزات المستهدفة

16-19 يعرض الجدول 16-1 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة الشاملة للبرنامج.

الجدول 16-1

المنجزات المستهدفة الشاملة بالنسبة للفترة 2022-2024، مصنّفة حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر الفعلي لعام 2022*	*المقرر لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*	*المقرر لعام 2024*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**3**	**3**	**3**	**3**
الاجتماعات التي يعقدها كل من:				
1 - اللجنة الخامسة	1	1	1	1
2 - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	1	1	1	1
3 - لجنة البرنامج والتنسيق	1	1	1	1

باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	**2**	**2**	**2**	**2**
4 - بشأن المساواة بين الجنسين	1	1	1	1
5 - بشأن مهمة التقييم المستقل	1	1	1	1
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	**6**	**5**	**7**	**8**
6 - دورات شحذ الأفكار المتعلقة بالمساواة بين الجنسين	4	2	4	4
7 - المؤتمر المعني بالمساواة بين الجنسين	1	2	1	2
8 - مناسبات جانبية بشأن مواضيع تتصل بالمساواة بين الجنسين	1	1	2	2
المواد التقنية (عدد المواد)	**22**	**24**	**20**	**21**
9 - بشأن المواضيع المتصلة بالمساواة بين الجنسين	6	6	4	5
10 - بشأن التقييمات (التقييمات المستقلة والتقييمات المشتركة والتقييمات على نطاق المنظومة والدراسات التوليفية)	15	15	15	15
11 - بشأن أدوات التقييم ومنهجياته ونُهُجه القدرة على التقييم	1	3	1	1

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم الخدمات الاستشارية دعما للجهود المتعدِّدة الأطراف في مجالات مراقبة المخدِّرات ومنع الجريمة ومكافحة الفساد ومنع الإرهاب، والتعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمجتمع المدني، حسب الاقتضاء، بما في ذلك على الصعيد الإقليمي؛ والقيام بأنشطة الدعوة لدى الدول الأعضاء والمجتمع المدني للنهوض بمسائل مراقبة المخدِّرات ومنع الجريمة ومكافحة الفساد ومنع الإرهاب.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: تطبيق التقييم الشبكي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (Unite Evaluations).

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: تقارير التقييم الموجزة (حوالي 4)؛ والحلقات الدراسية الشبكية بشأن قدرات التقييم؛ والإدلاء بكلمات مع أصحاب المصلحة الداخليين والخارجيين، وعقد مؤتمرات، وبث المعلومات، وأنشطة إذكاء الوعي العام، وتمثيل الأمين العام في المناسبات والمحافل الدولية، حسب الاقتضاء، لأغراض الدعوة.

المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط: تحديث محتوى الموقع الشبكي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ولحساباته على وسائل التواصل الاجتماعي.

أنشطة التقييم

16-20 استرشدت الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2024 بالتقييمات المستقلة التالية التي أنجزت في عام 2022:

(أ) تقييمات مكتب خدمات الرقابة الداخلية: دراسة كل سنتين لمهام التقييم في الأمانة العامة للأمم المتحدة في الفترة 2020-2021 وتقييم مواضيعي لدعم الأمانة العامة للدول الأعضاء بشأن أهداف التنمية المستدامة؛

(ب) التقييمات التي أجراها قسم التقييم المستقل التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بما في ذلك التقييم الاستراتيجي الأول لعمل مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛ وتقييمان متعمقان لعمل المكتب في مجال الارتهان للمخدرات والعلاج منه، والتصدي للمخدرات والجريمة المنظمة ذات الصلة في نيجيريا؛ و 11 من تقييما المشاريع في مجالات العقاقير الاصطناعية في أمريكا اللاتينية والكاريبي، وإدارة السلامة الحضرية، ومكافحة الإرهاب في سري لانكا، وإصلاح الإجراءات الجنائية في بنما، وإصلاحات العدالة الجنائية والسجون في ملاوي، والعدالة الجنائية والنزاهة في إثيوبيا، وخمسة تقييمات في المكسيك لاستراتيجية الأمن القومي، ومعايير نظام السجون، وتهريب المهاجرين، الاتجار بالأشخاص وجمع البيانات عن أنشطة استئصال المحاصيل غير المشروعة؛ وتحليل استخلاص تقييمات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في الفترة 2019-2021.

16-21 وقد رُوعيت في الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2024 نتائجُ التقييمات المشار إليها أعلاه والدروس المستفادة منها. فعلى سبيل المثال، سوف يعزز المكتب، في عام 2024 ومن منطلق التسليم بقرار لجنة المخدرات 7/64 وقرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية 3/30، اللذين طلب فيهما إلى الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي أن يدعو قسم التقييم المستقل إلى مواصلة تقديم المعلومات عن التقييمات الاستراتيجية المضطلع بها وعن إدماج نتائج تلك التقييمات في جميع مراحل تخطيط البرامج وإعدادها وتنفيذه، القدرات داخل القسم وسيستثمر في تصميم أدوات معيارية وأدوات اتصال أقوى. وسيضمن ذلك أيضا تفعيل الأمر الإداري المتعلق بالتقييم في الأمانة العامة للأمم المتحدة (ST/AI/2021/3)، الذي يتطلب التقييم على مستوى البرامج الفرعية، وكذلك مراعاة التقييم ونتائجه ضمن جميع دوائر صنع القرار وجهود المكتب الرفيعة المستوى. ومن شأن هذا الإجراء أيضا أن يكفل النشر الواسع للنتائج المستخلصة من التقييمات الاستراتيجية وتقييمات البرامج الفرعية، والاستفادة منها في تعزيز ثقافة المساءلة والتغيير، على النحو المطلوب في استراتيجية المكتب للفترة 2021-2025 وفي سياسة التقييم التي وضعها المكتب في عام 2022.

16-22 ومن المقرر إجراء التقييمات التالية في عام 2024 (سيتم تحديد المواضيع بالتشاور مع الدول الأعضاء والإدارة العليا للمكتب وموظفي المشاريع والبرامج لضمان التقييمات التي تركز على الاستخدام):

(أ) التقييمات الاستراتيجية وتقييمات البرامج الفرعية؛

(ب) التقييمات على مستويات البرامج والأقطار والمناطق والمشاريع.

برنامج العمل

البرنامج الفرعي 1
مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

الهدف

16-23 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو منع ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع.

الاستراتيجية

16-24 للإسهام في تحقيق الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) التشجيع على الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها، والتشجيع على تنفيذها، بما في ذلك عن طريق استحداث أدوات وتقديم مساعدة محددة الهدف إلى مقرري السياسات والمشرعين والإخصائيين الممارسين في مجال العدالة الجنائية، وكذلك جمع المعارف المتعلقة بالجريمة المنظمة وتعميمها؛

(ب) تقديم الدعم إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بما في ذلك آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها، من خلال مساعدة الدول الأطراف على المشاركة بنجاح في عملية الاستعراض، سواء بوصفها من البلدان الخاضعة للاستعراض أو القائمة بعملية الاستعراض؛

(ج) العمل، من الناحيتين المعيارية والعملياتية، على منع ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع، بما في ذلك الأشكال الناشئة والمتطورة، مثل استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأغراض الإجرامية،

والاتجار بالممتلكات الثقافية، وجرائم الأحياء البرية والجرائم التي تؤثر على البيئة، وعلى التصدي لغسل الأموال فيما يتعلق بهذه الجرائم؛

(د) الاضطلاع بدور أمانة اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، وتقديم الدعم إلى الدول الأعضاء في التحضير لدوراتها؛

(هـ) تقديم مساعدة تقنية مصممة خصيصا للدول الأعضاء، عن طريق بناء قدرات السلطات المركزية وغيرها من الجهات الفاعلة في العدالة الجنائية في مجال التعاون الدولي في المسائل الجنائية، والقيام بدور الميسر لطلبات المعونة القضائية المتبادلة من خلال دعم شبكات التعاون القضائي الدولي ولفرادى الدول الأعضاء، ولا سيما في قضايا الاتجار؛

(و) تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء من أجل حظر المواد المهربة وتطوير التعاون في مجال العدالة الجنائية في أعقاب عمليات الحجز على امتداد طرق الاتجار بالمخدرات بهدف تعطيل نشاط جماعات الجريمة المنظمة التي تقف وراءها، وإشراك المنظمات الدولية ذات الصلة والمجتمع المدني والقطاع الخاص وسائر الجهات الفاعلة، حسب الاقتضاء، والعمل بنشاط على استخدام أساليب التحري الخاصة لمكافحة الاتجار بالمخدرات وإجراء ما يتصل بذلك من تحقيقات في الجريمة المنظمة، بما في ذلك من خلال أنشطة بناء القدرات المصممة خصيصا.

16-25 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

(أ) المشاركة الفعالة والمجدية للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ضمن آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها وتعزيز الأطر التشريعية والاستراتيجية لمنع الجريمة المنظمة ومكافحتها؛

(ب) زيادة التعاون الدولي وتعزيز القدرات المؤسسية والتشريعية للدول الأعضاء على كشف الجريمة المنظمة عبر الوطنية والجرائم الجديدة والناشئة ومنعها والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها قضائيا؛

(ج) الحد من الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين ومن الاتجار بالمخدرات والأسلحة النارية وغيرها من المواد المهربة من خلال تفكيك أعداد أكبر من الجماعات الإجرامية المنظمة.

الأداء البرنامجي في عام 2022

زيادة الوعي بالاستخدام الآمن للإنترنت لدى الأطفال والشباب في أمريكا الوسطى

16-26 من الضروري منع ومكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأغراض الإجرامية، لا سيما من أجل الحرص على حماية الفئات الضعيفة مثل الأطفال والشباب. فزيادة معدلات الاتصال بالإنترنت، بسبب القيود المتعلقة بجائحة كوفيد-19، ارتبطت بتزايد عدد الأطفال والشباب الذين يتعرضون للجرائم الناجمة عن إساءة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وعمل البرنامج الفرعي مع وزارات التعليم في السلفادور وغواتيمالا وهندوراس في تنظيم حملات واسعة النطاق بشأن منع استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأغراض الإجرامية، بما في ذلك عن طريق دعم وضع الاستراتيجيات وإنشاء المحتويات المصممة خصيصا. وفي إطار حملة "Gira Vive"، نظم البرنامج الفرعي عددا من مناسبات التوعية على استخدامات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأغراض الإجرامية، بما في ذلك الاتجار بالمخدرات، والاتجار بالأشخاص، وتهريب المهاجرين، والاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسيا عبر الإنترنت. وفي عام 2022، وسع البرنامج الفرعي نطاق الحملة من خلال زيادة إشراك القطاع الخاص في مبادرات المسؤولية الاجتماعية المرتبطة بمنع الجرائم المتصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، واجتذب قطاعات متزايدة من الجمهور.

16-27 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الأول من الباب 16).

الشكل الأول من الباب 16

مقياس الأداء: عدد الأطفال والشباب الذين لديهم، بفضل أنشطة التوعية، وعي متزايد بالاستخدام الآمن للإنترنت (سنويا)

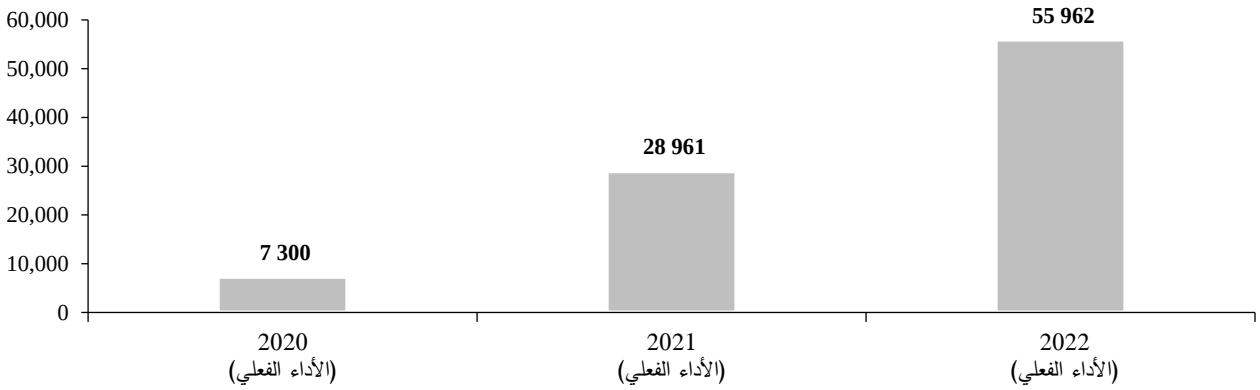

النتائج المقررة لعام 2024

النتيجة 1: مواءمة الأطر التشريعية والمؤسسية وتعزيز التعاون الدولي والنهج القائمة على الأدلة بما يتماشى مع بروتوكول الأسلحة النارية

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

16-28 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تعزيز التعاون وتبادل المعلومات بصورة مباشرة عبر الحدود فيما بين نحو 937 1 من الممارسين لمنع الاتجار بالأسلحة النارية ومكافحته، وفي اعتماد دولة عضو أخرى (هي جامايكا) لأُطر تشريعية ومؤسسية تتماشى مع بروتوكول الأسلحة النارية والصكوك ذات الصلة، ليصل مجموع الدول إلى 14 دولة، وهو ما لم يشكل أداء مستوفيا للهدف المقرر المتمثل في 20 دولة عضوا. ولم يتحقق هذا الهدف لأن العمليات التشريعية الوطنية في ستة بلدان لا تزال جارية.

16-29 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2024 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثاني من الباب 16).

الشكل الثاني من الباب 16

مقياس الأداء: عدد الدول الأعضاء التي اعتمدت أطرا تشريعية ومؤسسية تتماشى مع بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية والصكوك ذات الصلة (عدد تراكمي)

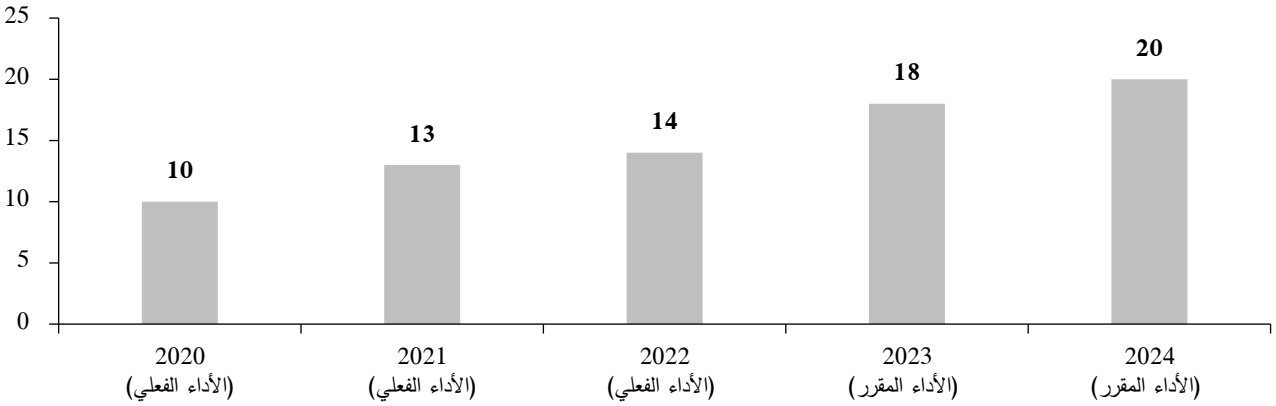

النتيجة 2: تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية من خلال المشاركة في آلية استعراض تنفيذها وتعزيز الأطر المعيارية لمكافحة الجريمة المنظمة

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

16-30 أسهم عمل البرنامج الفرعي في المشاركة النشطة لـ 154 من الأطراف في عملية استعراض الاتفاقية، وفي قيام 126 دولة بتعزيز قدرتها على وضع أطر تشريعية واستراتيجية لمكافحة الجريمة المنظمة، بما في ذلك استراتيجيات لمنع الجريمة المنظمة ومكافحتها، وهو ما شكل أداء متجاوزا للهدفين المقررين المتمثلين في 125 طرفا و 100 دولة على التوالي.

16-31 ويُعرض التقدمُ المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2024 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثالث من الباب 16).

الشكل الثالث من الباب 16

مقياس الأداء: عدد الدول التي تشارك في آلية استعراض التنفيذ والتي تملك قدرة معززة على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (عدد تراكمي)

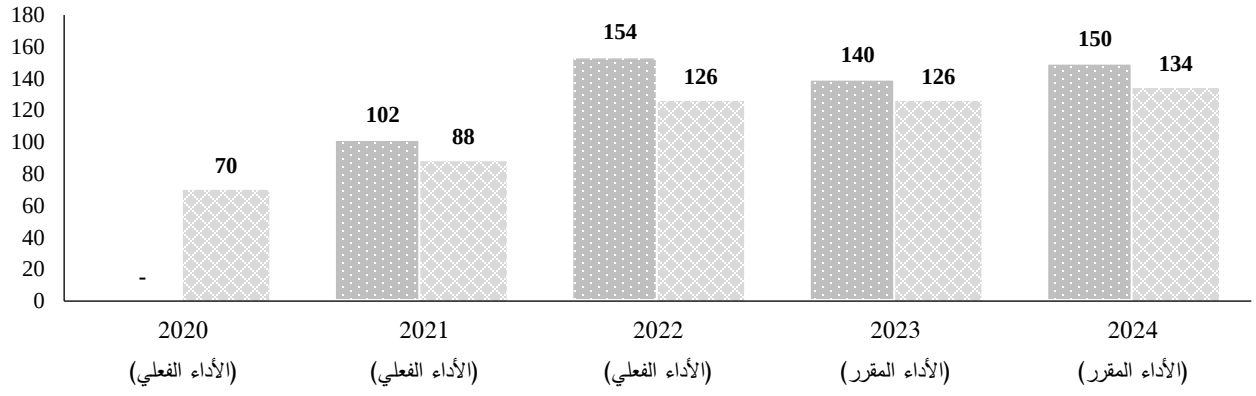

النتيجة 3: زيادة التعاون بين البلدان الواقعة على طول طرق الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، ولا سيما بلدان المنشأ وبلدان العبور، بما في ذلك من خلال التعاون فيما بين بلدان الجنوب

16-32 الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين قد يشمل عدة بلدان وقارات، وهو ما يتطلب تعاونا دوليا بين بلدان المنشأ وبلدان المقصد، وكذلك بين البلدان الواقعة على طول الطرق من أجل تفكيك الجماعات الإجرامية المنظمة التي تقف وراء هذه الجرائم. ويسر البرنامج الفرعي عقد اجتماعات ثنائية وعبر إقليمية، والتعاون بين المحققين ومسؤولي الهجرة والمدعين العامين من بلدان الجنوب الواقعة على تلك الطرق، بما يُمكّنهم من تبادل المعلومات عن اتجاهات الجريمة وأنماطها واستكشاف السبل التي تتيح لهم، بفضل مشورة خبراء المكتب التقنية، تبادل الدعم في إجراء تحقيقاتهم.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-33 كان الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي يتمثل في إدراك أنّ زيادة التعاون الفعال بين البلدان على طول الطرق يتطلب أكثر من مجرد تطوير قدرات فرادى الدول والربط بين بلدان المنشأ وبلدان المقصد. وبما أن البلدان المتأثرة بنفس الطرق التي تمر بالقارات لا تمتلك في كثير من الأحيان أي أساس قانوني للتعاون بخلاف اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة

عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها، فإنّ البرنامج الفرعي قد تبيّن ضرورة توسيع نطاق المشاركة مع بلدان العبور وتعزيز الاتصالات النشطة بين البلدان الواقعة على نفس الطريق. وبتطبيق هذا الدرس، سيعزز البرنامج الفرعي جهوده الرامية إلى ربط البلدان على طول طرق الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، بما في ذلك عن طريق زيادة تفاعله مع بلدان العبور وتشجيع الانخراط في تبادل المعلومات العملياتية.

16-34 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الرابع من الباب 16).

الشكل الرابع من الباب 16

مقياس الأداء: حالات التعاون القانوني والعملياتي بين بلدين اثنين أو أكثر من البلدان المستفيدة (سنويا)

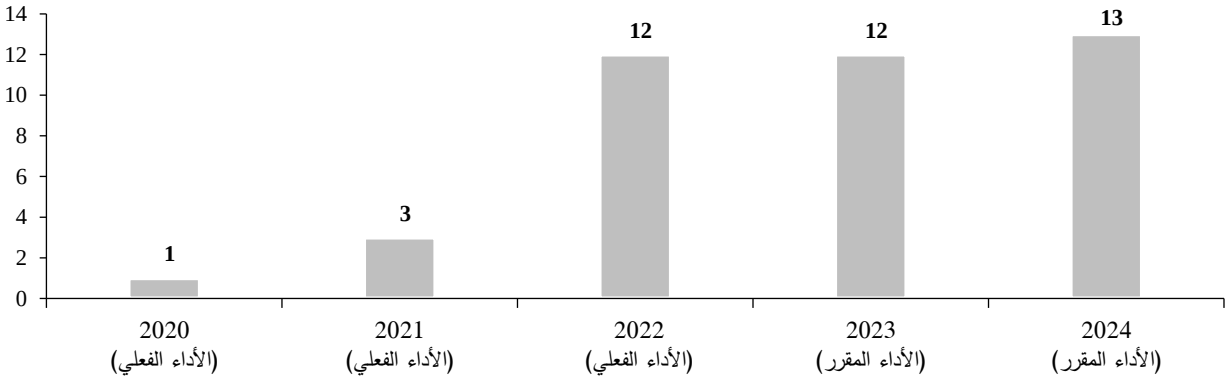

المنجزات المستهدفة

16-35 يعرض الجدول 16-2 جميع منجزات البرنامج الفرعي المستهدفة.

الجدول 16-2

البرنامج الفرعي 1: المنجزات المستهدفة للفترة 2022-2024 حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2022*	*الفعلي لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*	*المقرر لعام 2024*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**68**	**52**	**68**	**42**
1 - وثائق مؤتمر الأطراف في اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها ووثائق أفرقته العاملة	32	26	34	32
2 - وثائق اللجنة الحكومية الدولية المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية	36	26	34	10
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**84**	**91**	**84**	**46**
3 - اجتماعات مؤتمر الأطراف، بما في ذلك اجتماعات أفرقته العاملة	26	31	26	26
4 - اجتماعات اللجنة الحكومية الدولية المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية	58	60	58	20
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	**13**	**12**	**13**	**11**
5 - منع الجريمة المنظمة عبر الوطنية ومكافحتها	3	2	3	2

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2022	الفعلي لعام 2022	المقرر لعام 2023	المقرر لعام 2024
6 - منع الاتجار بالسلع غير المشروعة ومكافحته وتعزيز إدارة الحدود	4	5	4	5
7 - منع ومكافحة الاتجار بالأسلحة النارية والجرائم ذات الصلة	1	1	1	1
8 - منع الاتِّجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين ومكافحتهما	2	2	2	1
9 - منع ومكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية وغسل الأموال	3	2	3	2
المنشورات (عدد المنشورات)	**3**	**13**	**3**	**5**
10 - بشأن الجريمة المنظَّمة والاتجار غير المشروع	3	13	3	5

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم الخدمات الاستشارية بشأن الانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها إلى 15 دولة من الدول المتبقية غير الأطراف في تلك الصكوك؛ وتقديم الخدمات الاستشارية بشأن التنفيذ التشريعي للصكوك إلى 20 دولة من الدول الأطراف؛ والقيام بأنشطة الدعوة بشأن تنفيذ الصكوك لجميع الدول الأطراف الـــ 191؛ وتوفير الخدمات الاستشارية إلى خمس دول أعضاء والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات فيما يتعلق بالاتفاقيات الثلاث لمراقبة المخدرات.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: إتاحة بوابة الموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بالجريمة ("شـيرلوك" (SHERLOC)) التي تحتوي على أكثر من 000 11 مقتطف تشريعي مشروح وأكثر من 200 3 موجز حالة تغطي 15 نوعا من أنواع الجرائم؛ وتوفير دورة للتعلم الإلكتروني حول العملات المشفرة.

البرنامج الفرعي 2
الأخذ بنهج شامل ومتوازن في مواجهة مشكلة المخدرات العالمية

الهدف

16-36 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو كفالة شمول وتوازن سبل مواجهة مشكلة المخدرات العالمية، عن طريق تحقيق التكامل بين خفض الطلب وما يتصل به من تدابير، وخفض العرض وما يتصل به من تدابير، وتعزيز التعاون الدولي.

الاستراتيجية

16-37 للإسهام في تحقيق الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) توطيد نهج شاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية بما يتفق تماما مع مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه والاتفاقيات الثلاث المتعلقة بالمراقبة الدولية للمخدرات وتمشيا مع الأدلة العلمية، ومدّ من يطلب من الدول الأعضاء بالمساعدة على:

'1' تنفيذ الاتفاقيات الثلاث المتعلقة بالمراقبة الدولية للمخدرات وجميع الالتزامات الدولية المتعلقة بسياسات المخدرات لمعالجة مشكلة المخدرات العالمية ومكافحتها؛

'2' وضع و/أو توسيع نطاق نُهج وخدمات الوقاية من تعاطي المخدرات، علاوة على خدمات ونظم علاج، ورعاية وإعادة تأهيل إدمان المخدرات للأشخاص الذين يعانون من الاضطرابات الناجمة عن تعاطي المخدرات؛

'3' إنشاء و/أو توسيع نطاق خدمات الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وخدماتِ علاج المصابين به من الأشخاص الذين يتعاطون المخدرات ورعايتهم ودعمهم، بمن فيهم الأشخاص الموجودون في السجون وغيرها من أماكن الاحتجاز؛

'4' إنشاء و/أو توسيع نطاق الحصول على المواد الخاضعة للمراقبة وتوافرها للاستخدام الطبي والعلمي؛

(ب) دعم التقدم الذي تحرزه الدول الأعضاء في كل مجال من المجالات المذكورة أعلاه من خلال أنشطة الدعوة، وتقديم المساعدة التقنية، وبناء القدرات، وتنظيم دورات إقليمية للتخطيط الاستراتيجي، ودعم وضع السياسات، وعقد مشاورات أفرقة الخبراء والمؤتمرات، وتوفير المعايير والمبادئ التوجيهية التنفيذية القائمة على العلم والأدلة، وإعداد وتعميم الأدلة، ومجموعات الأدوات، والتقارير، وإصدار ورقات المناقشة المستندة إلى العلم والأدلة؛

(ج) تزويد من يطلب من الدول الأعضاء بالمساعدة عبر تعزيز سبل العيش المستدامة للحد من الزراعة غير المشروعة لمحاصيل المخدرات من خلال التنمية البديلة، بما في ذلك التنمية البديلة الوقائية، عند الاقتضاء؛

(د) العمل، بالتنسيق مع البرنامج الفرعي 1، على تشجيع تبادل المعلومات الاستخبارية الجنائية وتشجيع العمليات المتعددة الأطراف التي تستهدف المنظمات الإجرامية عبر الوطنية الضالعة في الاتجار بالمخدرات، وتقديم مساعدة تقنية معززة وفقا لمبدأ المسؤولية المشتركة؛

(هـ) الاستجابة لمن يطلب من الدول الأعضاء بناء قدرات النظراء الوطنيين على كشف الجرائم المتصلة بالمخدرات ومنعها والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها قضائيا؛

(و) تيسير تبادل أفضل الممارسات والمناهج والمنهجيات والمواد التدريبية من خلال شبكة مؤسسات التدريب في مجال إنفاذ القانون، بالتنسيق مع البرنامج الفرعي 1، بما يساعد الدول الأعضاء على إحراز تقدم في تحقيق الأهداف 3 و 4 و 5 و 10 و 16 من أهداف التنمية المستدامة.

16-38 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

(أ) زيادة فرص الحصول على خدمات الرعاية الصحية الجيدة التي تشمل التدخلات العلمية القائمة على الأدلة في مجالات الوقاية من إساءة استعمال العقاقير، وعلاج إدمان المخدرات، والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وتوفير العلاج والرعاية للمصابين به، والحصول على المواد الخاضعة للمراقبة من أجل الاستخدام الطبي والعلمي؛

(ب) زيادة القدرة على الصمود وتحسين نوعية الحياة وتنوع الدخل المشروع والمستدام للأسر في المناطق الريفية المتأثرة بزراعة المخدرات والمؤثرات العقلية، وبإنتاجها والاتجار بها بصورة غير مشروعة أو المعرضة لخطرها؛

(ج) الحد من التوريد غير المشروع للمخدرات من خلال العمل المشترك والمنسق من قبل سلطات إنفاذ القانون على تعزيز مراقبة الحدود البحرية والجوية والبرية وتعقب وتفكيك الشبكات التي تعمل في إنتاج المخدرات والاتجار بها وتوزيعها.

الأداء البرنامجي في عام 2022

تحسين التدخلات في مجال الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب وعلاج المصابين به ورعايتهم وإعادة تأهيلهم في أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى

16-39 لا تزال اضطرابات تعاطي المواد الأفيونية تشكل السبب الرئيسي لخضوع الناس للعلاج من تعاطي المخدرات في أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى، حيث يصل مستوى تعاطي المخدرات بالحقن إلى ما بين ضعفين وخمسة أضعاف المتوسط العالمي[6]. وفي غالبية البلدان في هذه المناطق، تقل نسبة الأشخاص المصابين باضطرابات تعاطي المخدرات، الذين يتلقون العلاج، عن

(6) *تقرير المخدرات العالمي لعام 2021* (منشورات الأمم المتحدة، 2021).

المتوسط العالمي (1 من كل 8)[7]. وقدم البرنامج الفرعي الدعم لطائفة من المبادرات الرامية إلى تعزيز الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب وعلاج المصابين به ورعايتهم وإعادة تأهيلهم في أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى، بما في ذلك بين السكان المشردين بسبب الأزمات الإنسانية في أوكرانيا وأفغانستان. وشملت التدخلات تدريب الوالدين ومقدمي الرعاية على المهارات؛ والتعلم الاجتماعي والعاطفي للطلاب؛ ومنتديات مشاركة الشباب في الوقاية من المخدرات؛ وتطوير آليات ضمان الجودة للعلاج من تعاطي المخدرات؛ وتوفير العلاج الأسري للمراهقين الذين يعانون من اضطرابات تعاطي المخدرات؛ وتدريب ضباط الشرطة من قبل المنظمات الأهلية على دور الشرطة في الاستجابة الوطنية لفيروس نقص المناعة البشرية؛ وتعزيز قدرة المنظمات الأهلية على الدعوة من أجل إزالة العراقيل أمام خدمات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز على مستوى المجتمع المحلي وفي السجون وغيرها من أماكن الاحتجاز.

16-40 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الخامس من الباب 16).

الشكل الخامس من الباب 16

مقياس الأداء: عدد التدخلات المعززة في مجال الوقاية من المخدرات ومن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب وعلاج المصابين ورعايتهم وإعادة تأهيلهم من جانب الدول الأعضاء في أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى (سنويا)

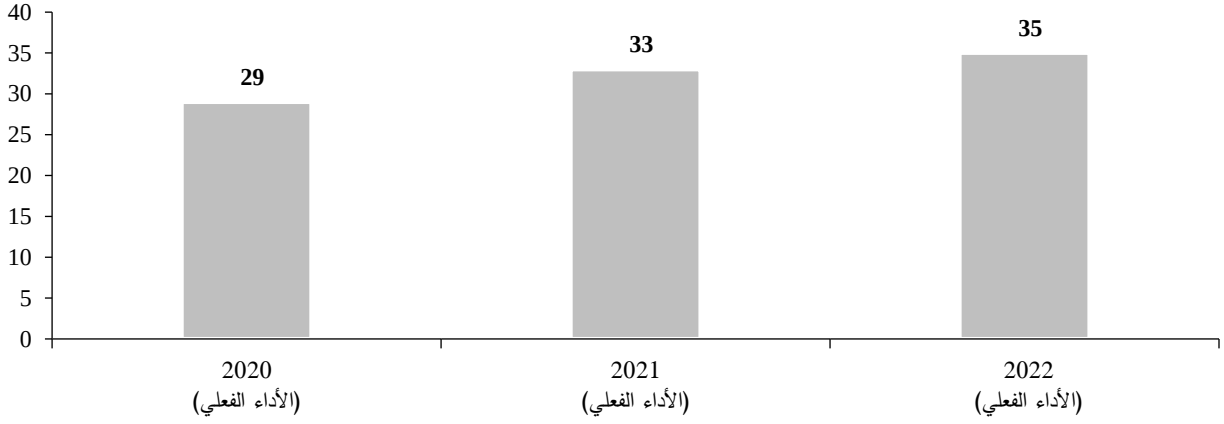

النتائج المقررة لعام 2024

النتيجة 1: البرامج الوطنية لخفض الطلب على المخدرات تلتزم بمعايير الجودة

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

16-41 أسهم عمل البرنامج الفرعي في قيام سبعة بلدان بوضع أو تنفيذ آليات لضمان جودة خدمات أو نظم علاج المخدرات، وضمان أن تكون الخدمات والنظم قائمة على الأدلة العلمية، بما في ذلك قيام أحد البلدان بإطلاق أداة استعراض نظم الوقاية (RePS)، الأداة الجديدة في مجال تقييم النظم الوطنية للوقاية من المخدرات، وهو ما شكل أداء متجاوزا للهدف المقرر المحدد في ثلاثة بلدان.

16-42 ويُعرض التقدمُ المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2024 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل السادس من الباب 16).

(7) *تقرير المخدرات العالمي لعام 2022* (منشورات الأمم المتحدة، 2022).

الشكل السادس من الباب 16

مقياس الأداء: عدد البلدان التي تطلق برامج هادفة إلى وضع أو تنفيذ معايير وطنية للجودة (سنويا)

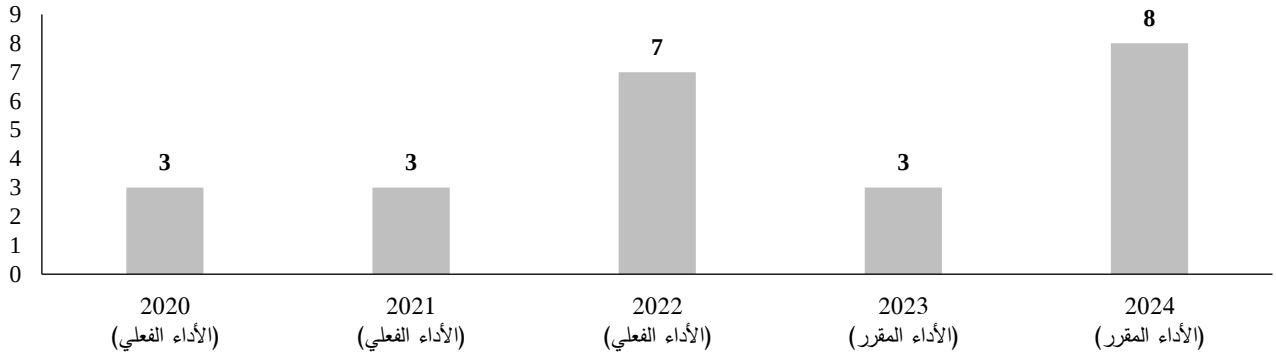

النتيجة 2: سبل العيش المستدامة من خلال التنمية البديلة

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

16-43 أسهم عمل البرنامج الفرعي في توقيع اتفاق طويل الأجل لتصدير البن في كولومبيا، وفي زيادة الحوار بشأن سياسات الممارسات السليمة بيئيا في توفير سبل العيش المستدامة اقتصاديا وبيئيا، وهو ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر.

16-44 يُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2024 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-3).

الجدول 16-3

مقياس الأداء

2020 (الأداء الفعلي)	*2021 (الأداء الفعلي)*	*2022 (الأداء الفعلي)*	*2023 (الأداء المقرر)*	*2024 (الأداء المقرر)*
أُنشئت تعاونية فانماي رسميا في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية صدّر البرنامج في دولة بوليفيا المتعددة القوميات أول شحنة من البن	وقع مالونغو اتفاقا طويل الأجل مع تعاونية فانماي وأصدر أول دفعة لفائدة مزارعي البن في دولة بوليفيا المتعددة القوميات وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	مالونغو يوقع اتفاقية طويلة الأجل مع تعاونية كولومبية من أجل تصدير قهوة عالية الجودة إلى أوروبا زيادة الحوار السياساتي بشأن الممارسات السليمة بيئيا في توفير سبل العيش	تنفيذ المجتمعات المحلية مبادرات التنمية البديلة المراعية للبيئة ولتغير المناخ	بلدان اثنان آخران، من البلدان المتأثرة بالمحاصيل غير المشروعة، يصممان مشاريع رائدة في مجال التنمية البديلة مجتمعات أهلية جديدة تنفذ مبادرات في مجال التنمية البديلة، مع إيلاء الاعتبار الواجب لمعالجة القضايا البيئية وتغير المناخ نموذج الشراكة مع مالونغو يتم تكراره مع شركات أخرى معتمدة في مجال التجارة العادلة لتصدير المنتجات

النتيجة 3: الدول الأعضاء في جنوب شرق آسيا تنفذ تدخلات صحية وإنمائية أقوى في سياق التصدي لمشكلة المخدرات في المنطقة

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2024

16-45 تشهد منطقة جنوب شرق آسيا انتشارا متزايدا لتعاطي المنشطات الأمفيتامينية، مع قلة في فرص الحصول على العلاج، وخصوصا لدى النساء اللائي يتعاطين المخدرات والنساء المصابات باضطرابات تعاطي المخدرات. وعلاوة على ذلك، لا تزال بلدان المنطقة تسهم بنحو 7 في المائة من إنتاج الأفيون غير المشروع على الصعيد العالمي[8]. وعلى الرغم من التقدم الكبير المحرز في بعض البلدان، لا يزال الحصول على المواد شبه الأفيونية لمعالجة الألم عند نسبة تقدر بـــ 10 في المائة من الاحتياجات في المنطقة[9]. ولمعالجة هذا الوضع، وسع البرنامج الفرعي نطاق مبادراته الرامية إلى تعزيز استجابات الدول الأعضاء في مجالي الصحة والتنمية، وذلك بإدراج منتديات الوقاية من المخدرات في الأسر والمدارس ومشاركة الشباب في هذه الوقاية؛ والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتوفير العلاج والرعاية وإعادة التأهيل للأشخاص الذين يتعاطون المخدرات، وكذلك للأشخاص في السجون وغيرها من أماكن الاحتجاز، بما في ذلك عن طريق دعم المنظمات الأهلية وتذليل العقبات التشريعية وغيرها من الحواجز، مثل الوصم؛ والأخذ بالتنمية البديلة؛ والحصول على المواد الخاضعة للرقابة للأغراض الطبية والعلمية، وخاصة لمعالجة الألم والرعاية الملطّفة، مع الحيلولة دون التسريب والاستخدام غير المشروع.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-46 كان الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي يتمثل في إدراك أن التدخلات تكون أكثر فعالية إذا استمرت على مدى أكثر من سنة. وعند تطبيق هذا الدرس، سيسعى البرنامج الفرعي إلى الإبقاء على المبادرات نشطة على مدى أكثر من سنة واحدة، بما في ذلك عن طريق مواصلة الدعوة إلى اتخاذ مبادرات أكثر استدامة بعد دورة السنة الواحدة، والعمل عن كثب مع أصحاب المصلحة الوطنيين للتأكد من استدامة النتائج والأنشطة البرنامجية في فترة ما بعد مشاركة البرنامج الفرعي المباشرة.

16-47 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل السابع من الباب 16).

الشكل السابع من الباب 16

مقياس الأداء: عدد التدخلات المعززة في مجال الوقاية من المخدرات ومن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب وعلاج المصابين به ورعايتهم وإعادة تأهيلهم من الدول الأعضاء في جنوب شرق آسيا (سنويا)

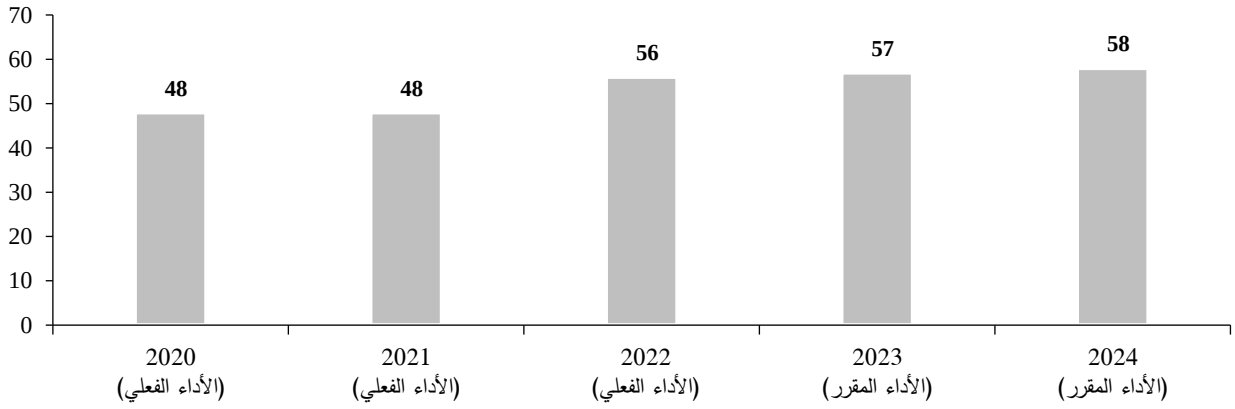

(8) المرجع نفسه.

(9) *التقدم المحرز في ضمان سبل الحصول على كميات كافية من المواد الخاضعة للمراقبة الدولية للأغراض الطبية والعلمية* (E/INCB/2018/Supp.1).

المنجزات المستهدفة

16-48 يعرض الجدول 16-4 جميع منجزات البرنامج الفرعي المستهدفة.

الجدول 16-4

البرنامج الفرعي 2: المنجزات المستهدفة للفترة 2022-2024 حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2022*	*الفعلي لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*	*المقرر لعام 2024*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**10**	**10**	**10**	**10**
1 - التقارير المقدمة إلى لجنة المخدرات عن التقدم الذي أحرزته الدول الأعضاء في الوفاء بالالتزامات المتعهد بها في الإعلان السياسي وخطة العمل لعام 2009، والقرارات المتعلقة بخفض الطلب على المخدرات والمسائل ذات الصلة، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وخفض عرض المخدرات والمسائل ذات الصلة، والتنمية البديلة	3	3	3	3
2 - التقارير المقدمة إلى لجنة المخدرات عن الاتجاهات الإقليمية للاتجار بالمخدرات	5	5	5	5
3 - مذكرة مقدمة إلى لجنة المخدرات بشأن التنسيق والمواءمة بين اللجنة ومجلس التنسيق البرامجي لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	2	2	2	2
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**39**	**39**	**42**	**42**
الاجتماعات التي يعقدها كل من:				
4 - لجنة المخدرات بشأن المسائل المتعلقة بخفض الطلب على المخدرات والمسائل ذات الصلة، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وخفض عرض المخدرات والمسائل ذات الصلة، والتنمية البديلة	21	21	21	21
5 - الهيئات الفرعية للجنة المخدِّرات (رؤساء الأجهزة الوطنية لإنفاذ قوانين المخدِّرات، وكذلك اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط)	12	12	15	15
6 - لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بشأن المسائل المتصلة بخفض الطلب على المخدرات، والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وعلاج المصابين به ورعايتهم، وسبل العيش المستدامة	1	1	1	1
7 - أفرقة الخبراء المعنية بخفض الطلب على المخدرات، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والتنمية البديلة	5	5	5	5
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	**11**	**11**	**11**	**11**
8 - بشأن الوقاية من تعاطي المخدرات والعلاج وإعادة التأهيل، بما في ذلك إتاحة الحصول على المواد الخاضعة للمراقبة للأغراض الطبية	5	5	5	5
9 - بشأن الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وعلاج المصابين به ورعايتهم	5	5	5	5
10 - بشأن التنمية البديلة وسبل العيش المستدامة	1	1	1	1
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	**24**	**24**	**24**	**24**
11 - الدورات التدريبية المتعلقة باتفاقيات مراقبة المخدرات وخفض عرض المخدرات	15	15	15	15
12 - التدريب على خفض الطلب على المخدرات وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والتنمية البديلة	9	9	9	9
المنشورات (عدد المنشورات)	**3**	**3**	**3**	**3**
13 - بشأن الوقاية من تعاطي المخدرات والعلاج منها وإتاحة الحصول على المواد الخاضعة للمراقبة	2	2	2	2
14 - بشأن الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وعلاج المصابين به ورعايتهم	1	1	1	1

الفئة والفئة الفرعية	المقرر الفعلي لعام 2022	المقرر لعام 2022	المقرر لعام 2023	المقرر لعام 2024
جيم - المنجزات المستهدفة الفنية				
التشاور والمشورة والدعوة: تقديم خدمات استشارية بشأن إنفاذ القانون وتنفيذ اتفاقيات مراقبة المخدرات؛ وتقديم المشورة الفنية والتقنية بشأن الاستناد إلى الأدلة في الوقاية والعلاج والرعاية من المخدرات، والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وعلاج المصابين به ورعايتهم، والحصول على المواد الخاضعة للمراقبة من أجل الاستخدام الطبي والعلمي، والتنمية البديلة وسبل العيش المستدامة.				
دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال				
برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: حملات وفعاليات على وسائل التواصل الاجتماعي من أجل الاحتفال باليوم الدولي لمكافحة تعاطي المخدرات والاتجار غير المشروع بها، وباليوم العالمي للصحة النفسية، واليوم العالمي لمكافحة الإيدز.				

البرنامج الفرعي 3
مكافحة الفساد

الهدف

16-49 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو منع الفساد ومكافحته من خلال التنفيذ الفعال لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

الاستراتيجية

16-50 للإسهام في تحقيق الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) إسداء المشورة في مجال السياسات والتشريعات، وبناء قدرات الجهات الفاعلة ذات الصلة، وتيسير نقل الخبرات في مجالات المنع والتعاون الدولي واسترداد الموجودات والتجريم وإنفاذ القانون؛

(ب) مساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في تعزيز مؤسسات القطاع العام وتعزيز دور المجتمع المدني والبرلمانيين والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والشباب وعامة الجمهور في منع الفساد، بوسائل منها تقديم المساعدة التقنية إلى الدول في متابعة الاستعراضات القطرية التي تُجرى في إطار آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وكذلك تقديم أنواع أخرى من المساعدة التقنية؛

(ج) تنفيذ الولايات التي أسندتها هيئات تقرير السياسات وهيئات المعاهدات، ولا سيما مؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية وهيئاته الفرعية وغيره من هيئات الإدارة، ودعم العمليات الحكومية الدولية ذات الصلة، بما في ذلك متابعة الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد التي عُقدت في عام 2021؛

(د) تعزيز التعاون الدولي في مجال التحقيق في الفساد والجرائم ذات الصلة به وملاحقة مرتكبيها ومحاكمتهم، وتقديم المساعدة التقنية بشأن استرداد الموجودات المسروقة، بما في ذلك من خلال شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد (GlobE Network) ومن خلال عقد اجتماعات لأفرقة الخبراء؛

(هـ) إعداد ونشر منتجات معرفية عن تنفيذ الاتفاقية كما سيساعد الأعضاء، بناء على طلبها، على إنتاج البيانات وإجراء دراسات إحصائية وتحليلية وبحوث في مجال الفساد، بما في ذلك بالتعاون مع الأوساط الأكاديمية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة، ومواصلة التأكيد على أهمية التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتشجيع على تبادل المعارف والممارسات الجيدة على الصعيدين الوطني والإقليمي.

16-51 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

(أ) مشاركة الدول الأطراف بنشاط وفعالية في آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛

(ب) تصدي الأطر القانونية والسياساتية والمؤسسية للدول لمخاطر الفساد بما يتماشى مع الاتفاقية؛

(ج) تمتُّع الدول بالقدرة على تتبعِ الأصول التي يسرقها المسؤولون عن طريق أعمال الفساد، وحجزِها وتجميدها ومصادرتها وإعادتها بصورة منهجية وفي الوقت المناسب، في إطار الاتفاقية؛

(د) تمتُّع الممارسين في مجال مكافحة الفساد وغيرهم من أصحاب المصلحة بالقدرة على منع الفساد ومكافحته واستخدامهم لتلك القدرة؛

(هـ) استخدام واضعي السياسات والممارسين وغيرهم من الجهات صاحبة المصلحة للمعارف والأدوات القائمة على الأدلة بشأن مكافحة الفساد للاسترشاد بها في عملية صنع القرار؛

(و) عمل الشركاء بنشاط على دعم وتنفيذ الاتفاقية ضمن مجهود منسَّق.

الأداء البرنامجي في عام 2022

تعزيز حماية المبلغين عن المخالفات

16-52 تدرك الدول أنّ حماية المبلغين عن المخالفات هي من العناصر الرئيسية لتحسين كشف الفساد والتحقيق فيه وملاحقة مرتكبيه قضائيا، وهي أحد المجالات المواضيعية التي بشأنها أفادت الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بالعديد من التحديات والاحتياجات من المساعدة التقنية. وفي إطار آلية استعراض التنفيذ، تلقى 70 في المائة من الدول الأطراف توصية بمقتضى المادة 33، التي أهم مادة في الاتفاقية فيما يتعلق بحماية المبلغين عن المخالفات. وفي عام 2022، ساعد البرنامج الفرعي 20 بلدا على تعزيز حماية المبلغين عن المخالفات من خلال تقديم المشورة القانونية والسياساتية والخبرة التقنية في وضع إجراءات التشغيل الموحدة. وعلاوة على ذلك، نظم البرنامج الفرعي حلقتي عمل إقليميتين تناولتا حماية المبلغين عن المخالفات في الجنوب الأفريقي وفي أمريكا الجنوبية والمكسيك.

16-53 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثامن من الباب 16).

الشكل الثامن من الباب 16

مقياس الأداء: عدد البلدان المجهزة بشكل أفضل لأجل تعزيز حماية المبلغين عن المخالفات (سنويا)

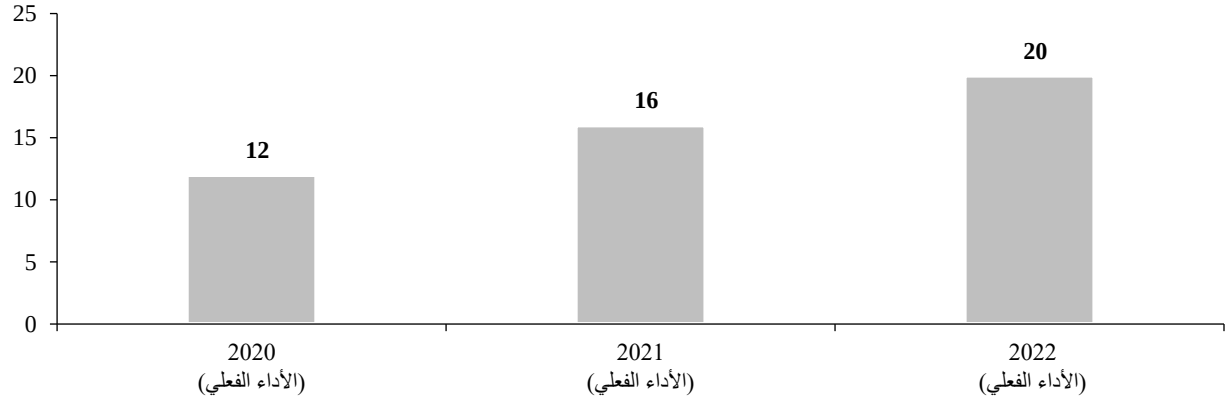

النتائج المقررة لعام 2024

النتيجة 1: إبداء التزام سياسي متجدد بمكافحة الفساد

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

16-54 ساهم عمل البرنامج الفرعي في قيام الدول بترجمة الإعلان السياسي المعتمد في الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد في عام 2021 (انظر قرار الجمعية العامة دإ-1/32، المرفق) إلى تدابير عملية وقابلة للتنفيذ من أجل إحراز تقدم في مكافحة الفساد على الصعيد العالمي، وهو ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر. فقد تحاورت الدول بنشاط وتبادلت أفضل الممارسات والتحديات في مجال مكافحة الفساد وذلك خلال اجتماع فيما بين الدورات لمؤتمر الدول الأطراف، تم تكريسه لمتابعة الدورة الاستثنائية. وإضافة إلى ذلك، طلبت الدول إلى المكتب أن ينشئ مستودعا إلكترونيا تستطيع من خلاله تبادل الممارسات الجيدة في مجال تنفيذ الإعلان السياسي والاتفاقية.

16-55 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2024 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-5).

الجدول 16-5
مقياس الأداء

2020 (الأداء الفعلي)	*2021 (الأداء الفعلي)*	*2022 (الأداء الفعلي)*	*2023 (الأداء المقرر)*	*2024 (الأداء المقرر)*
اعتماد الجمعية العامة للقرار 276/74 وللمقرر 568/74 بشأن الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد	اعتماد إعلان سياسي موجز وعملي المنحى خلال الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد في عام 2021	الدول تتخذ تدابير عملية قابلة للتنفيذ من أجل تنفيذ الإعلان السياسي	تنفيذ الدول للإعلان السياسي المعتمد خلال الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد في عام 2021	الدول تواصل تنفيذ الإعلان السياسي المعتمد خلال الدورة الاستثنائية للجمعية العامة من أجل مكافحة الفساد في عام 2021

النتيجة 2: تعزيز التعاون عبر الحدود فيما بين سلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

16-56 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تعزيز التعاون غير الرسمي عبر الحدود من خلال تبادل المعلومات بين سلطات مكافحة الفساد والوصول إلى المعارف والموارد والأدوات اللازمة لتعقب الفساد عبر الحدود والتحقيق فيه وملاحقة مرتكبيه قضائيا من خلال شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد (GlobE Network)، حيث انضمّ 130 عضوا جديدا من 70 بلدا، وهو ما شكل أداء متجاوزا للهدف المقرر المتمثل في 50 بلدا.

16-57 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2024 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل التاسع من الباب 16).

الشكل التاسع من الباب 16

مقياس الأداء: عدد البلدان المنضمة إلى شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد (عدد تراكمي)

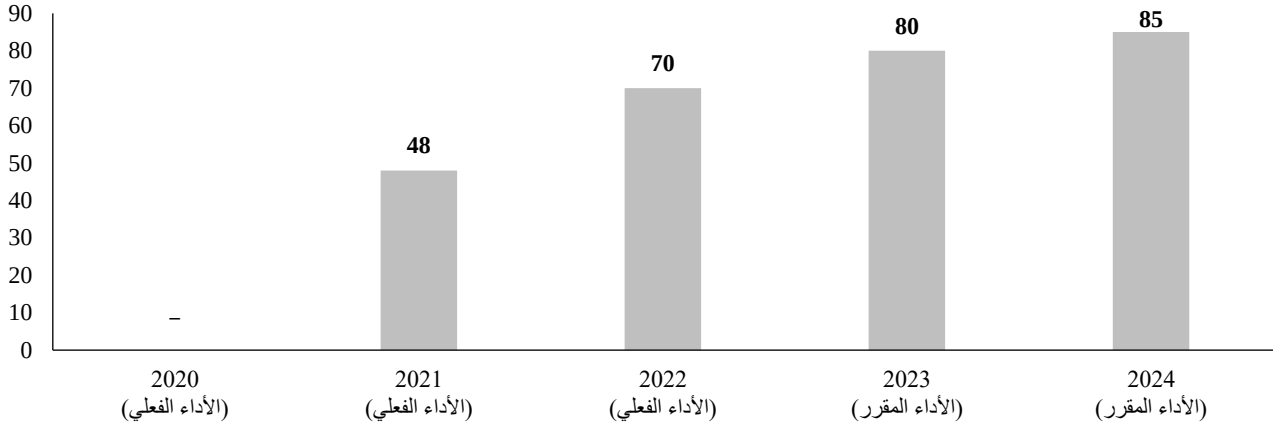

النتيجة 3: تعزيز الهيئات الوطنية لمكافحة الفساد

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2024

16-58 تضافر المؤسسات الضعيفة مع هياكل الحوكمة الهشة يتيح فرصا كبيرة للفساد، مع احتمال منخفض نسبيا في الكشف عنه من خلال التحقيق المستقل والمقاضاة. لذلك، فإنّ دعم المؤسسات الوطنية لتعزيز النزاهة والشفافية والمساءلة يشمل عاملا تمكينيا لخطة عام 2030 مع التركيز على الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة. ويعزز البرنامج الفرعي قدرة الدول على منع الفساد ومكافحته من خلال دعم إنشاء مؤسسات شفافية وفعالة وشاملة للجميع وخاضعة للمساءلة. وإضافة إلى ذلك، يساعد البرنامج الفرعي الدول الأطراف من خلال تيسير تبادل المعارف بين الممارسين، وتوفير التدريب والمشورة القانونية والسياساتية لبناء قدرات النظراء الوطنيين، وإجراء تقييمات للمخاطر من أجل التخفيف بشكل استباقي من مخاطر الفساد.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-59 كان الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي يتمثل في إدراك الحادة إلى تلبية الطلب المتزايد على تعزيز قدرات المؤسسات في مجال زيادة تعزيز مساءلتها وشفافيتها. وبتطبيق هذا الدرس، سيحسن البرنامج الفرعي جهود التنسيق والتعاون مع الجهات الأخرى المقدمة للمساعدة التقنية، وذلك باستخدام المنصات الإقليمية لمكافحة الفساد في زيادة تسخير أوجه التآزر وتيسير تبادل الممارسات الجيدة وتعزيز التنسيق وبناء الشراكات.

16-60 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل العاشر من الباب 16).

الشكل العاشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد البلدان التي لديها هيئات معزَّزة في مجال مكافحة الفساد (عدد تراكمي)

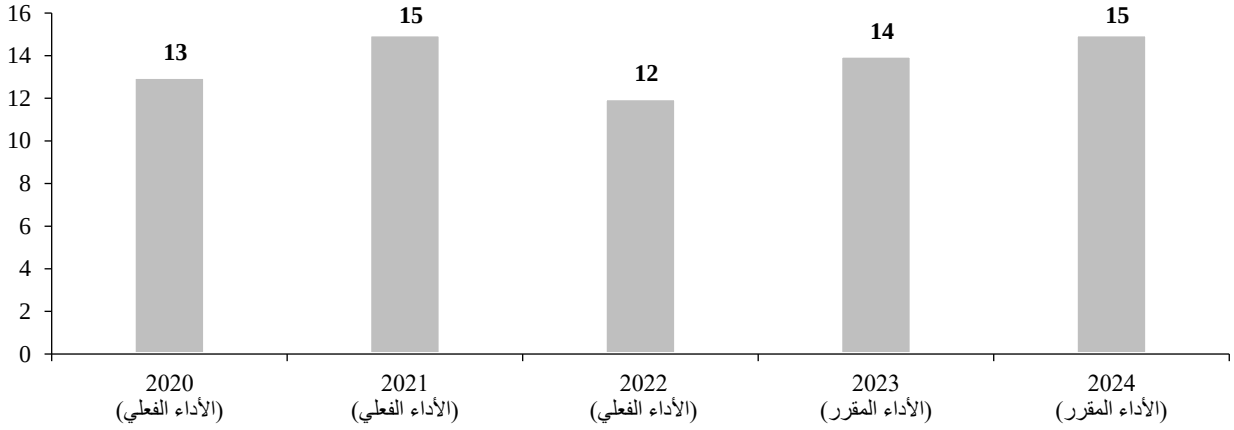

المنجزات المستهدفة

16-61 يعرض الجدول 6-16 جميع منجزات البرنامج الفرعي المستهدفة.

الجدول 16-6

البرنامج الفرعي 3: المنجزات المستهدفة للفترة 2022-2024 حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2022*	*الفعلي لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*	*المقرر لعام 2024*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**80**	**80**	**80**	**80**
1 - تقارير بشأن جلسات مؤتمر الدول الأطراف وهيئاته الفرعية	6	6	7	6
2 - التقارير المواضيعية المتعلقة بآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	2	2	2	2
3 - التقارير الإقليمية عن آلية استعراض التنفيذ ووثائق المعلومات الأساسية الأخرى	16	16	8	16
4 - وثائق المعلومات الأساسية لدورات مؤتمر الدول الأطراف والهيئات الفرعية التابعة للمؤتمر (بما في ذلك الموجزات التنفيذية لتقارير الاستعراض القطري المقدمة إلى فريق استعراض التنفيذ لكي ينظر فيها)	56	56	63	56
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**42**	**42**	**58**	**42**
الاجتماعات التي يعقدها كل من:				
5 - الجمعية العامة (اللجنة الثالثة) بشأن المسائل المتصلة بالفساد والجريمة الاقتصادية	1	1	–	–
6 - المجلس الاقتصادي والاجتماعي	1	1	–	–
7 - مؤتمر الدول الأطراف وهيئاته الفرعية	40	40	58	42
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	**2**	**1**	**1**	**1**
8 - البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة: صوب ترسيخ ثقافة احترام القانون	1	–	–	–
9 - منع الفساد ومكافحته عن طريق التنفيذ الفعّال لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد دعما للهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة	1	1	1	1

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2022	الفعلي لعام 2022	المقرر لعام 2023	المقرر لعام 2024
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	**5**	**5**	**5**	**5**
10 - حلقات أفرقة الخبراء الدراسية بشأن وضع توجيهات أو أدوات متعلقة بجوانب محددة من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بما في ذلك استنادا إلى الاحتياجات المحددة عن طريق آلية استعراض التنفيذ	5	5	5	5
المنشورات (عدد المنشورات)	**3**	**3**	**3**	**3**
11 - بشأن مكافحة الفساد	3	3	3	3
المواد التقنية (عدد المواد)	**4**	**4**	**6**	**6**
12 - بشأن مكافحة الفساد	4	4	4	6
13 - وحدات التعلم الإلكتروني	–	–	2	–

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم الخدمات الاستشارية طوال فترة عمل آلية استعراض التنفيذ فيما يتعلق بأمور منها إعداد الخبراء الحكوميين لإجراء الاستعراضات القطرية، وتيسير استكمال وتحليل الردود على قوائم التقييم الذاتي المرجعية، وإجراء 20 زيارة قطرية، وصياغة تقارير الاستعراض القطري والموجزات التنفيذية.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: قاعدة بيانات للقوانين والفقه القانوني، وكذلك المعارف الأخرى ذات الصلة بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بما يشمل المسائل المتعلقة باسترداد الموجودات؛ وقاعدة بيانات للسلطات المختصة وجهات التنسيق المعنية باسترداد الموجودات والسلطات المركزية؛ والبوابة الإلكترونية لمكافحة الفساد المعروفة باسم "بوابة الأدوات والموارد المعرفية المتعلقة بمكافحة الفساد" (TRACK)؛ وبوابة شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد؛ وأدوات إلكترونية ومواد تدريب بشأن المعايير والسياسات والإجراءات التنفيذية والممارسات الجيدة المتعلقة بتنفيذ الدول الأطراف للاتفاقية.

البرنامج الفرعي 4
منع الإرهاب

الهدف

16-62 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو بناء نظام معزز وفعّال للعدالة الجنائية في مجال مكافحة الإرهاب تطبّقه الدول الأعضاء تماشيا مع معايير سيادة القانون وحقوق الإنسان المتفق عليها دوليا، ومع استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب واتفاقياتها وقراراتها ذات الصلة.

الاستراتيجية

16-63 للإسهام في تحقيق الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) تقديم دعم معياري ودعم لبناء القدرات بغية منع الإرهاب والتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب، بناء على طلب الدول الأعضاء، عن طريق الشروع في وضع أطر للتعاون مع الدول الأعضاء على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، ودعم تطوير تلك الأطر، استنادا إلى الأهداف الاستراتيجية للدول الأعضاء وبما يتماشى مع معايير سيادة القانون وحقوق الإنسان المتفق عليها دوليا واتفاقيات الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة؛

(ب) تنفيذ مشاريع بالتنسيق مع الجهات الشريكة التي تقدم الدعم إلى الحكومات في مجال منع الإرهاب، ولا سيما الاتفاق العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب والأفرقة العاملة التابعة له، ومن خلال التخطيط المتكامل معها، بما يساعد الدول الأعضاء على إحراز تقدم نحو تحقيق الهدفين 5 و 16 من أهداف التنمية المستدامة؛

(ج) توفير أدوات المساعدة التقنية وأنشطة التدريب في مجال مكافحة الإرهاب للدول الأعضاء التي تطلب ذلك، وفقا لولايته بموجب قرارات الجمعية العامة[10] ومجلس الأمن[11] ذات الصلة، والاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب التي اعتمدتها الجمعية العامة في عام 2006 في قرارها 288/60 واستعراضاتها التي تجرى كل سنتين.

16-64 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

(أ) تصديق الدول الأعضاء على عدد متزايد من الصكوك القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب، وسن تشريعات محلية لمكافحة الإرهاب وتنقيحها؛

(ب) قيام الدول الأعضاء بإعداد استراتيجيات وسياسات وخطط عمل لمنع الإرهاب ومكافحته؛

(ج) فعالية تحقيقات العدالة الجنائية في جرائم الإرهاب وملاحقة الجناة فيها ومحاكمتهم بما يتماشى مع الصكوك والقواعد القانونية ومعايير حقوق الإنسان والممارسات الجيدة ذات الصلة المعمول بها على الصعيد الدولي؛

(د) زيادة التعاون الوطني والإقليمي والدولي لمنع الإرهاب ومكافحته؛

(هـ) التنفيذ المتقدم من قبل الدول الأعضاء لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب واتفاقيات الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة، من خلال إدخال تغييرات هيكلية، تكون مستدامة بمرور الوقت، على تدابيرها في مجال القانون والعدالة الجنائية وعلى أدائها الداخلي.

الأداء البرنامجي في عام 2022

حصول الدول الأعضاء على معلومات عن الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي من أجل تنفيذها تنفيذا فعالا

16-65 لا يزال خطر استخدام المواد النووية وغيرها من المواد المشعة في أغراض إرهابية أو أغراض إجرامية أخرى يشكل تهديدا للسلم والأمن العالميين. وتشكل الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي أداة أساسية للدول الأعضاء في تعزيز ما لديها من أطر تشريعية ونظم عدالة جنائية وفي منع الإرهاب النووي ومكافحته بفعالية. وقد قام البرنامج الفرعي بتطوير موقع شبكي (www.unodc.org/icsant) يعمل كمستودع للمعلومات والموارد المتعلقة بالاتفاقية، بما في ذلك تاريخها الإجرائي، وحالة الانضمام إليها، ومقالات تحليلية، ومجموعة من التشريعات التنفيذية الوطنية، وأدوات في مجال بناء القدرات، وما يتصل بذلك من مساعدة تقنية وتشريعية يقدمها المكتب. والموقع الشبكي متاح بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة، وهو يهدف إلى إذكاء وعي الدول الأعضاء بجميع عناصر الاتفاقية وفوائد الانضمام إليها، وكذلك بأعمال المكتب ذات الصلة.

16-66 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الحادي عشر من الباب 16).

(10) انظر قرارات الجمعية العامة 194/72، و 284/72، و 175/74.

(11) انظر قرار مجلس الأمن 2482 (2019) وقرارات المجلس السابقة ذات الصلة.

الشكل الحادي عشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد مستعملي مستودع الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي (سنويا)

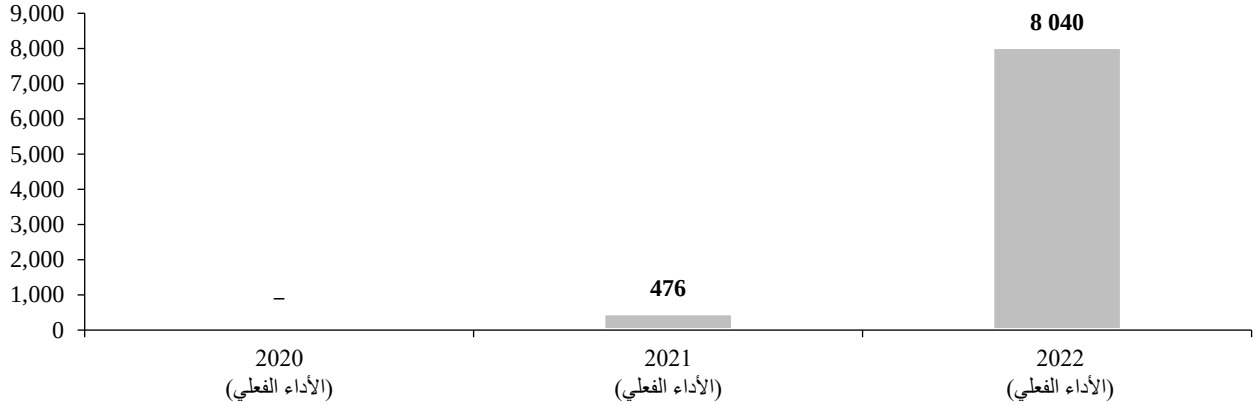

النتائج المقررة لعام 2024

النتيجة 1: تقديم الإرهابيين إلى العدالة بما يتماشى مع معايير سيادة القانون وحقوق الإنسان المتفق عليها دوليا

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

16-67 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تيسير تجهيز قضايا الإرهاب في بلدان حوض بحيرة تشاد من خلال تدريب 549 1 من موظفي العدالة الجنائية على التحقيق في قضايا الإرهاب وملاحقة الجناة ومحاكمتهم، وهو ما لم يشكل أداء مستوفيا للهدف المقرر المتمثل في تدريب 750 1 من موظفي العدالة الجنائية. والهدف لم يتحقق لأنّ التدريب قُدّم ضمن مجموعات أصغر من الموظفين المتخصصين بغية تقديم دعم بشكل أكثر تعمقا وتخصصا.

16-68 ويُعرض التقدمُ المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2024 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثاني عشر من الباب 16).

الشكل الثاني عشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد موظفي العدالة الجنائية الذين يتدربون على التحقيق في قضايا الإرهاب وملاحقة الجناة ومحاكمتهم (سنويا)

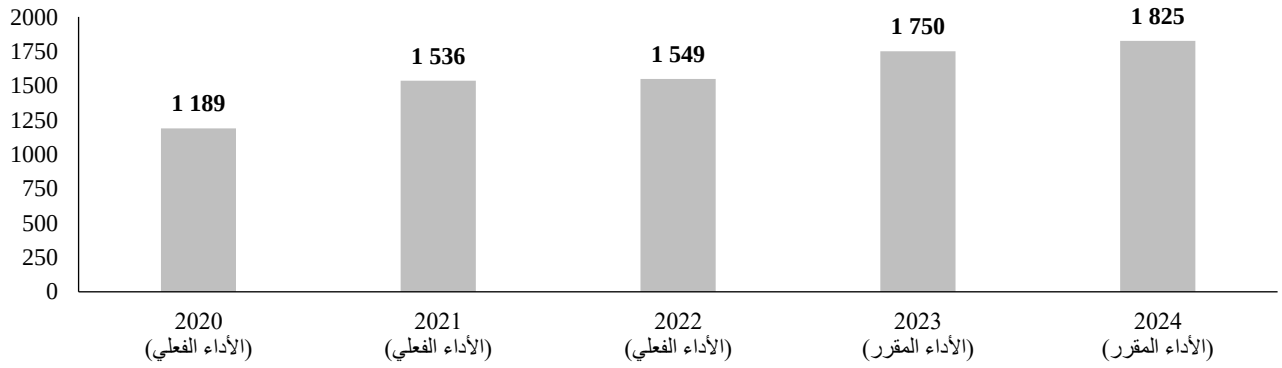

النتيجة 2: تعزيز الاستجابة لتحديات الإرهاب المتزايدة في وسط آسيا وفي غربها وجنوبها

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

16-69 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تحديد الاحتياجات ووضع برنامج مصمم خصيصا للمساعدة التقنية على إدارة الحدود ذات الصلة بالتصدي للإرهاب في آسيا الوسطى، وذلك بناء على طلب طاجيكستان وأوزبكستان؛ وهو ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر.

16-70 يُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2024 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-7).

الجدول 16-7

مقياس الأداء

2020 (الأداء الفعلي)	*2021 (الأداء الفعلي)*	*2022 (الأداء الفعلي)*	*2023 (الأداء المقرر)*	*2024 (الأداء المقرر)*
–	إعادة الدول الأعضاء تقييم احتياجاتها من المساعدة التقنية في مجال مكافحة الإرهاب عقب تولي طالبان مقاليد السلطة	الدول الأعضاء في آسيا الوسطى تطلب وتتلقى الدعمَ لوضع تدابير وآليات للعدالة الجنائية لمنع الإرهاب ومكافحته	اعتماد الدول الأعضاء والمؤسسات ذات الصلة تدابير وآليات لمنع الإرهاب ومكافحته	الدول الأعضاء تبلغ عن تحسن تدابير وآليات منع الإرهاب ومكافحته

النتيجة 3: زيادة القدرة المؤسسية لدى الدول الأعضاء على منع الإرهاب ومكافحته

16-71 تسببت جائحة كوفيد-19 في ظهور تهديدات إرهابية ناشئة تفاقمت بسبب النزاعات وعدم الاستقرار في جميع أنحاء العالم. ومن أجل دعم الدول الأعضاء التي تطلب المساعدة على وضع الأطر المعيارية السياسات والقدرات المؤسسية حتى تعزز جهودها في مجال التصدي للإرهاب بوسائل العدالة الجنائية، وفقا للمعايير الدولية ومعايير حقوق الإنسان، وضع البرنامج الفرعي مشروعا عالميا جديدا بشأن منع الإرهاب ومكافحته.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-72 كان الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي يتمثل في إدراك ما تكتسيه مضاعفة الجهود ضمن إطار المساعدة التقنية التي يقدمها من أهمية، وذلك من أجل التركيز على المبادرات المتمحورة حول الإنسان لمنع الإرهاب ومكافحته على مستوى الجذور ومعالجة الظروف المؤدية إليه. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيساعد البرنامج الفرعي الدول الأعضاء على وضع وتنفيذ تدابير لمنع الإرهاب تقوم على سيادة القانون والشراكات وتراعي الاعتبارات الجنسانية وتمكن الشباب من خلال تعزيز التعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين لأجل تحقيق نتائج أكثر استدامة تمنع الإرهاب وتكافحه.

16-73 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثالث عشر من الباب 16).

الشكل الثالث عشر من الباب 16

مقياس الأداء: موظفو العدالة الجنائية يطورون المهارات والمعارف اللازمة لمنع الإرهاب ومكافحته (سنويا)

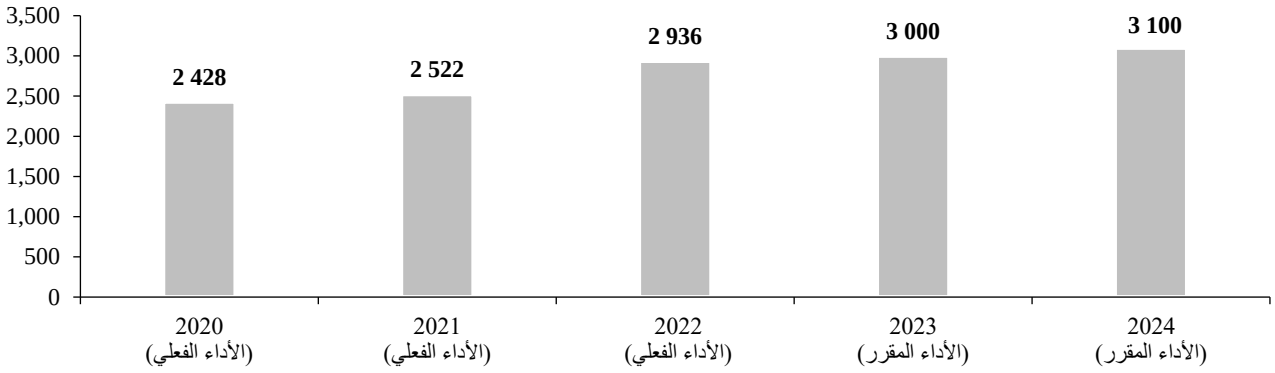

المنجزات المستهدفة

16-74 يعرض الجدول 16-8 جميع منجزات البرنامج الفرعي المستهدفة.

الجدول 16-8

البرنامج الفرعي 4: المنجزات المستهدفة للفترة 2022-2024 حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2022*	*الفعلي لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*	*المقرر لعام 2024*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**2**	**2**	**1**	**2**
1 - تقرير الأمين العام إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	1	1	1	1
2 - تقرير الأمين العام إلى الجمعية العامة	1	1	–	1
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**12**	**6**	**24**	**5**
3 - جلسات الجمعية العامة وهيئاتها الفرعية	2	–	2	2
4 - اجتماعات مجلس الأمن وهيئاته الفرعية	5	5	5	2
5 - استعراض استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب الذي يجري كل سنتين	4	–	4	–
6 - اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	1	1	13	1
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	**1**	**1**	**1**	**1**
7 - المشروع العالمي بشأن تعزيز النظام القانوني لمكافحة الإرهاب	1	1	1	1
المنشورات (عدد المنشورات)	**3**	**5**	**3**	**3**
8 - بشأن مسائل مواضيعية محددة متصلة بمكافحة الإرهاب	3	5	3	3
جيم - المنجزات المستهدفة الفنية				

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم خدمات استشارية بشأن صياغة التشريعات ووضع الاستراتيجيات وخطط العمل؛ والتشاور بشأن وضع خطط المساعدة التقنية؛ وتقديم الخدمات الاستشارية بشأن زيارات لجنة مكافحة الإرهاب؛ وتقديم المشورة إلى مؤسسات التدريب الوطنية؛ وتوفير المشورة والدعوة بشأن التصديق على الصكوك القانونية الدولية الـ 19 المتصلة بالإرهاب للدول الأعضاء التي لم تصادق عليها، وقد تبقى 741 1 تصديق وانضمام.

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2022	المقرر الفعلي لعام 2022	المقرر لعام 2023	المقرر لعام 2024

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: أدوات مكافحة الإرهاب في بوابة الموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بالجريمة (SHERLOC) التي تتضمن 500 2 تشريع من التشريعات المتصلة بمكافحة الإرهاب، بما في ذلك قاعدة بيانات السلطات المركزية الوطنية المعنية بقضايا مكافحة الإرهاب؛ منصة التعلم الحاسوبية في مجال مكافحة الإرهاب المتاحة على شبكة الإنترنت لأكثر من 700 3 عضو.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: مجموعات مواد إعلامية في مجالات القانون والعدالة الجنائية والمجالات ذات الصلة.

المنصات الرقمية والمحتوى المتعدد الوسائط: تعهد الموقع الشبكي والحسابات على وسائل التواصل الاجتماعي؛ شريط فيديو عن إطلاق البرنامج العالمي الجديد لمنع الإرهاب ومكافحته؛ حملة إعلامية على تويتر لليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الإرهاب وإجلالهم.

البرنامج الفرعي 5
العدالة

الهدف

16-75 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو منع الجريمة وضمان أن تكون نظم العدالة الجنائية أكثر فعالية وإنصافا وإنسانية وخضوعا للمساءلة، لتكون أساسا لسيادة القانون والتنمية المستدامة.

الاستراتيجية

16-76 للمساهمة في تحقيق الهدف سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) تشجيع تطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وتيسير تطويرها من خلال دعم وتنسيق إصلاح قطاع العدالة الجنائية مع جميع القطاعات ذات الصلة في نظم العدالة الجنائية الوطنية وجميع الجهات الفاعلة المشاركة في منع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية؛

(ب) تقديم المساعدة إلى الجهات الفاعلة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية في الدول الأعضاء، بناء على طلبها، عن طريق مساعدة الدول الأعضاء، حسب طلبها، على بناء المؤسسات وتوفير خدمة بناء القدرات والمشورة التقنية بالتعاون مع القطاعات الأخرى، بما في ذلك التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية، في المجالات التالية: منع الجريمة على صعيد المجتمعات المحلية والقائم على المعرفة لمعالجة عوامل الخطر والأسباب الجذرية للإجرام ومعاودة الإجرام؛ إمكانية اللجوء إلى القضاء، بما في ذلك من خلال حفظ الأمن مع الاحترام الكامل لحقوق الإنسان، وإمكانية الحصول على المعونة القضائية، وبدائل السجن والعدالة التصالحية؛ والتأهب للأزمات والاستجابة لها والتعافي منها؛ ومقاومة العنف ضد المرأة والعنف ضد الأطفال؛ وإصلاح نظام العقوبات والسجون، بما في ذلك ما يتعلق بمعاملة السجناء المتطرفين العنيفين[12]، وتغذية نزعة التطرف وإعادة الإدماج الاجتماعي بعد الإفراج عن السجناء؛

(ج) تطوير ونشر أدوات عملية، مثل المذكرات الإرشادية والكتيبات والمناهج التدريبية والتشريعات النموذجية، ودعم الجهات الفاعلة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية في تطبيق هذه الأدوات، وتبادل الدراسات والممارسات الجيدة والموارد الشبكية؛

(12) يشير مصطلح "متطرف عنيف" ومصطلح "التطرف المصحوب بالعنف" إلى "التطرف العنيف عندما يفضي إلى الإرهاب" (انظر قرار الجمعية العامة 237/77).

(د) إدراج مسائل شاملة تتعلق بما يلي: التطورات في إقامة العدل باستخدام التكنولوجيا؛ والضحايا والشهود؛ والمساواة بين الجنسين في نظام العدالة الجنائية، والأطفال في نظام العدالة الجنائية.

16-77 ولدى القيام بذلك، سيساعد البرنامج الفرعي الدول الأعضاء على إحراز تقدم صوب تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ومنها بالأخص الأهداف 5 و 11 و 16.

16-78 ومن المتوقع أن يسفر العمل المذكور أعلاه عما يلي:

(أ) تحسين وتيرة وجودة تطبيق بدائل السجن في القضايا المناسبة، وإدارة السجون بفعالية وكفاءة ومعاملة السجناء معاملة إنسانية، وتعزيز قدرة الجهات الفاعلة في مجال العدالة والتنسيق بينها للتصدي للاحتجاز المفرط والتعسفي لدى الشرطة وقبل المحاكمة؛

(ب) تحسين إجراءات الملاحقة القضائية والمحاكمة في قضايا العنف ضد المرأة والفتاة وتحسين الوقاية من العنف ضد الأطفال والتصدي له؛

(ج) زيادة التساوي في إمكانية اللجوء إلى القضاء للقطاعات الضعيفة من السكان وزيادة ثقة الجمهور في نظام العدالة، بسبل منها توفير خدمات المعونة القضائية على المستوى الوطني، التي يمكن للجميع اللجوء إليها والمصممة خصيصا لضمان حقوق السكان وتلبية احتياجاتهم؛

(د) تعزيز دعم إعادة إدماج السجناء في المجتمع ومنع عودتهم إلى الإجرام، بمن فيهم السجناء من المتطرفين العنيفين؛

(هـ) منع الإيذاء وإنشاء مجتمعات أكثر أمانا؛

(و) تمكين النساء والفتيات في إطار برامج ونظم منع الجريمة والعدالة الجنائية؛

(ز) استمرار عمل نظم العدالة الجنائية أثناء الأزمات الصحية وغيرها من الأزمات، والحد من خطر انتهاكات حقوق المتضررين بشكل غير متناسب، وبصورة خاصة المحتجزون والسجناء وضحايا الجريمة؛

الأداء البرنامجي في عام 2022

تحسين العلاقات بين الشرطة والمجتمع المحلي وثقة الجمهور بالشرطة في كازاخستان

16-79 تحسين العلاقات بين الشرطة والمجتمع المحلي وزيادة ثقة الجمهور بالشرطة هما من العوامل التمكينية لضمان المساواة بين الجميع في الوصول إلى العدالة، وضمان حماية الحقوق وصون السلم والأمن. وقد نفذ البرنامج الفرعي سلسلة من أنشطة بناء القدرات القائمة على الأدلة، وذلك بطلب من دوائر الموارد البشرية التابعة لوزارة الداخلية بكازاخستان، وأيضا من أكاديميات إنفاذ القانون في هذا البلد، وتلبية لاحتياجاتها الخاصة. وجرى التركيز في حلقات العمل التدريبية واجتماعات الخبراء وحلقات الحوار والزيارات الدراسية على ما يلي: الممارسات الجيدة في مجال سياسات الموارد البشرية والتطوير المهني؛ وبناء الثقة بالعمل الشرطي الحديث والحفاظ على تلك الثقة؛ وتعزيز المناهج الدراسية ومهارات أعضاء هيئة التدريس في مؤسسات تدريب الشرطة الوطنية؛ وتوخي الانفتاح والتنافس في عمليات التوظيف وإدارة الأداء داخل الشرطة، والعمل بالأنظمة الإلكترونية في إدارة الموارد البشرية. وفي حزيران/يونيه 2022، تلقى البرنامج الفرعي طلبات من السلطات الوطنية لتقديم مزيد من المساعدة في مجال تحديث الشرطة، بما في ذلك الخفارة المجتمعية.

16-80 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الرابع عشر من الباب 16).

الشكل الرابع عشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد الموظفين الوطنيين الجاهزين لتحسين العلاقات بين الشرطة والمجتمع المحلي وثقة الجمهور بالشرطة في كازاخستان (عدد تراكمي)

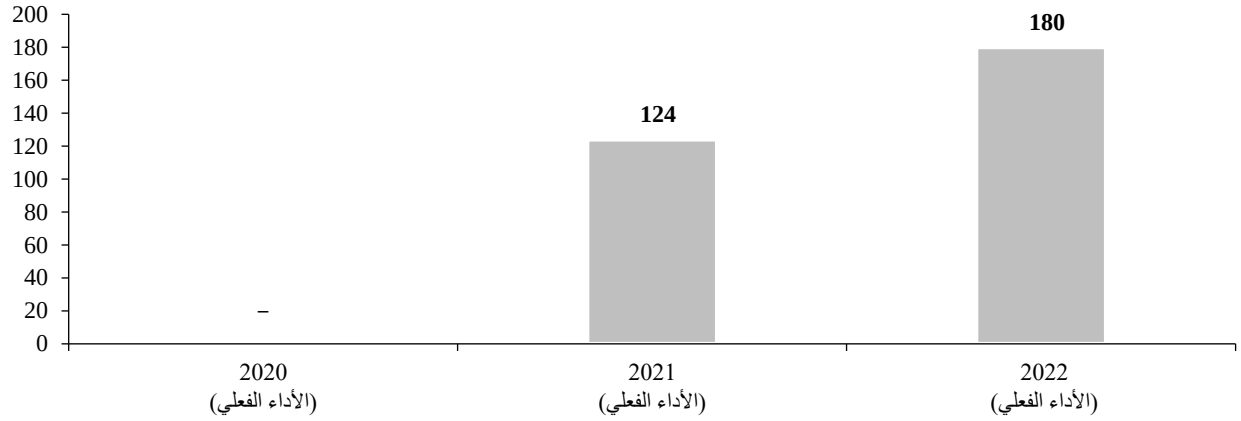

النتائج المقررة لعام 2024

النتيجة 1: زيادة إمكانية وصول الأشخاص المحتكين بنظام العدالة الجنائية إلى الخدمات القضائية

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

16-81 أسهم عمل البرنامج الفرعي في قيام 25 دولة عضوا بتنفيذ أنشطة لزيادة تكافؤ فرص الوصول إلى العدالة للجميع، بما في ذلك التركيز على العمل الشرطي مع إيلاء الاحترام التام لحقوق الإنسان، وتعزيز إمكانية حصول المحتجزين رهن المحاكمة والنساء ضحايا العنف على خدمات المساعدة القانونية، والخدمات التي تعالج العنف ضد الأطفال، وهو ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر.

16-82 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2024 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الخامس عشر من الباب 16).

الشكل الخامس عشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد الدول الأعضاء التي نفذ فيها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة نشاطا واحدا أو أكثر من الأنشطة الرامية إلى زيادة تكافؤ فرص الجميع في اللجوء إلى العدالة (عدد تراكمي)

النتيجة 2: نظم العدالة الجنائية تقوم بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في منع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

16-83 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تعميم مراعاة المنظور الجنساني في منع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية داخل 70 في المائة من جميع البلدان التي تلقت الدعم في إطار البرنامج الفرعي خلال الفترة المشمولة بالتقرير، مع إيلاء اهتمام خاص للتفاوتات الجنسانية ولتمكين النساء والشباب في عملية إصلاح القضاء والسجون، وهو ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر.

16-84 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2024 في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل السادس عشر من الباب 16).

الشكل السادس عشر من الباب 16

مقياس الأداء: الدول الأعضاء التي تقوم بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في منع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية

(النسبة المئوية للدول الأعضاء التي تتلقى الدعم في إطار البرنامج الفرعي)

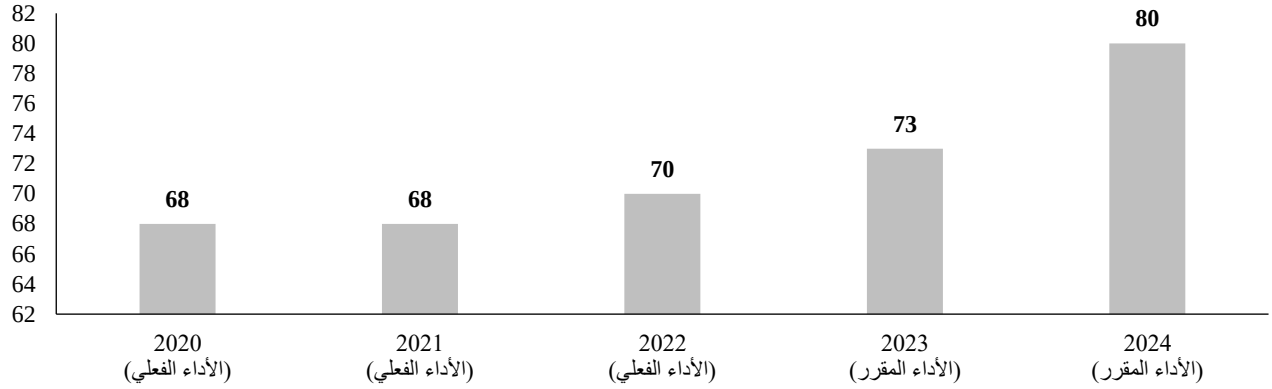

النتيجة 3: فعالية مؤسسات العدالة الجنائية وإمكانية الوصول إليها

16-85 يهدف عمل البرنامج الفرعي إلى ضمان عمل مؤسسات العدالة الجنائية وفق مبادئ الإنصاف والفعالية والتمثيل والشفافية والمساءلة، وإلى تعزيز تكافؤ فرص الجميع في اللجوء إلى العدالة، مع التركيز بوجه خاص على الأشخاص الأكثر عرضة لخطر التخلف عن الركب.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-86 كان الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي يتمثل في إدراك أنّ عمل العدالة الجنائية وفق نهج يقوم على الإنسان الاتساق والأدلة، ويستند إلى الأساس المعياري لقواعد الأمم المتحدة ومعاييرها التي اتفقت عليها الدول الأعضاء، هو أمر أساسي لتحسين حياة الأفراد المحتكمين إلى نظام العدالة الجنائية وضمان معاملتهم معاملة منصفة. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيستفيد البرنامج الفرعي من خبرته المتخصصة ومن شراكاته المعززة مع الجهات الفاعلة الوطنية والدولية، ومنها الجهات التي تمثل أكثر المجتمعات المحلية تضررا، لأجل تقديم المساعدة على الصعيدين الوطني والمحلي وضمن إطار هيكل برنامجي جديد يجمع مختلف البرامج العالمية المعنية بمنع الجريمة والعدالة الجنائية تحت برنامج واحد موحد، ويسعى إلى اتباع نهج يتسم بمزيد التركيز على الإنسان.

16-87 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل السابع عشر من الباب 16).

الشكل السابع عشر من الباب 16

مقياس الأداء: الجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية التي تتمتع بقدرات معززة على توفير المزيد من خدمات العدالة المتمحورة حول الإنسان (عدد تراكمي)

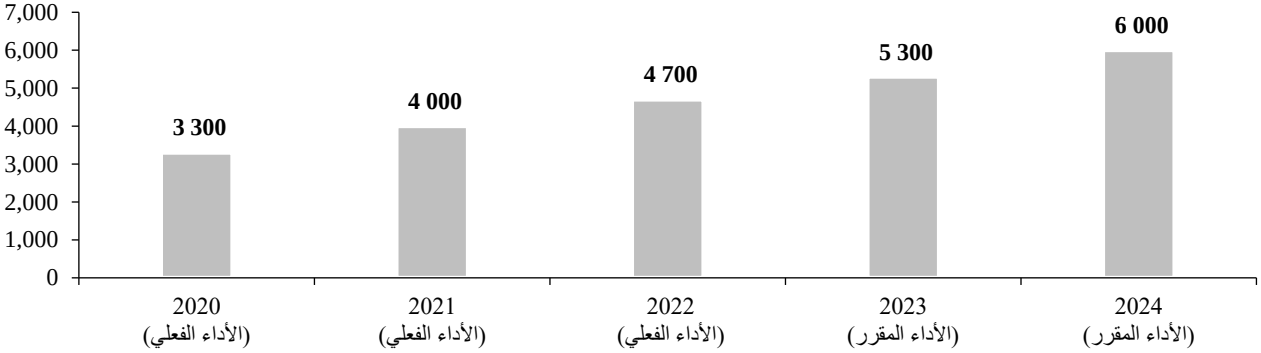

المنجزات المستهدفة

16-88 يعرض الجدول 16-9 جميع منجزات البرنامج الفرعي المستهدفة.

الجدول 16-9

البرنامج الفرعي 5: المنجزات المستهدفة للفترة 2022-2024 حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2022*	*الفعلي لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*	*المقرر لعام 2024*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**1**	**1**	**1**	**1**
1 - تقارير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	1	1	1	1
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**1**	**1**	**1**	**1**
2 - اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	1	1	1	1
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	**5**	**4**	**5**	**4**
3 - لدعم الدول الأعضاء في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية	5	4	5	4
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	**40**	**149**	**40**	**80**
4 - الدورات التدريبية والحلقات الدراسية وحلقات العمل بشأن منع الجريمة والعدالة الجنائية	40	149	40	80
المنشورات (عدد المنشورات)	**3**	**3**	**3**	**4**
5 - المواد التوجيهية (مثل الكتيبات والأدوات والدراسات)	3	3	3	4
المواد التقنية (عدد المواد)	–	**20**	**20**	**20**
6 - وحدات التعلم الإلكتروني	–	20	20	20
جيم - المنجزات المستهدفة الفنية				

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم المشورة الفنية والتقنية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية إلى 60 دولة من الدول الأعضاء، والمنظمات والوكالات ذات الصلة، وإلى 15 من البرامج الوطنية والإقليمية؛ وتقديم المشورة بشأن أفضل ممارسات الإصلاح في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: حملات للاحتفال باليوم الدولي لنيلسون مانديلا؛ مواد ترويجية عن مجالات ولاية المكتب في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية؛ ومبادرات لجمع الأموال وإقامة شراكات استراتيجية مع المنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني.

البرنامج الفرعي 6
الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية

الهدف

16-89 الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه هو كفالة أن تمتلك الدول الأعضاء معارف معززة بشأن الاتجاهات المتعلقة بالمخدرات والجريمة من أجل صياغة سياسات فعالة تستند إلى العلم والأدلة وكفالة وصولها إلى البيانات والمعلومات والأدوات الجيدة النوعية المستندة إلى الأدلة الجنائية وكفالة استعانتها بها في جهودها لمكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب.

الاستراتيجية

16-90 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) تقديم إحصاءات وتحليلات دقيقة وحسنة التوقيت لمشاكل المخدرات والجريمة في العالم، مع إيلاء اهتمام خاص لمظاهر محدَّدة للجريمة وأبعادها عبر الوطنية من خلال إعداد تقارير عالمية ومواضيعية وإنشاء منصة رصد إلكترونية وبوابة لتبادل البيانات؛

(ب) استقاء أدلة موضوعية وعالية الجودة من خلال تعزيز القدرات البحثية في الميدان والإشراف التقني في المقر، بما في ذلك بالتنسيق مع المراكز الإقليمية للامتياز في المكسيك وجمهورية كوريا؛ ومركز الامتياز الوطني لخفض المخدِّرات غير الشرعية في البرازيل؛

(ج) تقديم الدعم للبلدان من خلال حلقات العمل، والدورات التدريبية، وتوفير المبادئ التوجيهية وغير ذلك من جهود بناء القدرات، في مجال جمع البيانات المتعلقة بالمخدرات والجريمة والإبلاغ عنها، حسب الاقتضاء، بغرض رصد التقدم المحرز في تحقيق أهداف وغايات معينة من أهداف وغايات التنمية المستدامة، ولا سيما الهدفان 3 و 15 و 16، من حيث صلتها بتعاطي المخدرات والاتجار بها والتدفقات المالية غير المشروعة والعدالة والجريمة والعنف المتصل بالجريمة؛

(د) بناء قدرات مكاتب الإحصاء الوطنية وغيرها من المؤسسات الوطنية ذات الصلة، بناء على طلبها، في مجال إنتاج ونشر وتحليل البيانات والإحصاءات المتعلقة بالمخدرات والجريمة، ومساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، على تحديد الاتجاهات والمسائل والأولويات المستجدة في مجال المخدرات والجريمة والفساد؛

(هـ) تقديم المساعدة التقنية ومشورة الخبراء إلى مختبرات تحليل العقاقير والمؤسسات المعنية بالأدلة الجنائية والدول الأعضاء في مجال وضع معايير الأدلة الجنائية، ونظم الإنذار المبكر، وتبادل البيانات والخدمات الجيدة النوعية القائمة على الأدلة الجنائية لأغراض وضع السياسات واتخاذ القرارات؛

(و) وضع وتعميم مبادئ توجيهية لأفضل الممارسات في مجال الأدلة الجنائية وكذلك منشورات علمية تقنية في مجال المخدرات والجريمة؛

(ز) تقديم الدعم العلمي إلى هيئات المعاهدات الثلاث بموجب الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمخدرات، وهذه الهيئات هي لجنة المخدرات، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ومنظمة الصحة العالمية.

16-91 ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى ما يلي:

(أ) تعزيز معارف الدول الأعضاء والمجتمع الدولي وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين بشأن صياغة استجابات استراتيجية للمسائل القائمة والمستجدة المتعلقة بالمخدرات والجريمة؛

(ب) إنتاج وتحليل البيانات الإحصائية عن الاتجاهات حسب الدول الأعضاء، بما فيها الاتجاهات المتعلقة بمسائل محدَّدة ومستجدة من مسائل المخدرات والجريمة؛

(ج) تعزيز القدرات العلمية والقدرات في مجال الأدلة الجنائية لفائدة موظفي إنفاذ القانون والمختبرات الوطنية المعنية باختبارات الكشف عن تعاطي المخدرات وعلم السموم ومقدمي الخدمات المتصلة بالأدلة الجنائية بما يتمشى مع معايير الأداء المقبولة دوليا.

الأداء البرنامجي في عام 2022

تحسين مهارات العاملين في مجال الأدلة الجنائية وموظفي إنفاذ القانون على التحقيق في مسرح الجريمة، والمناولة الآمنة للمؤثرات الأفيونية الاصطناعية وتحديد المخدرات والمواد الكيميائية المستخدمة في صنعها غير المشروع

16-92 يشكل توافر واستخدام الخدمات والبيانات والمعلومات الجيدة في مجال الأدلة الجنائية عنصرا أساسيا في عمليات إنفاذ القانون الرامية إلى مكافحة صنع المخدرات غير المشروعة والاتجار بها. ويقدم البرنامج الفرعي الدعمَ للدول الأعضاء، بغرض تعزيز القدرة الوطنية في مجال الأدلة الجنائية للوفاء بالمعايير المقبولة دوليا، ويشجع على استخدام البيانات العلمية وبيانات الأدلة الجنائية في العمليات الاستراتيجية وعمليات وضع السياسات واتخاذ القرارات. وقدم البرنامج الفرعي دورات تدريبية بالحضور الشخصي لموظفي إنفاذ القانون والعاملين في مجال الأدلة الجنائية بشأن استخدام ما يوفره المكتب المعني بالمخدرات والجريمة من مجموعات أدوات تحليل المخدرات والسلائف والأجهزة المحمولة باليد لأغراض التحديد الميداني للمخدرات والسلائف الكيميائية، وبشأن المناولة الآمنة للمؤثرات الأفيونية الاصطناعية، واستخدام معدات حماية الأفراد وإزالتها بطريقة صحيحة، وبشأن التحقيق في مسرح الجريمة.

16-93 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيَّن أدناه (انظر الشكل الثامن عشر من الباب 16).

الشكل الثامن عشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد البلدان والأفراد الذين لديهم معارف ومهارات معززة في مجال الأدلة الجنائية (العدد السنوي)

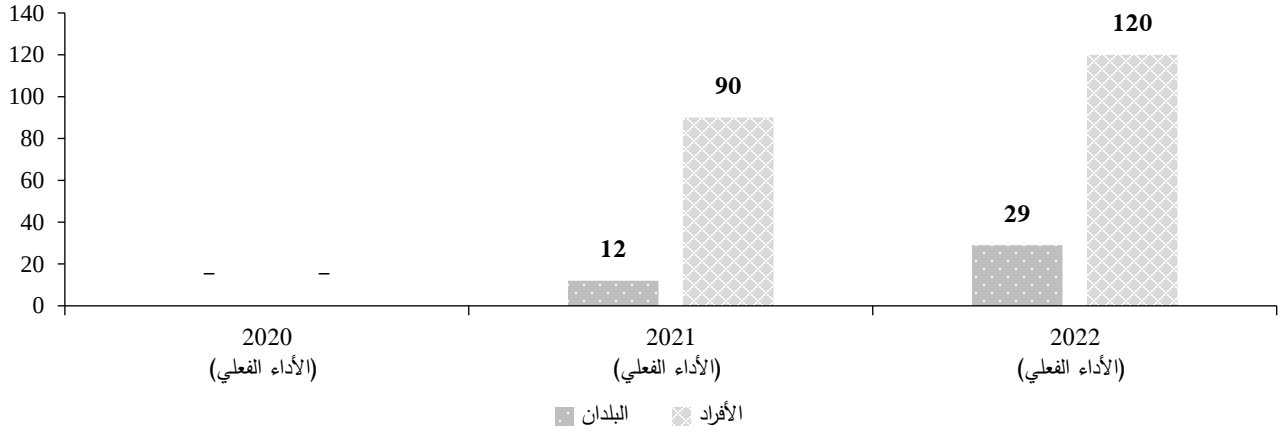

النتائج المقررة لعام 2024

النتيجة 1: تحسين توقيت استجابات الدول الأعضاء للاتجاهات والمسائل المستجدة المتعلقة بالمخدرات من خلال منصة موسَّعة للرصد

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

16-94 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تقديم إحصاءات وتحليلات دقيقة وحسنة التوقيت لمشاكل المخدرات والجريمة في العالم، وفي وضع تدابير سريعة للتصدي تقوم على تحسين الكشف عن اتجاهات الاتجار بالمخدرات وما يطرحه من تهديدات وعلى تحسين معالجة هذه الاتجاهات والتهديدات وتمثيلها بيانيا في 90 كيانا يستخدم منصة الرصد الإلكترونية، وهو ما تجاوز الهدف المقرر البالغ 50 كيانا.

16-95 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2024 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل التاسع عشر من الباب 16).

الشكل التاسع عشر من الباب 16

مقياس الأداء: عدد الكيانات التي تستخدم منصة الرصد للحصول على معلومات عن المخدرات في الوقت المناسب (العدد التراكمي)

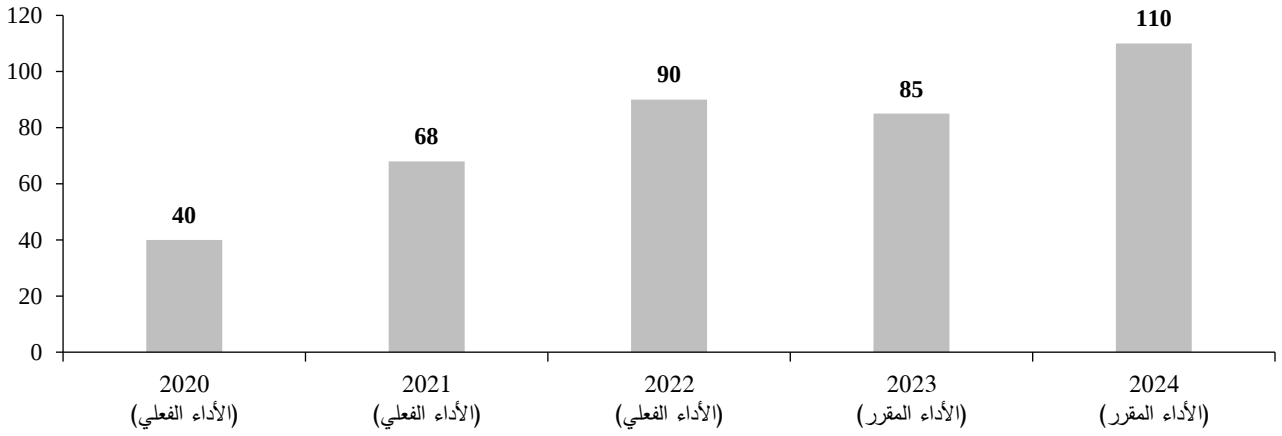

النتيجة 2: توفير المعلومات والأدلة في الوقت المناسب لمنع ومكافحة تهريب المهاجرين والجرائم ذات الصلة، ولحماية حقوق الأشخاص المهرَّبين

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

16-96 أسهم عمل البرنامج الفرعي في توفير أدلة مستكملة عن طريقة عمل مهربي المهاجرين، وطرق التهريب، والجوانب المالية، وعمليات الاستغلال التي يتم التعرض لها في سياق تهريب المهاجرين، وذلك بجمع بيانات من 15 بلدا واجتذاب 500 8 زيارة على المنصة الشبكية، وهو ما تجاوز الهدف المقرر البالغ 14 بلدا و 000 8 زيارة للمنصة.

16-97 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2024 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل العشرين من الباب 16).

الشكل العشرون من الباب 16

مقياس الأداء: عدد البلدان التي يغطيها المرصد المعني بتهريب المهاجرين التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (العدد التراكمي) وعدد الزيارات للمنصة الشبكية (العدد السنوي)

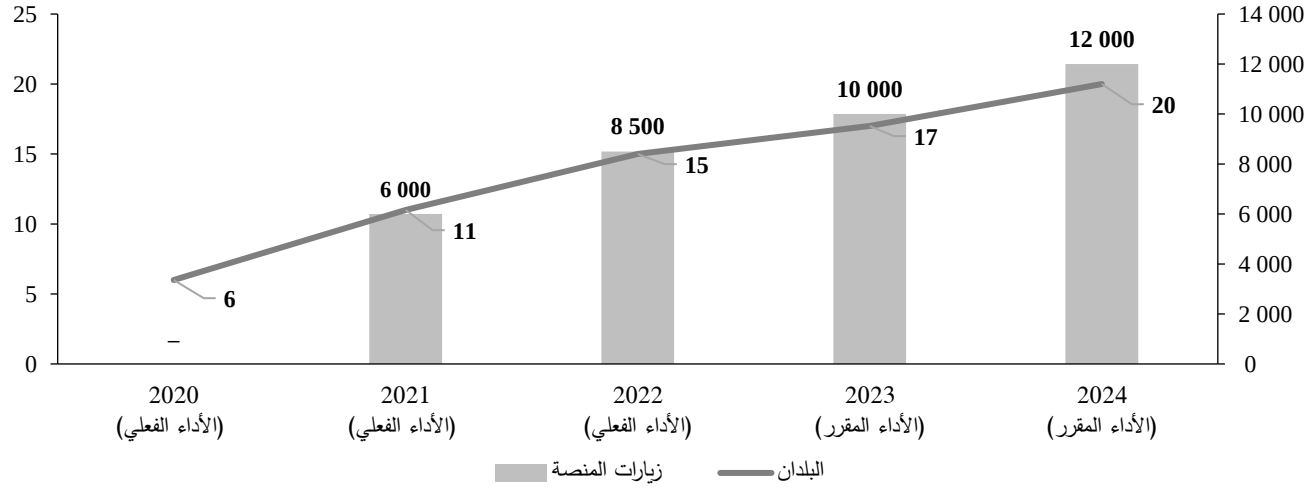

النتيجة 3: المناولة الآمنة للمخدرات والسلائف الكيميائية المستخدمة في صنعها غير المشروع والتخلص الآمن منها من جانب الدول الأعضاء

16-98 إن مناولة المواد الكيميائية أو النفايات المتصلة بالصنع غير المشروع للمخدرات والتخلص من هذه المواد أو النفايات لهما تأثير بيئي لا يضر بنظمنا الإيكولوجية فحسب، بل يمكن أن تكون له أيضا عواقب وخيمة تتعلق بالصحة. وقد قدم البرنامج الفرعي الدعم للبلدان ذات الأولوية في أمريكا الجنوبية والوسطى في وضع خطط وطنية مشتركة بين الوكالات للتخلص من المخدرات والسلائف الكيميائية عن طريق استحداث واستخدام أداة لتقييم القدرة على التخلص منها، ووفر التدريب للخبراء الوطنيين على إجراءات التخلص من المخدرات والسلائف الكيميائية بطريقة مأمونة ومستدامة ومراعية للبيئة.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-99 تمثل الدرس المستفاد بالنسبة البرنامج الفرعي في الحاجة إلى مزيد من المعارف والتفاعل مع جميع أصحاب المصلحة الوطنيين لضمان وضع خطط وطنية مستدامة وفعالة للتخلص من المخدرات والسلائف الكيميائية. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيعزز البرنامج الفرعي الجهود الرامية إلى فهم احتياجات الدول الأعضاء في الأنشطة المقبلة ذات الصلة بمناولة المواد الكيميائية والتخلص منها، وسيكيف أداته لتقييم القدرات وأنشطته لبناء القدرات في مجال المساعدة التقنية من أجل تلبية الاحتياجات الفردية للدول الأعضاء.

16-100 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الحادي والعشرين من الباب 16).

الشكل الحادي والعشرون من الباب 16

مقياس الأداء: عدد البلدان التي لديها خطط وطنية للتخلص من المخدرات والسلائف الكيميائية وعدد الموظفين الذين لديهم معرفة معززة بالتخلص منها (العدد السنوي)

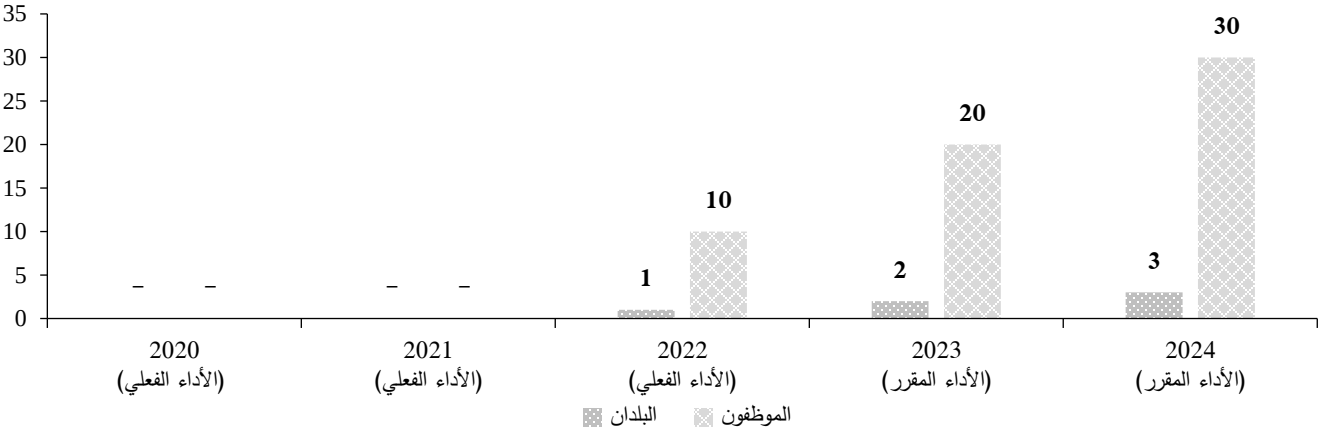

المنجزات المستهدفة

16-101 يعرض الجدول 16-10 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة الخاصة بالبرنامج الفرعي.

الجدول 16-10

البرنامج الفرعي 6: المنجزات المستهدفة للفترة 2022-2024 حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2022*	*الفعلي لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*	*المقرر لعام 2024*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**2**	**2**	**2**	**2**
1 - التقرير المقدم إلى لجنة المخدرات عن تعاطي المخدرات في العالم	1	1	1	1
2 - التقرير المقدم إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بشأن اتجاهات الجريمة في العالم	1	1	1	1
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**2**	**2**	**2**	**2**
3 - اجتماع لجنة المخدرات بشأن تعاطي المخدرات في العالم	1	1	1	1
4 - اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بشأن اتجاهات الجريمة في العالم	1	1	1	1
باء - توليد المعارف ونقلها				
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	**10**	**10**	**10**	**10**
5 - حلقات العمل والتدريب بشأن مراقبة المخدرات، ومنع الجريمة، والأدلة الجنائية	10	10	10	10
المنشورات (عدد المنشورات)	**10**	**10**	**10**	**10**
6 - المنشورات البحثية عن مراقبة المخدرات ومنع الجريمة	5	5	5	5
7 - المنشورات الخاصة بالأدلة الجنائية المتعلقة بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة	4	4	4	4
8 - المجلات الأكاديمية المعنية بالمخدرات والجريمة والمجتمع	1	1	1	1

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2022	الفعلي لعام 2022	المقرر لعام 2023	المقرر لعام 2024
المواد التقنية (عدد المواد)	**14**	**14**	**14**	**14**
9 - بشأن رصد محاصيل المخدرات غير المشروعة	5	5	5	5
10 - بشأن مراقبة المخدرات ومنع الجريمة	9	9	9	9
جيم - المنجزات المستهدفة الفنية				
التشاور والمشورة والدعوة: التشاور والمشورة والدعوة، لفائدة الحكومات والمنظمات والمؤسسات والمختبرات الدولية والإقليمية والوطنية بشأن إحصاءات المخدرات والجريمة وبشأن الأدلة الجنائية (35 مناسبةً سنويا، بما في ذلك الإحاطات ومناسبات نشر المعلومات).				
قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: الإحصاءات الدولية المتعلقة بالجريمة، استنادا إلى الردود الواردة على الدراسة الاستقصائية السنوية لاتجاهات الجريمة؛ والإحصاءات الدولية المتعلقة بالمخدرات غير المشروعة؛ وقاعدة البيانات المتاحة على شبكة الإنترنت لفرادى المضبوطات من المخدرات لما عدده 000 40 مستخدم؛ ونحو 30 من نظم الإنذار المبكر بشأن المؤثرات النفسانية الجديدة؛ ومجموعة أدوات الأمم المتحدة بشأن المخدرات الاصطناعية؛ والمرصد المعني بتهريب المهاجرين التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.				

البرنامج الفرعي 7
دعم السياسات

الهدف

16-102 يتمثل الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه في النهوض بالإصلاح المؤسسي وتعزيز تدابير الاستجابة السياساتية والتنفيذية التي تتخذها الدول الأعضاء في مجال مكافحة المخدرات ومنع الجريمة وتحقيق العدالة الجنائية.

الاستراتيجية

16-103 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) إجراء حوارات مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية وكيانات القطاع الخاص لتعبئة الموارد والاضطلاع بأنشطة محدَّدة الأهداف في مجال الدعوة والاتصال في مجالات فنية مثل مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار بالمخدرات والفساد؛

(ب) تقديم المساعدة إلى المقر والمكاتب الميدانية في مجال دعم الإصلاحات المؤسسية وضمان اتساق السياسات من خلال تعزيز الحوار بشأن السياسات وتحسين التنسيق بين الشُعب؛

(ج) زيادة إضفاء الطابع المؤسسي على ثقافة الإدارة القائمة على النتائج على نطاق المكتب المعني بالمخدرات والجريمة من خلال تقديم المشورة التقنية والإشراف الجيد النوعية بُغية زيادة تعزيز الشفافية والمساءلة في التدخلات التي يقوم بها المكتب؛

(د) إجراء تحليل للسياسات والتنسيق مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى بشأن المسائل المستجدة والجامعة فيما يتصل بالمخدرات والجريمة والفساد والإرهاب، ولا سيما في مجال تعزيز أهداف التنمية المستدامة وتمكين الشباب؛

(هـ) تعزيز المشاركة الاستراتيجية للجهات المعنية غير الحكومية في مساعدة الدول الأعضاء على منع ومكافحة الفساد والجريمة والإرهاب والاستخدام غير المشروع للمخدرات دعما لأهداف التنمية المستدامة، حسب الاقتضاء وعلى النحو المحدد في المعاهدات ذات الصلة.

16-104 ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى ما يلي:

(أ) زيادة وعي الدول الأعضاء وقدرتها على معالجة المسائل المترابطة المتعلقة بالمخدرات والجريمة والفساد والإرهاب على الصعد العالمي والإقليمي والوطني والمحلي، وضمان أن تنعكس هذه المسائل في إطار الجهود الإنمائية الوطنية الأوسع نطاقا؛

(ب) حماية الحيز المدني والمشاركة الهادفة للمجتمع المدني بشأن القضايا المتعلقة بالمخدرات والجريمة والفساد وتعزيز التعاون بين المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص والدول الأعضاء في تنفيذ الاتفاقيات وصكوك السياسات ذات الصلة؛

(ج) زيادة الوعي العام بالمسائل المتعلقة بالمخدرات والجريمة والفساد والإرهاب.

الأداء البرنامجي في عام 2022

تعزيز مشاركة المجتمع المدني في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وآلية استعراضها

16-105 تعترف المادة 13 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بدور المجتمع المدني في تعزيز الحكم الرشيد وتدعو الدول إلى تعزيز المشاركة النشطة للمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والمنظمات المجتمعية في منع الفساد ومكافحته. وفي عام 2022، قدم البرنامج الفرعي التدريب لمنظمات المجتمع المدني لتحسين فهمها للاتفاقية وآلية استعراض تنفيذها وتزويدها بالأدوات اللازمة للعمل بشكل بناء مع حكوماتها والقطاع الخاص على تنفيذ الاتفاقية. وقدم البرنامج الفرعي أيضا الدعم لمبادرات البحوث والتوعية العامة بشأن مجالات مواضيعية محددة من الاتفاقية، وأنشأ منابر للحوار بين الحكومات والمجتمع المدني لتوليد تفاهم متبادل لدور كل منهما في الآلية. وأدت زيادة مشاركة المجتمع المدني واحتكاكه إلى اعتراف متزايد بالمنافع المتبادلة، بدلا من مجرد الوفاء الشكلي بشرط إشراكه، مع إسهام المجتمع المدني في التوصيات التي وافقت عليها الحكومات للتعجيل بتنفيذ الاتفاقية.

16-106 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيَّن أدناه (انظر الشكل الثاني والعشرين من الباب 16).

الشكل الثاني والعشرون من الباب 16

مقياس الأداء: النسبة المئوية للدول الأطراف الخاضعة للاستعراض التي أشركت أصحاب المصلحة غير الحكوميين في عملية الاستعراض (النسبة السنوية)

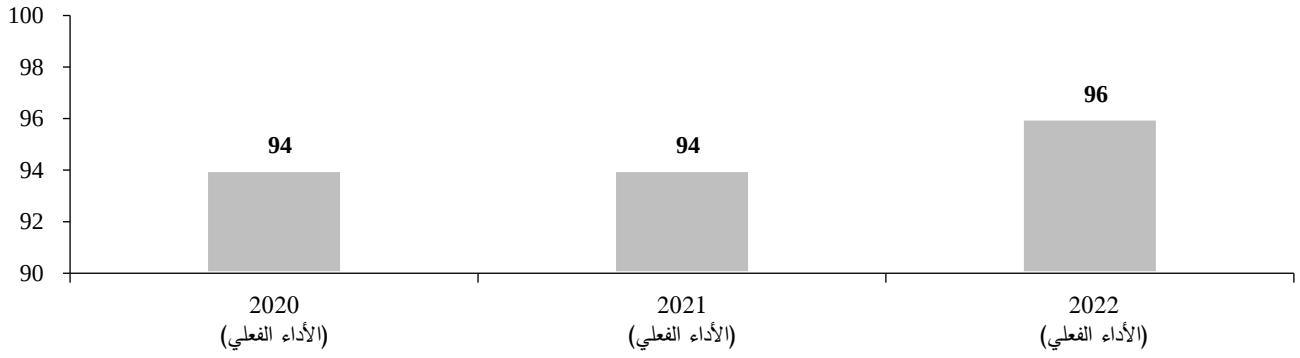

النتائج المقررة لعام 2024

النتيجة 1: زيادة مشاركة أصحاب المصلحة في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

16-107 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تطوع 17 بلدا إضافيا لاستضافة حوارات بين أصحاب المصلحة غير الحكوميين والسلطات الوطنية بشأن الجريمة المنظمة، مما رفع العدد الإجمالي للبلدان المتطوعة إلى 24 بلدا، وهو ما يتجاوز الهدف المقرر البالغ ثمانية بلدان في المجموع.

16-108 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2024 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثالث والعشرين من الباب 16).

الشكل الثالث والعشرون من الباب 16

مقياس الأداء: عدد البلدان التي تتطوع لاستضافة حوارات بشأن الجريمة المنظمة بين أصحاب المصلحة غير الحكوميين والسلطات الوطنية (العدد التراكمي)

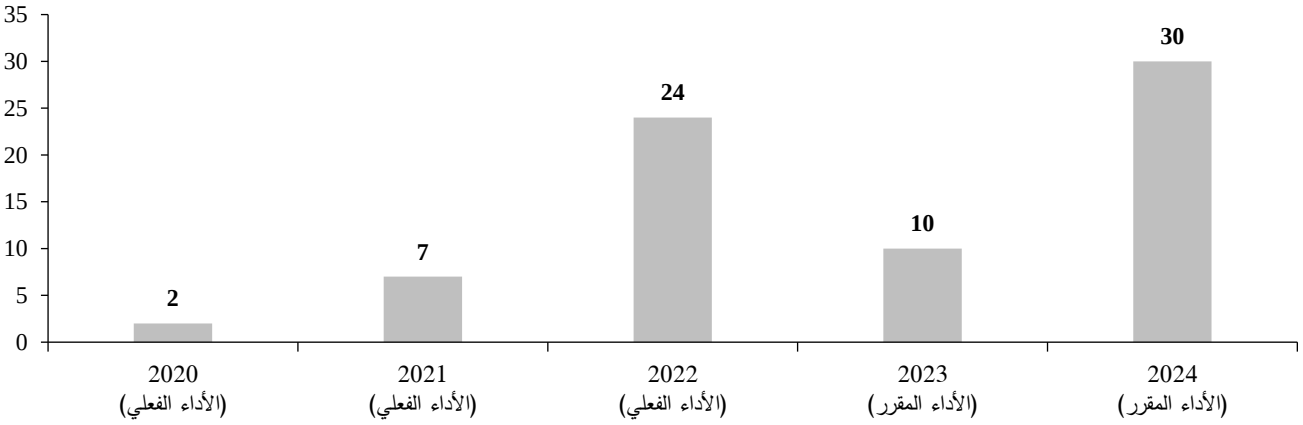

النتيجة 2: تحسين الوعي العام بالمسائل المتعلقة بالمخدرات والجريمة والفساد والإرهاب

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

16-109 أسهم عمل البرنامج الفرعي في اجتذاب عدد يصل مجموعه إلى 870 763 متابعا سنويا لقنوات لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على مواقع التواصل الاجتماعي، وهو ما تجاوز الهدف المقرر البالغ 000 677 متابع سنوي.

16-110 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداء المستهدف لعام 2024 ضمن مقياس الأداء المبيَّن أدناه (انظر الشكل الرابع والعشرين من الباب 16).

الشكل الرابع والعشرون من الباب 16

مقياس الأداء: عدد متابعي حساب المكتب المعني بالمخدرات والجريمة على وسائل التواصل الاجتماعي (العدد السنوي)

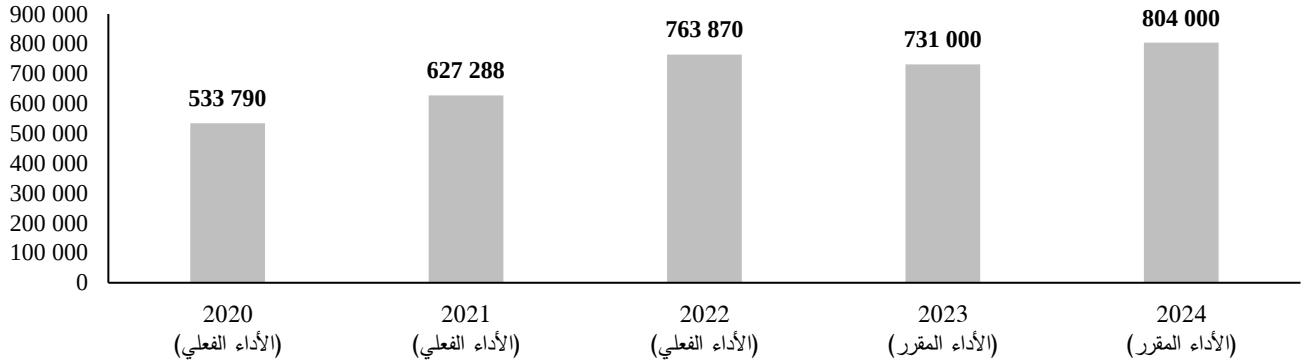

النتيجة 3: حصول ضحايا الاتجار بالبشر على المساعدة الحاسمة من أجل تعافيهم اجتماعيا وبدنيا ونفسيا

الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2024

16-111 يقدم البرنامج الفرعي المساعدة الإنسانية والقانونية والمالية لضحايا الاتجار بالبشر من خلال منظمات المجتمع المدني القائمة في الموقع والتي تعمل في الخطوط الأمامية للتصدي للاتجار بالبشر. ومن خلال برنامج للمنح الصغيرة، يدعم البرنامج الفرعي الإجراءات التي تتخذها المنظمات المتخصصة التي تقدم المساعدة المباشرة للضحايا، بما في ذلك المأوى والخدمات الصحية والتعليم والتدريب المهني والدعم النفسي – الاجتماعي والقانوني والاقتصادي. وفي عام 2022، تلقى 740 9 مستفيدا مساعدة حاسمة.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-112 تمثل الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي في أن تعزيز جهود الدعوة يمكن أن يؤدي إلى زيادة إبراز الدعوات إلى تقديم المقترحات وزيادة الاهتمام بها، وبالتالي الوصول إلى عدد أكبر من الناجين من الاتجار بالبشر. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيركز البرنامج الفرعي على تعزيز اتصالاته وتواصله الداخلي والخارجي وزيادة مشاركته (بالحضور الشخصي وعبر الإنترنت) مع الدول الأعضاء والمجتمع المدني والقطاع الخاص.

16-113 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق الهدف في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الخامس والعشرين من الباب 16).

الشكل الخامس والعشرون من الباب 16

مقياس الأداء: عدد المستفيدين المباشرين الذين تلقوا مساعدة قانونية ومالية من خلال المنظمات المتخصصة (العدد السنوي)

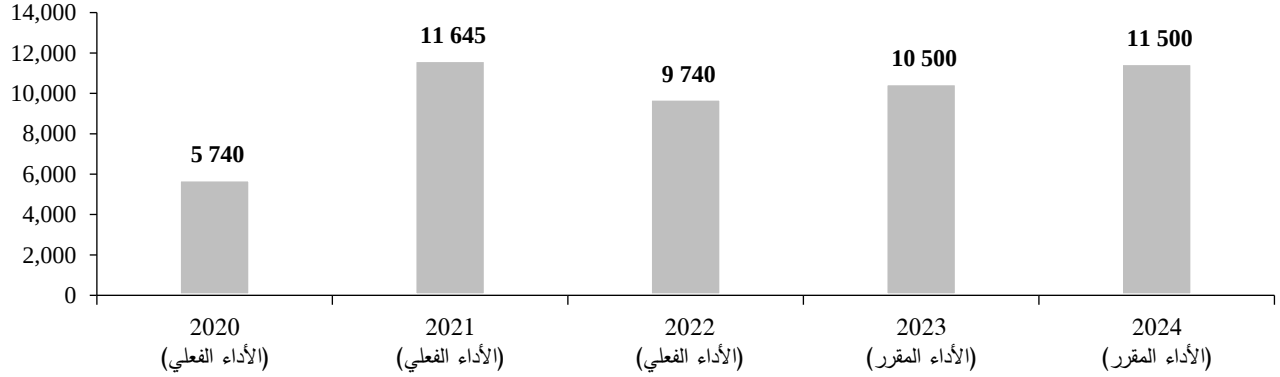

المنجزات المستهدفة

16-114 يعرض الجدول 16-11 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة الخاصة بالبرنامج الفرعي.

الجدول 16-11

البرنامج الفرعي 7: المنجزات المستهدفة للفترة 2022-2024 حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2022*	*الفعلي لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*	*المقرر لعام 2024*
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	**4**	**4**	**7**	**6**
1 - بشأن الدعوة والاتصالات على الصعيد العالمي	1	1	1	1
2 - بشأن الشراكات مع المجتمع المدني	1	1	4	3
3 - بشأن إدارة السلامة الحضرية وتمكين الشباب	1	1	1	1
4 - بشأن صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال	1	1	1	1
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	**30**	**52**	**20**	**30**
5 - مناسبات تدريبية وحلقات عمل وندوات بشأن المشاركة الفعالة لمنظمات المجتمع المدني في المسائل الواقعة ضمن نطاق الولاية المنوطة بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بما في ذلك مكافحة المخدرات والجريمة والفساد	30	52	20	30
المنشورات (عدد المنشورات)	**2**	**7**	**2**	**3**
6 - بشأن المشاركة الفعالة لمنظمات المجتمع المدني في المسائل الواقعة ضمن نطاق الولاية المنوطة بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بما في ذلك مكافحة المخدرات والجريمة والفساد	1	3	1	2
7 - بشأن الإدارة القائمة على النتائج وتعميم مراعاة خطة عام 2030	1	4	1	1
دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال				

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: تنظيم حملات على الصعيد العالمي للاحتفال باليوم الدولي لمكافحة تعاطي المخدرات والاتجار غير المشروع بها، واليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص، واليوم الدولي لمكافحة الفساد؛ وإعداد مواد ترويجية عن المجالات المشمولة بولاية المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، بما في ذلك عن لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية؛ وتنظيم مبادرات جمع الأموال وإقامة شراكات استراتيجية مع المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الدولية والقطاع الخاص دعما لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال.

العلاقات الخارجية والعلاقات مع وسائط الإعلام: النشرات الصحفية والمناسبات.

المنصات الرقمية ومحتوى الوسائط المتعددة: الموقع الشبكي للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة وحساباته على وسائل التواصل الاجتماعي.

البرنامج الفرعي 8
التعاون التقني والدعم الميداني

الهدف

16-115 يتمثل الهدف الذي يسهم هذا البرنامج الفرعي في تحقيقه في تعزيز البرامج التي تتولى الدول الأعضاء زمامها والتي ترمي إلى مكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب.

الاستراتيجية

16-116 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم البرنامج الفرعي بما يلي:

(أ) إسداء المشورة في مجال السياسات والتوجيه الاستراتيجي والتنسيق لجميع المكاتب الميدانية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من أجل وضع وتنفيذ برامج تشغيلية متكاملة وضمان تنفيذها بالكامل؛

(ب) كفالة المساءلة التشغيلية والكفاءة البرنامجية، بسُبل منها المشاركة في وضع استراتيجيات عملية لتسيير الأعمال ومكاتب الدعم الإداري المشتركة، ورصد المخاطر، وكفالة إدراج الإدارة القائمة على النتائج في التخطيط والرصد والإبلاغ لجميع الكيانات الميدانية التابعة للمكتب؛

(ج) إسداء المشورة الفنية والتقنية والسياساتية من خلال مكاتبه الميدانية، وفقا لولاياتها وبناء على طلب الدول الأعضاء، وضمان إدراج الحوكمة والأمن ومنع ومكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب مع الاحترام الكامل لحقوق الإنسان في تنفيذ برامج الأمم المتحدة المشتركة من خلال المساعدة التقنية؛

(د) دعم وضع استراتيجيات وبرامج تشغيلية إقليمية تعزز السعي المشترك إلى تحقيق العدالة والأمن العام والتنمية تستند إلى ما يقدمه المكتب من مساعدة تقنية ومساعدة في مجال وضع المعايير، من خلال الحوار والتنسيق في مجال السياسات، ومن خلال العمل كأرضية مشتركة من أجل بذل جهود متضافرة مع شركاء الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية وغيرها من الهيئات المتعددة الأطراف والمجتمع المدني؛

(هـ) تقديم المساعدة التقنية والتشريعية فيما بين البلدان الشريكة بهدف تعزيز الملكية الكاملة من جانب الكيانات الإقليمية لدعم إقامة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الأقاليمي؛

(و) توفير أنشطة محددة الأهداف في مجال بناء القدرات للدول الأعضاء بغرض دعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة، بوسائل منها التعاون بين الشمال والجنوب، والتعاون فيما بين بلدان الجنوب، والتعاون الثلاثي.

16-117 ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى ما يلي:

(أ) تحسين الاستجابات القانونية والسياساتية وتعزيز قدرة الدول الأعضاء على التصدي لمشكلة المخدرات العالمية، ومنع ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والفساد والإرهاب، وتعزيز العدالة وسيادة القانون، والمشاركة بمزيد من الفعالية في المبادرات المشتركة والتعاون عبر الحدود والتعاون عبر الوطني؛

(ب) إحراز الدول الأعضاء تقدماً في البرامج القائمة على الأدلة والمصممة خصيصا في المجالات ذات الأولوية المشمولة بولاية المكتب، بغرض دعم أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة استنادا إلى تقييمات الاحتياجات المحددة السياق؛

(ج) تجديد التعاون والاتساق مع مكاتب منسقي الأمم المتحدة المقيمين، وكيانات الأمم المتحدة الأخرى، بما في ذلك من أجل التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، والمكاتب الإقليمية التابعة لمكتب التنسيق الإنمائي في إطار إصلاحات كل من المنظومة الإنمائية وممارسات تسيير الأعمال، الأمر الذي يعزز بذلك كفاءة ما يقدمه المكتب من دعم للدول الأعضاء.

الأداء البرنامجي في عام 2022

تعزيز إعادة الإدماج الاجتماعي وفرص العمل للأشخاص الموجودين في السجون في المكسيك

16-118 يؤدي الافتقارُ إلى مهارات العمل وفرص العمل، بالإضافة إلى التمييز والوصم، إلى إعاقة إعادة إدماج الجناة في المجتمع، مما يؤدي إلى مزيد من العزلة وزيادة احتمال معاودة الإجرام. ويزود البرنامج الفرعي الأشخاص الموجودين في السجون بالأدوات اللازمة للتصدي للتحيزات والأحكام المسبقة، فضلا عن التدريب المهني والدعم في مجال البحث عن عمل. ففي مكسيكو سيتي، على سبيل المثال، قدم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تدريبا مؤهِّلا للتوظيف ومنح اعتمادات في مجال نظم تجميع مياه الأمطار وتركيب الألواح الشمسية في إطار جهد أوسع نطاقا لإعادة الشراكة بين القطاعين العام والخاص. وفي عام 2022، اعتُمد 59 سجينا (39 ذكرا و 20 أنثى) كعمال تركيب مؤهلين، مما عزز فرصهم من حيث قابلية التوظيف عند إطلاق سراحهم. وحصلت 30 سجينة أخرى على التثقيف التكميلي في المجال المالي.

16-119 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيَّن أدناه (انظر الشكل السادس والعشرين من الباب 16).

الشكل السادس والعشرون من الباب 16

مقياس الأداء: عدد النساء والرجال المحتجزين في مكسيكو سيتي الحاصلين على شهادات مهنية والذين لديهم قابلية أكبر التوظيف (العدد السنوي)

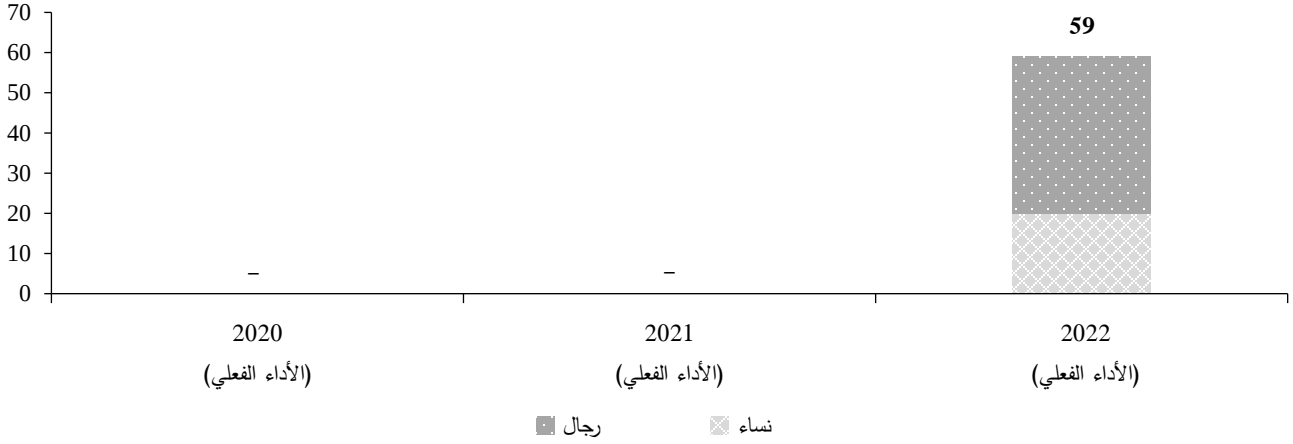

النتائج المقررة لعام 2024

النتيجة 1: رؤية استراتيجية إقليمية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للتصدي للتهديدات التي تطرحها الجريمة والمخدرات والإرهاب

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

16-120 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تسع مبادرات وبرامج مشتركة أطلقت من خلال الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء في أمريكا اللاتينية، وهو ما شكل أداء متجاوزا للهدف المقرر البالغ ثماني مبادرات وبرامج.

16-121 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2024 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل السابع والعشرين من الباب 16).

الشكل السابع والعشرون من الباب 16

مقياس الأداء: عدد المبادرات والبرامج المشتركة التي بدأ العمل بها من خلال الصندوق الاستئماني المتعددة الشركاء في أمريكا اللاتينية (العدد تراكمي)

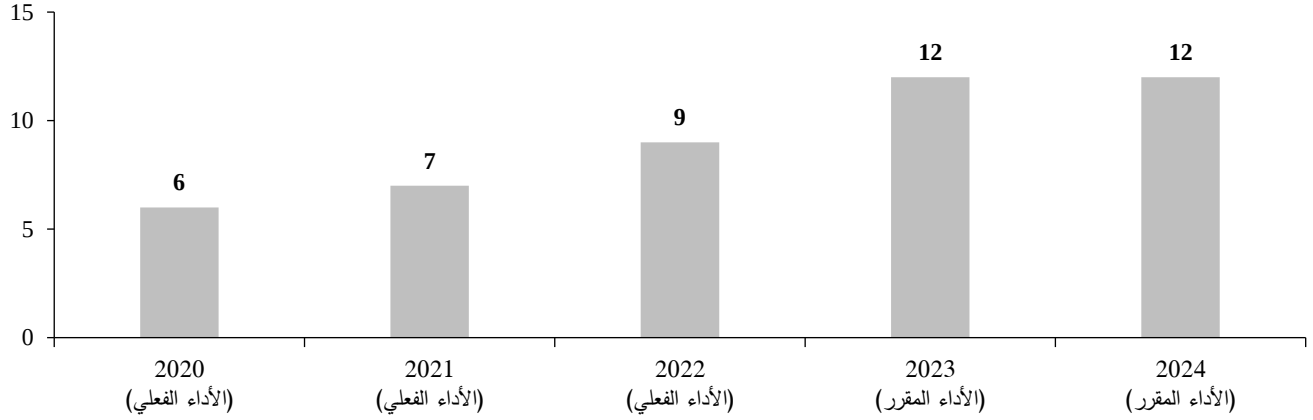

النتيجة 2: تعزيز سيادة القانون وحماية الضعفاء في الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

16-122 أسهم عمل البرنامج الفرعي في تحسين نظم جمع البيانات عن الاتجار بالبشر في ست دول جزرية صغيرة نامية في المحيط الهادئ، وفي تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال مكافحة الفساد بين 14 دولة جزرية صغيرة نامية في المحيط الهادئ، وهو ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر.

16-123 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2024 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-12).

الجدول 16-12

مقياس الأداء

2020 (الأداء الفعلي)	*2021 (الأداء الفعلي)*	*2022 (الأداء الفعلي)*	*2023 (الأداء المقرر)*	*2024 (الأداء المقرر)*
إقامة الشراكات لمكافحة الفساد ومكافحة تهريب المهاجرين في منطقة المحيط الهادئ	تجسيد أطر التحليل القطري المشترك وأطر التعاون في بابوا غينيا الجديدة وساموا وفيجي ولايات المكتب في سياق الأهداف 3 و 16 و 17 من أهداف التنمية المستدامة	تحسين نظم جمع البيانات عن الاتجار بالبشر في ست دول جزرية صغيرة نامية في المحيط الهادئ تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب بين 14 دولة جزرية صغيرة نامية في المحيط الهادئ	تحسين الأطر القانونية والسياساتية للتصدي للفساد والجريمة المنظمة بالنسبة للدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ مشاركة الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ بنشاط وفعالية في آليات الاستعراض الخاصة	لدى الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ قاعدة متزايدة من الأدلة بشأن خطر الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وهي أفضل استعدادا لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (بما في ذلك الجرائم التي تيسرها إساءة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات)

2020 (الأداء الفعلي)	2021 (الأداء الفعلي)	2022 (الأداء الفعلي)	2023 (الأداء المقرر)	2024 (الأداء المقرر)
			باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	قيام 14 دولة جزرية صغيرة نامية في المحيط الهادئ بالعمل على تعزيز وتوطيد منع الفساد ومكافحته، بما يتمشى مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، ودعمها تنفيذ خريطة الطريق للتصدي للفساد في منطقة المحيط الهادئ (رؤية تينيوا)

النتيجة 3: معالجة إنتاج المخدرات وتعاطيها من خلال توفير سبل العيش البديلة والخدمات الصحية

16-124 يدعم البرنامج الفرعي مواءمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مع الإطار السنوي للأمم المتحدة للمشاركة خلال المرحلة الانتقالية في أفغانستان، وهو يهدف إلى دعم التدخل الإنساني. ويهدف البرنامج الفرعي، على وجه الخصوص، إلى الحد من الاعتماد على زراعة الأفيون ومعالجة انعدام الأمن الغذائي من خلال سبل العيش البديلة. وهو يتناول مسألة الزراعة غير المشروعة للمخدرات ضمن إطار الحد من الفقر والتنمية المستدامة، إلى جانب خدمات الدعم الأخرى المتصلة بالوقاية والعلاج من تعاطي المخدرات والاضطرابات الناجمة عن تعاطيها.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-125 كان هناك درسان مستفادان بالنسبة للبرنامج الفرعي. فأولا، دعمت نتائج التقييم في نيسان/أبريل 2022 التنويع القصير والمتوسط الأجل لإنتاج المنتجات الزراعية في غير موسمها. وثانيا، أبرزت هذه النتائج الحاجة إلى تعزيز جهود الدعوة من أجل ضمان اتباع نهج قائم على الأدلة ومجتمعي المنحى في علاج تعاطي المخدرات. وفي سياق تطبيق هذين الدرسين، سيدعم البرنامج الفرعي المزارعين من خلال برامج شاملة ومتكاملة قصيرة ومتوسطة الأجل للأسر الأكثر ضعفا، ستتضمن مجموعة موحدة من المدخلات الزراعية والمساعدة التقنية والوصول إلى المرافق اللوجستية الأساسية لتمكينهم من تسويق منتجاتهم بقيمة مضافة وزيادة وعيهم بمكافحة المخدرات، مما يؤدي إلى زيادة الدخل والحد من زراعة المحاصيل غير المشروعة. وعلاوة على ذلك، سيعزز البرنامج الفرعي جهود الدعوة لضمان اتباع نهج قائم على الأدلة لعلاج تعاطي المخدرات والاضطرابات الناجمة عن تعاطيها، وذلك من خلال إشراك المجتمعات المحلية.

16-126 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثامن والعشرين من الباب 16).

الشكل الثامن والعشرون من الباب 16

مقياس الأداء: المستفيدون في أفغانستان من برامج مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن التنمية البديلة والوقاية والعلاج من تعاطي المخدرات والاضطرابات الناجمة عن تعاطيها (العدد التراكمي)

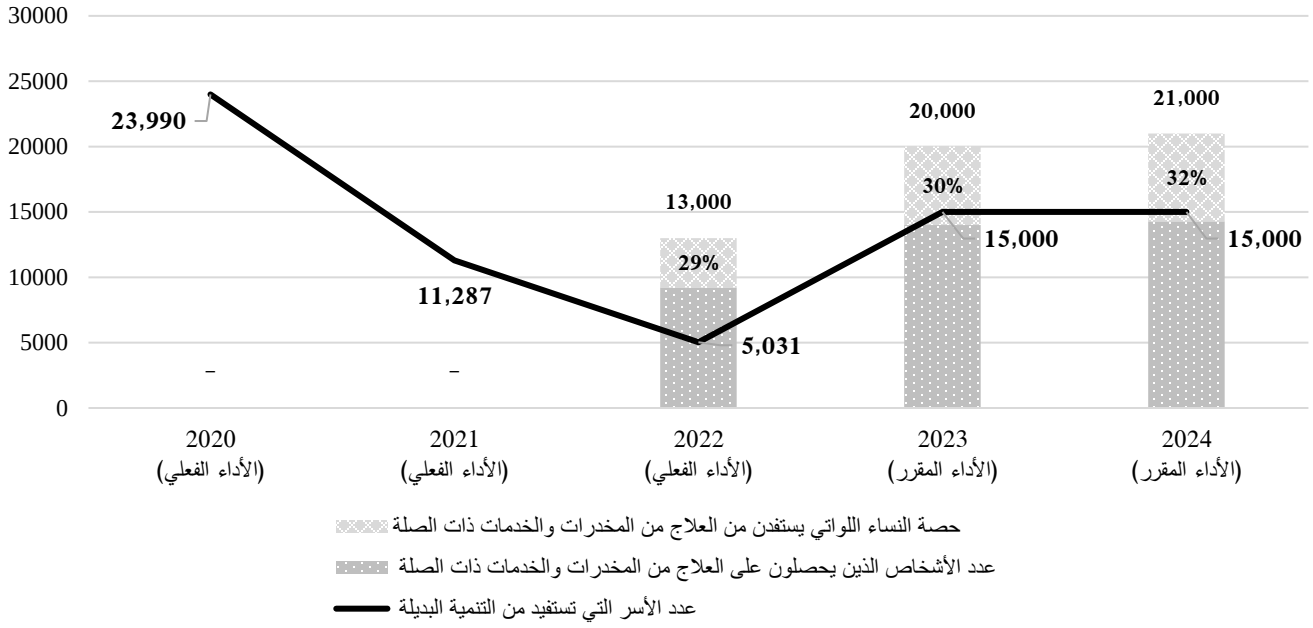

المنجزات المستهدفة

16-127 يعرض الجدول 16-13 قائمة بجميع المنجزات المستهدفة الخاصة بالبرنامج الفرعي.

الجدول 16-13

البرنامج الفرعي 8: المنجزات المستهدفة للفترة 2022-2024 حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2022*	*الفعلي لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*	*المقرر لعام 2024*
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	**20**	**15**	**13**	**13**
1 - البرامج الإقليمية والقطرية المتعلقة بالمجالات المشمولة بولاية المكتب	20	15	13	13
المواد التقنية (عدد المواد)	–	7	2	2
2 - بشأن استمرارية الأعمال وإصلاح الأمم المتحدة والخطة المتعلقة بالكفاءة	–	3	2	2
3 - بشأن المجالات المشمولة بولاية المكتب (وحدات التعلم الإلكتروني)	–	4	–	–
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	**–**	**–**	**13**	**13**
4 - حلقات دراسية بشأن وضع البرامج وخطة عام 2030	–	–	13	13
جيم - المنجزات المستهدفة الفنية				

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم خدمات استشارية من خلال شبكة المكاتب الميدانية لنحو 150 من الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة بشأن السياسات والاستراتيجيات وأطر التعاون، وإجراء مشاورات مع الدول الأعضاء والشركاء بشأن الأولويات الاستراتيجية والبرنامجية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمبادرات والخيارات البرنامجية الجديدة، بما في ذلك الشراكات؛ وتقديم الدعم الميداني الاستراتيجي والتشغيلي وخدمات الرقابة الفنية في المجالات المشمولة بولاية المكتب المعني بالمخدرات والجريمة.

الفئة والفئة الفرعية	المقرر الفعلي لعام 2022	المقرر لعام 2022	المقرر لعام 2023	المقرر لعام 2024

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: تنظيم حملات على الصعيد الوطني للاحتفال باليوم الدولي لمكافحة تعاطي المخدرات والاتجار غير المشروع بها، واليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص، واليوم الدولي لمكافحة الفساد؛ واتخاذ مبادرات لجمع الأموال وإقامة شراكات استراتيجية مع المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الدولية والقطاع الخاص تركز خصوصا على السياقين القطري والإقليمي.

المنصات الرقمية ومحتوى الوسائط المتعددة: المواقع الشبكية للمكاتب الميدانية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

هاء - المنجزات المستهدفة التمكينية

السلامة والأمن: تقديم خدمات السلامة والأمن إلى نحو 130 من المواقع الفعلية للمكاتب الميدانية على الصعيد العالمي في 97 بلداً.

البرنامج الفرعي 9
العنصر 1، توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

الهدف

16-128 يتمثل الهدف الذي يسهم فيه العنصر 1 من هذا البرنامج الفرعي في ضمان الفعالية والكفاءة في أداء عمل هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية المعنية بالمسائل المتصلة بالمخدرات والجريمة والإرهاب، وضمان الفعالية والكفاءة في أداء عمل الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي، وفي أداء عمل مؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية عند أداء أدوارها الاستشارية.

الاستراتيجية

16-129 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم العنصر بما يلي:

(أ) تقديم خدمات فنية وتقنية وتنظيمية إلى لجنة المخدرات وهيئاتها الفرعية الخمس، ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمرات الأمم المتحدة المعنية بمنع الجريمة والعدالة الجنائية، بما في ذلك متابعة المؤتمر الرابع عشر وتنفيذ أحكام وثيقته الختامية؛

(ب) تقديم الدعم إلى الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة المكتب المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي من خلال تيسير الأعمال التحضيرية للاجتماعات الرسمية وغير الرسمية للفريق العامل وتنظيمها.

16-130 ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى ما يلي:

(أ) تعزيز التعاون فيما بين الدول الأعضاء في التعجيل بتنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بسياسات مكافحة المخدرات، وكذلك استراتيجيات شاملة لمنع الجريمة من أجل تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية واتباع نُهج متكاملة للتصدي للتحديات التي تواجهها نُظم العدالة الجنائية؛

(ب) تعزيز فهم الدول الأعضاء لشؤون الحوكمة والمسائل المالية المتصلة بالمكتب المعني بالمخدرات والجريمة؛

(ج) زيادة مشاركة مجموعة واسعة وشاملة من الممثلين.

الأداء البرنامجي في عام 2022

تعزيز التعاون الدولي لمنع الجرائم التي تؤثر على البيئة ومكافحتها بفعالية

16-131 في إطار متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، أي إعلان كيوتو، تفاوضت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في دورتها الثلاثين، على القرار المعنون "منع ومكافحة الجرائم التي تضر بالبيئة"، الذي اعتمدته الجمعية العامة بوصفه القرار 185/76. وأهابت الجمعية العامة في ذلك القرار باللجنة أن تعقد، في فترة ما بين الدورات، مناقشات خبراء بشأن منع ومكافحة الجرائم التي تضر بالبيئة، وذلك من أجل مناقشة سبل ملموسة لتحسين الاستراتيجيات وتدابير التصدي من أجل منع هذه الجرائم ومكافحتها بفعالية، وتعزيز التعاون الدولي على المستوى التنفيذي.

16-132 وفي عام 2022، دعم العنصر اللجنة في تنظيم مناقشات الخبراء بشأن الجرائم التي تضر بالبيئة، وهي مناقشات جمعت أكثر من 800 مشارك يمثلون الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية الأخرى والمجتمع المدني. وقام العنصر أيضا بتنسيق ست مناسبات جانبية بشأن مواضيع من قبيل التدفقات المالية غير المشروعة، والقانون الجنائي البيئي، والصلة بين تغير المناخ والاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، ومنع المعاملات المالية غير المشروعة والتخفيف منها باستخدام تقنية الكتل المتسلسلة.

16-133 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيَّن أدناه (انظر الشكل التاسع والعشرين من الباب 16).

الشكل التاسع والعشرون من الباب 16

مقياس الأداء: الدول الأعضاء المشارِكة في اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية التي تعرب عن ارتياحها التام لجودة وحسن توقيت الخدمات التقنية والفنية المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الإدارية

(بالنسبة المئوية)

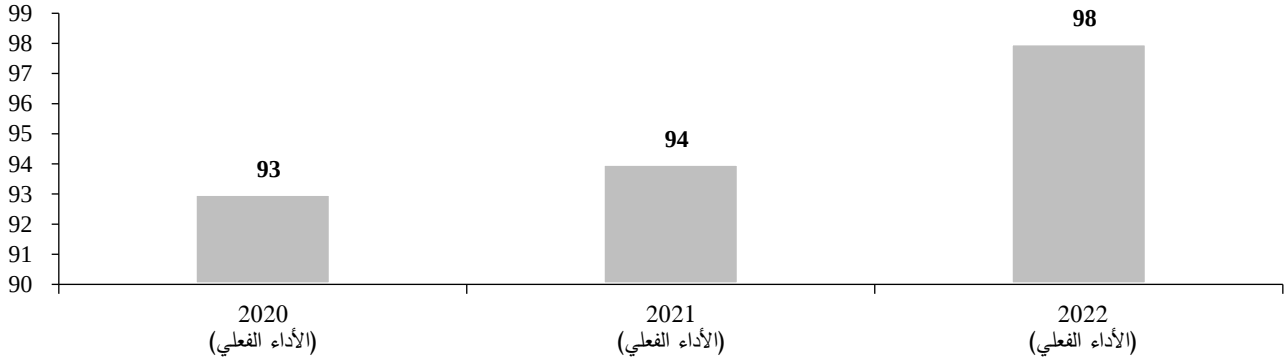

النتائج المقررة لعام 2024

النتيجة 1: تعزيز الدعم المقدم لتنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بسياسات مكافحة المخدرات من أجل تحقيق خطة عام 2030

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

16-134 أسهم عمل العنصر في إعراب 98 في المائة من الدول الأعضاء المشاركة في اجتماعات لجنة المخدرات عن ارتياحها التام لجودة وحسن توقيت الخدمات التقنية والفنية المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الإدارية، وهو ما شكل أداء تجاوز الهدف المقرر البالغ 80 في المائة.

16-135 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2024 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثلاثين من الباب 16).

الشكل الثلاثون من الباب 16

مقياس الأداء: الدول الأعضاء المشارِكة في اجتماعات لجنة المخدرات التي تعرب عن ارتياحها التام لجودة وحسن توقيت الخدمات التقنية والفنية المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الإدارية

(بالنسبة المئوية)

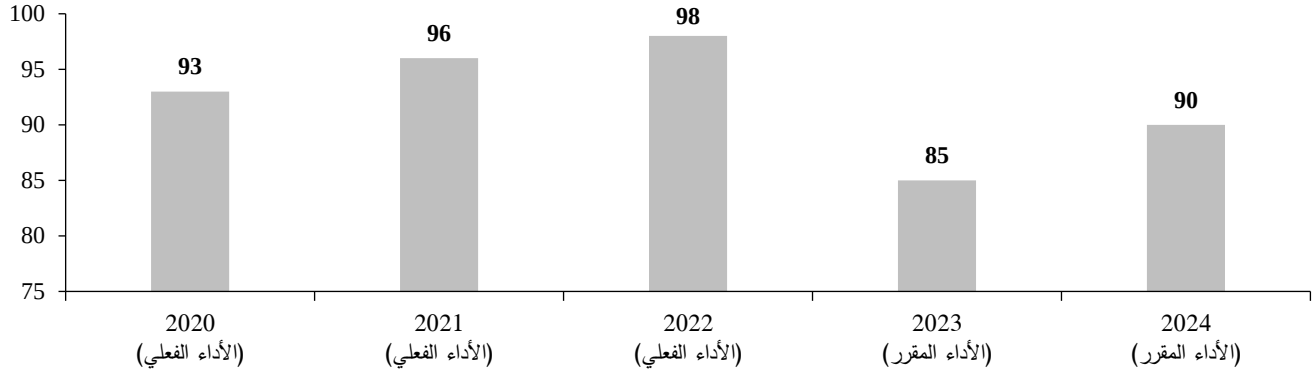

النتيجة 2: تعزيز منع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون من أجل تحقيق خطة عام 2030 من خلال المتابعة الفعالة لإعلان كيوتو

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

16-136 أسهم عمل العنصر في إعراب 98 في المائة من الدول الأعضاء المشاركة في اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن ارتياحها التام لجودة وحسن توقيت الخدمات التقنية والفنية المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الإدارية، وهو ما شكل أداء تجاوز الهدف المقرر البالغ 75 في المائة.

16-137 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2024 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الحادي والثلاثين من الباب 16).

الشكل الحادي والثلاثون من الباب 16

مقياس الأداء: الدول الأعضاء المشارِكة في اجتماعات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية التي تعرب عن ارتياحها التام لجودة وحسن توقيت الخدمات التقنية والفنية المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الإدارية

(بالنسبة المئوية)

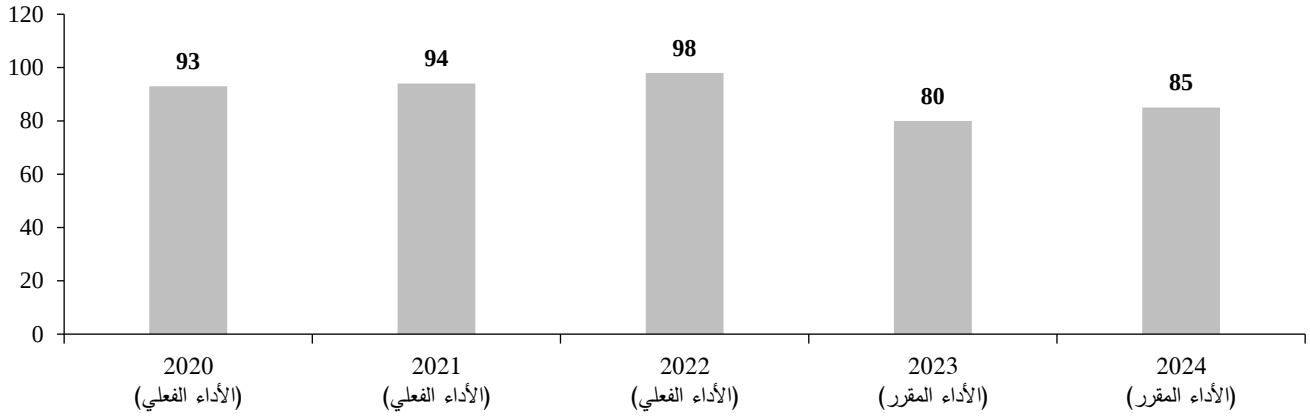

النتيجة 3: التعجيل بتنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بسياسات مكافحة المخدرات من أجل التصدي بفعالية لمشكلة المخدرات العالمية ومكافحتها

16-138 في عام 2019، اعتمدت لجنة المخدرات الإعلان الوزاري بشأن 'تعزيز إجراءاتنا على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي ابتغاء التعجيل بتنفيذ التزاماتنا المشتركة بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها'، مع تقييم مدى تنفيذ الالتزامات المقطوعة خلال العقد الماضي بالعمل معاً على التصدي لمشكلة المخدِّرات العالمية ومواجهتها. وفي الإعلان الوزاري، قررت الدول الأعضاء استعراض التقدم المحرز في تنفيذ جميع الالتزامات الدولية المتعلقة بسياسات مكافحة للمخدرات، في لجنة المخدرات في عام 2029، على أن يكون استعراض منتصف المدة في عام 2024. ومن المتوقع، رهنا بما تقرره الدول الأعضاء، أن يتضمن الاستعراض جزءا رفيع المستوى ووثيقة ختامية متفاوضا عليها. ويدعم هذا العنصر العملية التحضيرية للاجتماع ونتائجه للإسهام في التعجيل بتنفيذ جميع الالتزامات الدولية المتعلقة بسياسات مكافحة المخدرات.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-139 تمثل الدرس المستفاد بالنسبة للبرنامج الفرعي، استنادا إلى آراء الدول الأعضاء، في أن التنفيذ الفعال للالتزامات الدولية المتعلقة بسياسات مكافحة بالمخدرات يتطلب مشاركة شاملة وجامعة في الاجتماعات التي تعقدها جميع الوفود وسائر أصحاب المصلحة المعنيين، وأن الصيغ المختلطة قد تكون مفيدة لتحقيق هذه الغاية، بما في ذلك في الفترة المفضية إلى استعراض منتصف المدة، الذي ستحدد الدول الأعضاء طرائقه. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيعمل البرنامج الفرعي على توفير صيغ تتيح المشاركة الشاملة وتلبي احتياجات الدول الأعضاء.

16-140 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الثاني والثلاثين من الباب 16).

الشكل الثاني والثلاثون من الباب 16

مقياس الأداء: الدول الأعضاء المشارِكة في اجتماعات لجنة المخدرات التي تعرب عن ارتياحها التام لجودة وحسن توقيت الخدمات التقنية والفنية المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الإدارية

(بالنسبة المئوية)

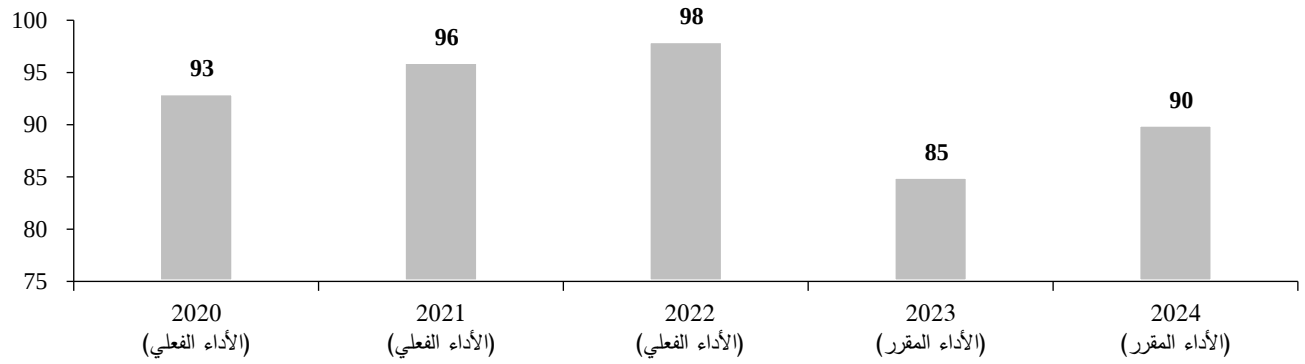

المنجزات المستهدفة

16-141 يعرض الجدول 16-14 جميع منجزات العنصر المستهدفة.

الجدول 16-14

البرنامج الفرعي 9، العنصر 1: المنجزات المستهدفة للفترة 2022-2024 حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2022*	*الفعلي لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*	*المقرر لعام 2024*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**65**	**75**	**66**	**69**
1 - التقارير المقدمة إلى الجمعية العامة عن التعاون الدولي لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية وعن منع الجريمة والعدالة الجنائية، بما في ذلك التقارير عن مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	5	6	5	5
2 - المذكرات المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن مساهمة لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في المنتدى السياسي السنوي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة	2	2	2	2
3 - التقارير السنوية المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	4	4	4	4
4 - التقارير السنوية المقدمة إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	12	15	13	14
5 - التقارير المقدمة إلى لجنة المخدرات	14	15	14	14
6 - التقارير والمذكرات المقدمة من الأمانة العامة إلى الهيئات الفرعية التابعة للجنة المخدرات	24	31	24	28
7 - المذكرات المقدمة من الأمانة العامة إلى لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	2	2	2	2
8 - وثائق اجتماعات أفرقة الخبراء المخصصة المتصلة بلجنة المخدرات	2	–	2	–
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**154**	**146**	**158**	**154**
الاجتماعات التي يعقدها كل من:				
9 - المجلس الاقتصادي والاجتماعي	6	6	6	6

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2022	الفعلي لعام 2022	المقرر لعام 2023	المقرر لعام 2024
10 - لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	46	38	46	46
11 - لجنة المخدرات	46	45	46	46
12 - الهيئات الفرعية التابعة للجنة المخدرات	40	40	40	40
13 - الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي	12	17	16	16
14 - أفرقة الخبراء المخصصة المتصلة بلجنة المخدرات	4	–	4	–
باء - توليد المعارف ونقلها				
المنشورات (عدد المنشورات)	**5**	**5**	**5**	**5**
15 - بشأن صنع المخدرات والمؤثرات العقلية وسلائفها	1	1	1	1
16 - دليل الهيئات الوطنية المختصة بموجب المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات	1	1	1	1
17 - قوائم وجداول الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات	3	3	3	3

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم المشورة الفنية والتقنية إلى اللجان التي يوجد مقرها في فيينا، وممثلي الدول الأعضاء، والبعثات الدائمة في فيينا، وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين فيما يتعلق بعمل اللجان؛ ومذكرات شفوية كإخطارات بموجب المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات؛ والمشورة بشأن متابعة الولايات الواردة في القرارات والمقررات ذات الصلة التي تعتمدها اللجان.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: قاعدة البيانات المتعلقة بصنع المخدرات والمؤثرات العقلية وسلائفها؛ وقاعدة البيانات المتعلقة بالقرارات والمقررات التي تعتمدها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: المناسبات الخاصة التي تعقدها اللجان، بما في ذلك إصدار تقرير المخدرات العالمي السنوي.

المنصات الرقمية ومحتوى الوسائط المتعددة: المواقع الشبكية للجان، ومؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ومتابعة الجزء الوزاري للجنة المخدرات لعام 2019؛ وصفحات شبكية آمنة لكي تستخدمها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية والفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي؛ وقصص على شبكة الإنترنت وحسابات وسائل التواصل الاجتماعي تسلط الضوء على التطورات الرئيسية في عمل اللجان.

العنصر 2، توفير خدمات الأمانة والدعم الفني للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

الهدف

16-142 يتمثل الهدف الذي يسهم فيه العنصر 2 من هذا البرنامج الفرعي في ضمان الفعالية والكفاءة في أداء عمل الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عند الوفاء بالولاية المسندة إليها بموجب المعاهدات، من خلال تدابير مثل رصد وتعزيز التنفيذ الكامل للمعاهدات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات والامتثال التام لها، ودعم الدول الأعضاء في تنفيذ التزاماتها التعاهدية.

الاستراتيجية

16-143 للإسهام في تحقيق هذا الهدف، سيقوم العنصر بما يلي:

(أ) تقديم خدمات أمانة مستقلة ودعم فني إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، بما في ذلك كفالة تزويد الهيئة بالمشورة بشأن تنفيذ المعاهدات؛

(ب) توعية الحكومات والمجتمع الدولي بتنفيذ الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات، ولا سيما من خلال نشر وتعميم التقارير التي تصدرها الهيئة بموجب المعاهدات، وبضرورة وضع وتنفيذ سياسات وطنية لمراقبة المخدرات ونُظم للرقابة التنظيمية للمخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية، على نحو يساعد الدول الأعضاء على إحراز تقدم نحو تحقيق الأهداف 3 و 10 و 11 و 16 من أهداف التنمية المستدامة؛

(ج) دعم الحكومات في الوفاء بالتزاماتها القائمة على المعاهدات بشأن تقديم التقارير إلى الهيئة، وفي رصد الحركة الدولية للسلائف والاستخدام غير المشروع للسلائف الخاضعة للمراقبة الدولية والسلائف غير المدرجة في الجداول، وكذلك المعدات، وفي تعزيز التعاون وتبادل أذون الاستيراد والتصدير، بوسائل منها برنامج التعلم التابع للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات والنظام الدولي لأذون الاستيراد والتصدير، فضلا عن المعلومات المتعلقة بالأنشطة المشروعة وغير المشروعة، من خلال الوسائل الإلكترونية مثل نظام الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر (نظام "بن أونلاين") ونظام الإخطار بحوادث السلائف (نظام "بيكس")، ومشروعَي "بريزم" و "كوهيجن" والجهود التي تبذلها فرقة العمل؛ ودعم الحكومات في تعزيز التعاون مع كيانات القطاع الخاص ذات الصلة، ومساعدة الدول الأعضاء على إحراز تقدم نحو تحقيق الأهداف 3 و 11 و 16 و 17 من أهداف التنمية المستدامة؛

(د) تقديم المشورة التقنية إلى الهيئة في تقييم التوصيات المتعلقة بالمواد المقترح جدولتها بموجب اتفاقية عام 1988؛

(هـ) بناء قدرات وكالات إنفاذ القانون والجمارك والبريد وغيرها من الوكالات الوطنية وتعزيز التعاون فيما بينها لضمان توافر المواد الخاضعة للمراقبة للأغراض المشروعة والكشف الآمن عن المواد الخاضعة للمراقبة والمؤثرات النفسانية الجديدة والمؤثرات الأفيونية الاصطناعية غير الطبية وحظر هذه المواد، من خلال البرنامج العالمي للاعتراض السريع للمواد الخطرة (برنامج "غريدس")، على نحو يساعد الدول الأعضاء على إحراز تقدم نحو تحقيق الأهداف 3 و 16 و 17 من أهداف التنمية المستدامة؛

(و) تعزيز التأهب لحالات الطوارئ والاستجابة لها عن طريق إذكاء وعي السلطات الوطنية المختصة وتدريبها في مجال تحديد ما قد ينشأ بسبب حالات الطوارئ من أنماط متغيرة في الاتجار بالمواد الخاضعة للمراقبة والمؤثرات النفسانية الجديدة والمؤثرات الأفيونية الاصطناعية غير الطبية وفي تعاطي هذه المواد، والتصدي لهذه الأنماط، والتدريب في مجال تنفيذ تدابير المراقبة المبسطة خلال حالات الطوارئ.

16-144 ومن المتوقع أن يؤدي هذا العمل إلى ما يلي:

(أ) النهوض بحوار الهيئة مع الحكومات من أجل تعزيز تنفيذ اتفاقيات مراقبة المخدرات وتوصيات الهيئة والتعاون في المسائل المتصلة بالمعاهدات؛

(ب) الأداء الفعال للنظام الدولي للتجارة المشروعة في المواد الخاضعة للمراقبة؛

(ج) قيام الحكومات على نحو أكثر دقة بتحديد احتياجاتها من المخدرات والمؤثرات العقلية واستهلاكها للأغراض الطبية والعلمية وبالإبلاغ عنها؛

(د) زيادة توافر المواد الخاضعة للمراقبة والحصول عليها، مع تحسين التعاون فيما بين الدول الأعضاء لضمان توازن مطرد بين العرض والطلب على المواد الخاضعة للمراقبة؛

(هـ) انخفاض توافر السلائف الكيميائية والمعدات الأساسية لصنع المخدرات بصورة غير مشروعة؛

(و) الحد من الاتجار بالمواد الخاضعة للمراقبة الدولية والمؤثرات النفسانية الجديدة وإساءة استخدامها بصورة غير مشروعة.

(ز) تحسين استجابة الدول الأعضاء للتغيرات المتصلة بحالات الطوارئ وآثارها على الطلب على المؤثرات النفسانية الجديدة والمواد الأفيونية الاصطناعية غير الطبية والاتجار بها؛

(ح) تحسين مواجهة الدول الأعضاء لحالات الطوارئ التي تتطلب التعجيل بتجارة المواد الخاضعة للمراقبة وبتوريدها كإمدادات إنسانية للأغراض الطبية.

الأداء البرنامجي في عام 2022

توسيع قاعدة المعارف بشأن الاستخدام الملائم للعقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية للأغراض الطبية والعلمية مع منع تسريبها

16-145 يدعم هذا العنصر الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في مواصلة الحوار الجاري مع الدول الأعضاء، وفي توفير التوجيه، ولا سيما من خلال عمل اللجنة الدائمة المعنية بالتقديرات التابعة للهيئة، وفي التماس مدخلات من خبراء خارجيين مستقلين، بهدف إدارة نظام التقديرات والتقييمات وتيسير التنبؤ بالاحتياجات المشروعة السنوية للبلدان فيما يتعلق بالمخدرات والمؤثرات العقلية. وفي عام 2022، نظم العنصر اجتماعا لفريق خبراء بشأن توافر المؤثرات الأفيونية واجتماعا لفريق الخبراء بشأن استخدام القنب للأغراض الطبية. ومن خلال برنامج التعلم التابع للهيئة، وضع العنصر نموذجا للتعلم الإلكتروني ينطوي على بناء معارف الحكومات بشأن كيفية التغلب على العقبات التي تحول دون توافرها على نحو كاف. وعلاوة على ذلك، قام العنصر بجمع وتحليل البيانات الواردة من الدول الأعضاء بشأن الحالة المتصلة بتوافر المواد الخاضعة للمراقبة. وفيما يتعلق بهذا الموضوع، صاغ العنصر ملحقا للتقرير السنوي للهيئة لعام 2022 ودعم رئيس الهيئة في المناسبات الخاصة للجنة المخدرات.

16-146 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف ضمن مقياس الأداء المبيَّن أدناه (انظر الشكل الثالث والثلاثين من الباب 16).

الشكل الثالث والثلاثون من الباب 16

مقياس الأداء: عدد البلدان والأقاليم المسجلة في وحدات التعلم الإلكتروني للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات (العدد التراكمي)

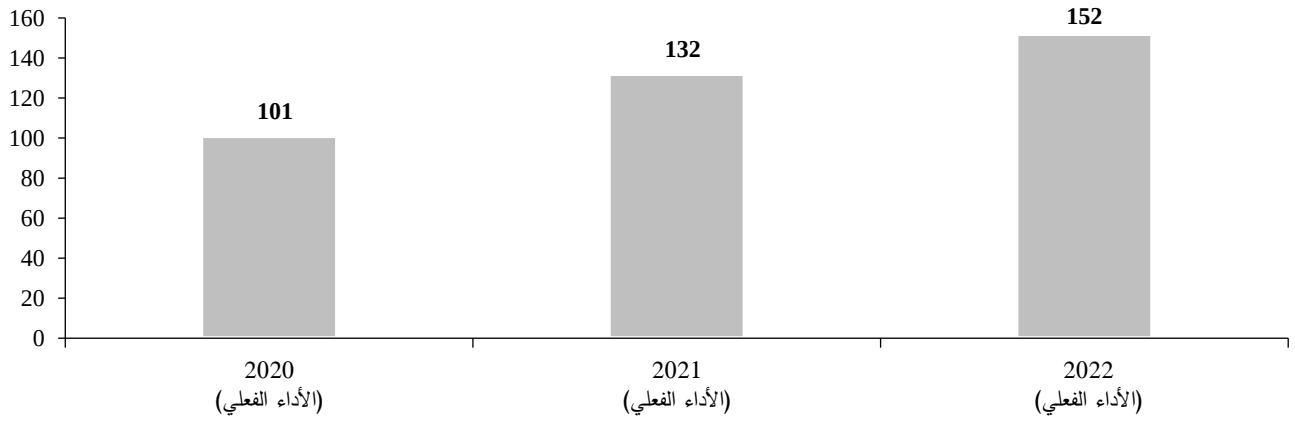

النتائج المقررة لعام 2024

النتيجة 1: التجارة دون انقطاع في المخدرات الخاضعة للمراقبة الدولية أثناء حالات الطوارئ وغيرها من الحالات العاجلة

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

16-147 أسهم عمل العنصر في تيسير توريد المواد الخاضعة للمراقبة إلى مواقع الطوارئ عن طريق مواءمة استراتيجيته للتواصل بشأن حالات الطوارئ مع النظام العالمي للإنذار بالكوارث وتنسيق الاستجابة لها التابع لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، وإصدار إخطارات إلى جميع السلطات المختصة في حالة الإنذارات الحمراء، وهو ما لم يشكل أداء مستوفيا للهدف المقرر المتمثل في اعتماد الدول الأعضاء مبادئ توجيهية مستكملة للتوفير الدولي للأدوية الخاضعة للمراقبة لأغراض الرعاية الطبية العاجلة. ولم يتحقق الهدف بسبب القيود الخارجية التي واجهتها الجهات الشريكة.

16-148 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2024 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-15).

الجدول 16-15

مقياس الأداء

2020 (الأداء الفعلي)	*2021 (الأداء الفعلي)*	*2022 (الأداء الفعلي)*	*2023 (الأداء المقرر)*	*2024 (الأداء المقرر)*
الاعتراف بضرورة تحديث المبادئ التوجيهية النموذجية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات بُغية توجيه الدول الأعضاء على نحو أفضل في ضمان توفير المخدرات الخاضعة للمراقبة خلال حالات الطوارئ مثل جائحة كوفيد-19	وضع توجيهات للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات[أ] وصدور بيان مشترك عن الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومنظمة الصحة العالمية والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة	الإخطارات الصادرة إلى الدول الأعضاء للمساعدة في تيسير توريد المواد الخاضعة للمراقبة إلى مواقع الطوارئ	التوعية بشأن استخدام توجيهات الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات والمبادئ التوجيهية النموذجية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	استعراضات تنفيذ تدابير المراقبة المبسطة خلال حالات الطوارئ التي أجرتها الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات وغيرها من الهيئات الدولية ذات الصلة

(أ) الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، آب/أغسطس 2021 "Lessons from countries and humanitarian aid organizations in facilitating the Timely Supply of Controlled Substances during Emergency Situations".

النتيجة 2: انخفاض توافر المواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول، والسلائف المحوَّرة، والمواد والمعدات المستخدمة في صنع المخدرات بصورة غير مشروعة

الأداء البرنامجي في عام 2022 والأداء المستهدف لعام 2024

16-149 أسهم عمل البرنامج الفرعي في الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء في رصد تحركات السلائف واستخدام مواد كيميائية جديدة غير مدرجة في الجداول في الصنع غير المشروع للمخدرات، وذلك بإتاحة فهرس من التدابير للدول الأعضاء، ونشر وثيقة توجيهية بشأن المادة 13 والمعدات، وإذكاء الوعي من خلال مناسبة جانبية للجنة المخدرات، وهو ما شكل أداء مستوفيا للهدف المقرر.

16-150 ويُعرض التقدم المحرز صوب تحقيق الهدف والأداءُ المستهدف لعام 2024 ضمن مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الجدول 16-16).

الجدول 16-16
مقياس الأداء

2020 (الأداء الفعلي)	*2021 (الأداء الفعلي)*	*2022 (الأداء الفعلي)*	*2023 (الأداء المقرر)*	*2024 (الأداء المقرر)*
تعزيز معرفة الدول الأعضاء بمنع تحويل استعمال المواد والمعدات الضرورية لصنع المخدرات بصورة غير مشروعة والتحقيق فيه من خلال تطبيق المبادئ التوجيهية للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	تنظيم لجنة المخدرات اجتماعين تشاوريين عالميين ومناسبة جانبية بشأن المواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول إتاحة المبادئ التوجيهية لمنع تحويل المواد والمعدات الأساسية لصنع المخدرات بصورة غير مشروعة والتحقيق فيه في سياق المادة 13 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988 بجميع اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة	إتاحة فهرس التدابير التي تتناول المواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول للدول الأعضاء إصدار وثيقة توجيهية للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات بشأن المادة 13 وإتاحة المعدات لمقرري السياسات لدى لجنة المخدرات لفائدة مقرري السياسات زيادة وعي الدول الأعضاء بمختلف الخيارات والنُّهج لمنع استخدام المعدات في صنع المخدرات بصورة غير مشروعة وزيادة الاستخدام العملي للمادة 13	قدرة الدول الأعضاء على التصدي لانتشار المواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول وتطبيق المادة 13 والوثائق التقنية، بوسائل منها التعاون مع الجهات المعنية في القطاع	إحراز الدول الأعضاء تقدما في إشراك القطاع في منع انتشار المواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول ومنع استخدام المعدات للصنع غير المشروع للمخدرات

النتيجة 3: تعاون القطاعات الصناعية الوطنية ذات الصلة تعاونا استباقيا مع السلطات الوطنية المختصة في الحد من خطر استغلال القطاع الصناعي من جانب المتجرين بالمخدرات

16-151 يستعيض المتجرون بالمخدرات عن المواد الخاضعة للمراقبة بمواد ناشئة غير خاضعة للمراقبة متاحة بصورة مشروعة في الأسواق الوطنية والدولية. وينطبق ذلك على حد سواء على السلائف الكيميائية، حيث تظهر مواد كيميائية بديلة في الصنع غير المشروع للمخدرات، وعلى المنتجات النهائية التي يتم فيها الاستعاضة عن العقاقير الخاضعة للمراقبة بمؤثِّرات نفسانية جديدة. وقد أعد العنصر مواد للتوعية والتوجيه لكي تستخدمها السلطات المختصة في العمل مع قطاعاتها الصناعية الوطنية بشأن المواد غير الخاضعة للمراقبة. وعقد مناسبات بمشاركة شركاء من القطاعين العام والخاص على حد سواء، ويسَّر أيضا توأمة البلدان التي لديها إطار راسخ للتعاون في هذا القطاع مع البلدان المهتمة بوضع هذا الإطار.

الدروس المستفادة والتغيرات المقررة

16-152 تمثل الدرس المستفاد بالنسبة للعنصر في أهمية اتخاذ تدابير طوعية من جانب طائفة واسعة من القطاعات الصناعية ذات الصلة والحاجة إلى إيلاء اهتمام أكبر لدعم الحكومات في العمل مع هذه القطاعات وكذلك وفي عمليات مسح مشهد القطاعات الوطنية. وفي سياق تطبيق هذا الدرس، سيدعم العنصر إقامة شراكات وقائية وطنية مستدامة بين القطاعين العام والخاص تشمل القطاعات الصناعية الأكثر تعرضا للخطر، وتحقيقا لهذه الغاية سيشارك في عمليات المسح الوطنية. وبفضل المعرفة التقنية للبرنامج الفرعي وشراكاته، سيستفاد من عملية المسح لدعم القطاعات الصناعية الوطنية في تحديد الطلبات المشبوهة من المواد، بما فيها المواد التي ليس لها استخدام صناعي أو صيدلاني حاليا، والقيام تدريجيا بوضع نهج وقائي يقوم على مبدأ "اعرف عميلك" إزاء أعمالها التجارية.

16-153 ويُعرض التقدم المتوقع صوب تحقيق هذا الهدف في مقياس الأداء المبيّن أدناه (انظر الشكل الرابع والثلاثين من الباب 16).

الشكل الرابع والثلاثون من الباب 16

مقياس الأداء: عدد البلدان التي أجرت عمليات تحديد للقطاعات الوطنية (العدد السنوي)

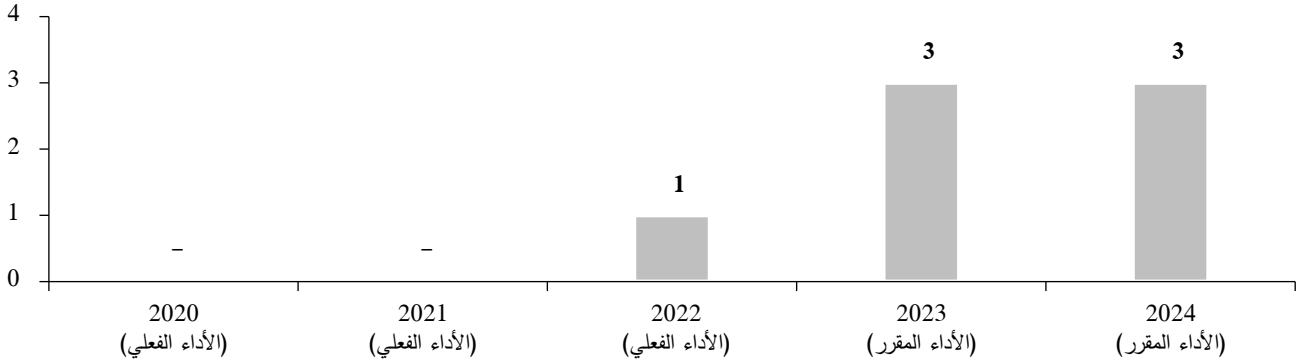

المنجزات المستهدفة

16-154 يعرض الجدول 16-17 جميع منجزات العنصر المستهدفة.

الجدول 16-17

البرنامج الفرعي 9، العنصر 2: المنجزات المستهدفة للفترة 2022-2024 حسب الفئة والفئة الفرعية

الفئة والفئة الفرعية	*المقرر لعام 2022*	*الفعلي لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*	*المقرر لعام 2024*
ألف - تيسير عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء				
وثائق الهيئات التداولية (عدد الوثائق)	**52**	**39**	**52**	**52**
1 - التقرير السنوي للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	1	1	1	1
2 - تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات بشأن تنفيذ المادة 12 من اتفاقية عام 1988، بشأن المخدرات والمؤثرات العقلية	3	4	3	3
3 - تقارير عن الإشراف على حركة المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية للأغراض المشروعة وعن عرض المواد الخام الأفيونية والطلب على المواد الأفيونية للأغراض الطبية والعلمية	8	8	8	8
4 - تقرير عن التطورات الحاصلة فيما بين الدورات، وتقرير اللجنة المالية والإدارية، وتقرير اللجنة الدائمة المعنية بالتقديرات وتقرير عن تنفيذ قراراتها المتخذة في دورتها السابقة، وتقارير عن المسائل التي نظرت فيها الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات والقرارات التي اتخذتها	11	12	11	11
5 - تقدير الاحتياجات من المخدرات، وتقييم الاحتياجات من المؤثرات العقلية، وتقييم الاحتياجات المشروعة من سلائف المنشطات الأمفيتامينية	6	6	6	6
6 - تقييم امتثال الحكومات عموما للمعاهدات، وتقرير عن التدابير الرامية إلى كفالة تنفيذ المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات، وتقارير عن البعثات التي تضطلع بها الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ودراسات محددة بشأن تنفيذ الدول الأعضاء للتوصيات المقدمة من الهيئة وتقييم تنفيذها لها	23	8	23	23
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**98**	**98**	**98**	**98**
الاجتماعات التي يعقدها كل من:				
7 - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ولجنتها الدائمة المعنية بالتقديرات	60	58	60	60
8 - أفرقة الخبراء المخصصة لإسداء المشورة إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	18	14	18	18
9 - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية، حسب الاقتضاء، بشأن المشاريع العالمية للهيئة	20	26	20	20
خدمات المؤتمرات والأمانة المقدمة للاجتماعات (عدد الاجتماعات التي مدة كل منها ثلاث ساعات)	**98**	**98**	**98**	**98**
الاجتماعات التي يعقدها كل من:				
10 - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ولجنتها الدائمة المعنية بالتقديرات	60	58	60	60
11 - أفرقة الخبراء المخصصة لإسداء المشورة إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	18	14	18	18
12 - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية، حسب الاقتضاء، بشأن المشاريع العالمية للهيئة	20	26	20	20
باء - توليد المعارف ونقلها				
مشاريع التعاون الميداني والتقني (عدد المشاريع)	**3**	**3**	**3**	**3**
13 - لدعم امتثال الحكومات للاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات	3	3	3	3
الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمناسبات التدريبية (عدد الأيام)	**4**	**39**	**4**	**4**
14 - دورات تدريبية بشأن الامتثال لمعاهدات مراقبة المخدرات وتوافر المواد الخاضعة للمراقبة الدولية للأغراض المشروعة مع منع تحويل استعمالها وتعاطيها	4	39	4	4

الفئة والفئة الفرعية	المقرر لعام 2022	الفعلي لعام 2022	المقرر لعام 2023	المقرر لعام 2024
المواد التقنية (عدد المواد)	**96**	**92**	**96**	**96**
15 - تقديرات وتقييمات الاحتياجات الطبية والعلمية من المخدرات والمؤثرات العقلية	64	64	64	64
16 - استمارات الإبلاغ الذي تقوم به الدول الأعضاء بموجب المعاهدات عن المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية في إطار اتفاقيات أعوام 1961 و 1971 و 1988 وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة، وتحديث سنوي لقوائم المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية الخاضعة للمراقبة بموجب هذه الاتفاقيات الثلاث	12	12	12	12
17 - جداول البلدان التي تحتاج إلى أذون لاستيراد المواد المدرجة في الجدولين الثالث والرابع من اتفاقية عام 1971، وقائمة المراقبة الدولية الخاصة للمواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول	5	5	5	5
18 - المواد التدريبية للسلطات الوطنية بشأن تنفيذ أحكام الاتفاقيات الثلاث لمراقبة المخدرات	15	10	15	15
19 - وحدات التعلم الإلكتروني	–	1	–	–

جيم - المنجزات المستهدفة الفنية

التشاور والمشورة والدعوة: تقديم الدعم الفني لإيفاد بعثات قطرية من الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لاستعراض تنفيذ الاتفاقيات وتقديم توصيات إلى الحكومات تهدف إلى تحسين الانضمام إلى المعاهدات وتنفيذها، بُغية ضمان توافر المواد الخاضعة للمراقبة الدولية مع منع تحويل استعمالها والاتجار بها وتعاطيها؛ والمشاورات مع الدول الأعضاء بشأن مراقبة المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية، وكذلك بشأن المسائل المتصلة بالمواد الكيميائية غير المدرجة في الجداول، بما في ذلك السلائف المحوَّرة والمعدات والمواد المستخدمة في صنع المخدرات بصورة غير مشروعة، والمؤثرات النفسانية الجديدة والمواد الأفيونية الاصطناعية.

قواعد البيانات والمواد الفنية الرقمية: استخدام أمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لقاعدة البيانات التابعة للنظام الدولي لمراقبة المخدرات؛ واستخدام أكثر من 70 حكومة للنظام الدولي لأذون الاستيراد والتصدير؛ واستخدام 167 حكومة لنظام الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر (نظام "بن أونلاين")؛ واستخدام نحو 130 حكومة لنظام الإخطار بحوادث السلائف؛ واستخدام نظام الإخطار بالحوادث التابع لمشروع آيون، الذي يجري تشغيله في إطار البرنامج العالمي للاعتراض السريع للمواد الخطرة التابع للهيئة، من جانب نحو 157 حكومة.

دال - المنجزات المستهدفة في مجال الاتصال

برامج التوعية والمناسبات الخاصة والمواد الإعلامية: مناسبات جانبية أثناء الاجتماعات الحكومية الدولية واجتماعات الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات مع الدول الأعضاء والمجتمع المدني.

العلاقات الخارجية والعلاقات مع وسائط الإعلام: إصدار نشرات صحفية وعقد مؤتمرات صحفية عن أنشطة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات؛ والاستجابة لطلبات وسائط الإعلام؛ ونشر البيانات التي يدلي بها أعضاء الهيئة في الاجتماعات الحكومية الدولية؛ وتوجيه الرسائل الإخبارية إلى الحكومات؛ وتعميم توصيات الهيئة ومواقفها على صانعي القرار وعامة الجمهور.

المنصات الرقمية ومحتوى الوسائط المتعددة: الموقع الشبكي للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات والحسابات المؤسسية على وسائل التواصل الاجتماعي؛ وتأمين الصفحات الشبكية لأعضاء الهيئة والسلطات الوطنية المختصة.

باء - الاحتياجات المقترحة من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف لعام 2024 لمحة عامة

16-155 ترد في الجداول 16-18 إلى 16-20 الموارد المقترحة في إطار الميزانية العادية لعام 2024، بما في ذلك تفاصيل التغيرات في الموارد، حسب الاقتضاء.

الجدول 16-18

الباب عموما: تطور الموارد المالية حسب وجه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	نفقات عام 2022	اعتمادات عام 2023	التغيرات				تقديرات عام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
			التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	
الموارد المتصلة بالوظائف	19 591,5	19 706,1	–	–	–	–	–	19 706,1
تكاليف الموظفين الأخرى	825,0	958,0	(371,2)	–	(5,0)	(376,2)	(39,3)	581,8
الضيافة	1,1	1,3	–	–	–	–	–	1,3
الخبراء الاستشاريون	228,5	201,2	–	–	34,7	34,7	17,2	235,9
الخبراء	53,6	202,5	–	–	(34,4)	(34,4)	(17,0)	168,1
سفر الممثلين	524,6	815,3	–	–	–	–	–	815,3
سفر الموظفين	321,3	297,2	(31,3)	–	8,1	(23,2)	(7,8)	274,0
الخدمات التعاقدية	973,5	614,8	(4,0)	–	(39,1)	(43,1)	(7,0)	571,7
مصروفات التشغيل العامة	150,6	113,1	–	–	0,9	0,9	0,8	114,0
اللوازم والمواد	76,0	81,3	–	–	–	–	–	81,3
الأثاث والمعدات	119,5	119,7	–	–	34,8	34,8	29,1	154,5
المنح والمساهمات	50,8	–	–	–	–	–	–	–
المجموع	**22 916,1**	**23 110,5**	**(406,5)**	**–**	**–**	**(406,5)**	**(1,8)**	**22 704,0**

الجدول 16-19

الباب عموما: الوظائف المقترحة والتغيرات في الوظائف لعام 2024

(عدد الوظائف)

	العدد	التفاصيل
المعتمد لعام 2023	125	1 و أ ع، 3 مد-2، 8 مد-1، 14 ف-5، 32 ف-4، 27 ف-3، 13 ف-2/1، 3 خ ع (ر ر)، 24 خ ع (ر أ)
المقترح لعام 2024	125	1 و أ ع، 3 مد-2، 8 مد-1، 14 ف-5، 32 ف-4، 27 ف-3، 13 ف-2/1، 3 خ ع (ر ر)، 24 خ ع (ر أ)

ملاحظة: تُستخدم المختصرات التالية في الجداول والأشكال: خ ع (ر أ)، فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ خ ع (ر ر)، فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)؛ و أ ع، وكيل الأمين العام.

الجدول 16-20

الباب عموما: الوظائف المقترحة حسب الفئة والرتبة

(عدد الوظائف)

الفئة والرتبة	*المعتمد لعام 2023*	*التغيرات*				*المقترح لعام 2024*
		التعديلات الفنية	*الولايات الجديدة/الموسعة*	*التغيرات الأخرى*	*المجموع*	
الفئة الفنية والفئات العليا						
و أ ع	1	–	–	–	–	1
مد-2	3	–	–	–	–	3
مد-1	8	–	–	–	–	8
ف-5	14	–	–	–	–	14
ف-4	32	–	–	–	–	32
ف-3	27	–	–	–	–	27
ف-1/2	13	–	–	–	–	13
المجموع الفرعي	**98**	–	–	–	–	**98**
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها						
خ ع (ر ر)	3	–	–	–	–	3
خ ع (ر أ)	24	–	–	–	–	24
المجموع الفرعي	**27**	–	–	–	–	**27**
المجموع	**125**	–	–	–	–	**125**

16-156 وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 في الجداول 16-21 إلى 16-23 وفي الشكل الخامس والثلاثين من الباب 16.

16-157 وكما هو مبين في الجدولين 16-21 (1) و 16-22 (1)، تبلغ الموارد الإجمالية المقترحة لعام 2024 ما قدره 000 704 22 دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس نقصانا صافيا قدره 500 406 دولار (أو 1,8 في المائة) مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2023. وتعزى التغيرات في الموارد إلى التعديلات الفنية. ويغطي مستوى الموارد المقترحة تكاليف تنفيذ الولايات تنفيذا تاما يتسم بالكفاءة والفعالية.

الجدول 16-21

الباب عموما: تطور الموارد المالية حسب مصدر التمويل والعنصر والبرنامج الفرعي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(1) *الميزانية العادية*

العنصر/البرنامج الفرعي	نفقات عام 2022	اعتمادات عام 2023	التغيرات				تقديرات عام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
			التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	
ألف - أجهزة تقرير السياسات	633,8	815,3	–	–	–	–	–	815,3
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	834,6	840,5	–	–	–	–	–	840,5
جيم - برنامج العمل								
1 - مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	3 676,7	3 938,3	(406,5)	–	–	(406,5)	(10,3)	3 531,8
2 - الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية	649,0	775,8	–	–	–	–	–	775,8
3 - مكافحة الفساد	2 751,3	2 930,3	–	–	–	–	–	2 930,3
4 - منع الإرهاب	1 430,6	1 376,5	–	–	–	–	–	1 376,5
5 - العدالة	1 418,4	1 392,2	–	–	–	–	–	1 392,2
6 - الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية	3 198,1	3 162,6	–	–	–	–	–	3 162,6
7 - دعم السياسات	1 247,3	1 085,1	–	–	–	–	–	1 085,1
8 - التعاون التقني والدعم الميداني	693,0	607,9	–	–	–	–	–	607,9
9 - تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	5 941,9	5 722,7	–	–	–	–	–	5 722,7
المجموع الفرعي، جيم	**22 474,7**	**20 991,4**	**(406,5)**	**–**	**–**	**(406,5)**	**(1,9)**	**20 584,9**
دال - الدعم البرنامجي	441,4	463,3	–	–	–	–	–	463,3
المجموع الفرعي، 1	**22 916,1**	**23 110,5**	**(406,5)**	**–**	**–**	**(406,5)**	**(1,8)**	**22 704,0**

(2) *الموارد الخارجة عن الميزانية*

العنصر/البرنامج الفرعي	نفقات عام 2022	تقديرات عام 2023	التغير	النسبة المئوية	تقديرات عام 2024
ألف - أجهزة تقرير السياسات	–	–	–	–	–
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	3 018,3	4 421,9	195,6	4,4	4 617,5
جيم - برنامج العمل					
1 - مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	140 061,4	145 382,6	7 548,6	5,2	152 931,2

العنصر/البرنامج الفرعي	نفقات عام 2022	تقديرات عام 2023	التغير	النسبة المئوية	تقديرات عام 2024
2 - الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية	47 919,4	63 621,7	3 307,0	5,2	66 928,7
3 - مكافحة الفساد	20 875,8	24 676,2	1 279,9	5,2	25 956,1
4 - منع الإرهاب	18 748,5	16 513,4	855,6	5,2	17 369,0
5 - العدالة	69 340,5	55 492,7	2 883,5	5,2	58 376,2
6 - الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية	26 601,4	27 223,4	1 398,5	5,1	28 621,9
7 - دعم السياسات	6 432,3	7 762,6	383,1	4,9	8 145,7
8 - التعاون التقني والدعم الميداني	9 249,6	12 173,2	519,6	4,3	12 692,8
9 - تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	6 840,8	6 506,6	338,3	5,2	6 844,9
المجموع الفرعي، جيم	**349 088,0**	**363 774,3**	**18 709,7**	**5,2**	**382 484,0**
دال - الدعم البرنامجي	4 531,4	5 076,3	264,0	5,2	5 340,3
المجموع الفرعي، 2	**353 619,4**	**368 850,6**	**18 973,6**	**5,1**	**387 824,3**
المجموع	**376 535,5**	**391 961,1**	**18 567,2**	**4,7**	**410 528,3**

الجدول 16-22

الباب عموما: الوظائف المقترحة لعام 2024 حسب مصدر التمويل والعنصر والبرنامج الفرعي

(عدد الوظائف)

(1) *الميزانية العادية*

العنصر/البرنامج الفرعي	المعتمد لعام 2023	التغيرات				المقترح لعام 2024
		التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	
ألف - أجهزة تقرير السياسات	–	–	–	–	–	–
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	4	–	–	–	–	4
جيم - برنامج العمل						
1 - مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	18	–	–	–	–	18
2 - الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية	4	–	–	–	–	4
3 - مكافحة الفساد	18	–	–	–	–	18
4 - منع الإرهاب	8	–	–	–	–	8
5 - العدالة	8	–	–	–	–	8
6 - الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية	17	–	–	–	–	17

العنصر/البرنامج الفرعي	المعتمد لعام 2023	التغيرات				المقترح لعام 2024
		التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	
7 - دعم السياسات	6	–	–	–	–	6
8 - التعاون التقني والدعم الميداني	4	–	–	–	–	4
9 - تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	38	–	–	–	–	38
المجموع الفرعي، جيم	**121**	–	–	–	–	**121**
دال - الدعم البرنامجي	–	–	–	–	–	–
المجموع الفرعي، 1	**125**	–	–	–	–	**125**

(2) *الموارد الخارجة عن الميزانية*

العنصر/البرنامج الفرعي	تقديرات عام 2023	المجموع	تقديرات عام 2024
ألف - أجهزة تقرير السياسات	–	–	–
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	18	–	18
جيم - برنامج العمل			
1 - مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	181	–	181
2 - الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية	26	–	26
3 - مكافحة الفساد	35	–	35
4 - منع الإرهاب	28	–	28
5 - العدالة	52	–	52
6 - الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية	102	–	102
7 - دعم السياسات	29	–	29
8 - التعاون التقني والدعم الميداني	259	–	259
9 - تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	21	–	21
المجموع الفرعي، جيم	**733**	**–**	**733**
دال - الدعم البرنامجي	34	–	34
المجموع الفرعي، 2	**785**	**–**	**785**
المجموع	**910**	**–**	**910**

الجدول 16-23

الباب عموما: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2022	اعتمادات عام 2023	التغيرات					تقديرات عام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
			التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	19 591,6	19 706,1	–	–	–	–	–	19 706,1
الموارد غير المتصلة بالوظائف	3 324,5	3 404,4	(406,5)	–	–	(406,5)	(11,9)	2 997,9
المجموع	**22 916,1**	**23 110,5**	**(406,5)**	–	–	**(406,5)**	**(1,8)**	**22 704,0**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		98	–	–	–	–	–	98
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		27	–	–	–	–	–	27
المجموع		**125**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**125**

الشكل الخامس والثلاثون من الباب 16

توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

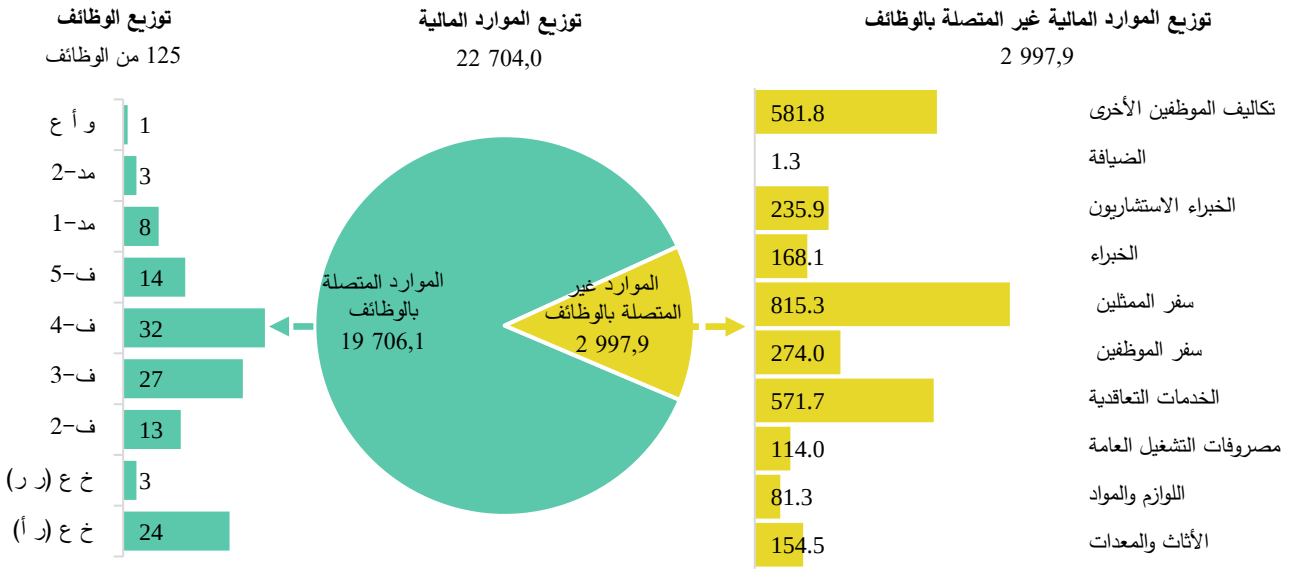

شرح الفروق حسب العامل والعنصر والبرنامج الفرعي

التغيرات الإجمالية في الموارد

التعديلات الفنية

16-158 على النحو المبين في الجدول 16-21 (1)، تعكس التغيرات في الموارد انخفاضا صافيا قدره 500 406 دولار في إطار البرنامج الفرعي 1، يتصل بإلغاء اعتمادات مرصودة لمرة واحدة في إطار تكاليف الموظفين الأخرى (200 371 دولار)، وسفر الموظفين (300 31 دولار) والخدمات التعاقدية (000 4 دولار)، فيما يتعلق بالاحتياجات غير المتكررة من الموارد للجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، التي أقرت عملا بقرار الجمعية العامة 282/75.

التغيرات الأخرى

16-159 كما هو مبين في الجدول 16-21 (1)، فإن الأثر الصافي للتغيرات المقترحة عديم التأثير على الكلفة ويتصل أساسا بالاحتياجات التشغيلية المتوقعة لعام 2024.

الموارد الخارجة عن الميزانية

16-160 على النحو المبين في الجدولين 16-21 (2) و 16-22 (2)، يتلقى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مساهمات نقدية وعينية على حد سواء تكمِّل موارد ميزانيته العادية وتظل بالغة الأهمية لتنفيذ ولاياته. وفي عام 2024، تبلغ الموارد الخارجة عن الميزانية المتوقعة (المساهمات النقدية) ما قدره 300 824 387 دولار.

16-161 وستُستخدم هذه الموارد أساسا لتنفيذ مشاريع التعاون التقني، بناء على طلب الدول الأعضاء.

16-162 وتخضع الموارد الخارجة عن الميزانية في إطار هذا الباب لإشراف لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، عملا بقرار الجمعية العامة 185/46 جيم والجزء الحادي عشر من قرارها 252/61.

16-163 وستغطي المساهمات العينية المتوقعة حقَّ الاستخدام المتبرع به لفائدة 16 مبنى في المواقع التالية: برازيليا؛ وليبرفيل؛ وروما؛ وتورينو، إيطاليا؛ وطرابلس؛ ومكسيكو سيتي؛ وأبوجا؛ ولاغوس، نيجيريا؛ وإسلام آباد؛ وبنما سيتي؛ وليما؛ ومانيلا؛ وداكار؛ وبلغراد؛ وعشق أباد؛ وأبو ظبي، بقيمة تُقدَّر بمبلغ 000 500 1 دولار، وستغطي خدمات أخرى مثل مشورة الخبراء واستخدام مرافق التدريب وتوفير اللوازم والمعدات، بقيمة تقدر بمبلغ 000 100 دولار.

أجهزة تقرير السياسات

16-164 تغطي الموارد المقترحة في إطار هذا العنصر الاحتياجات المتعلقة بالأجهزة الحكومية الدولية الدائمة وهيئات الخبراء والعمليات الحكومية الدولية، التي يتولى المكتب مسؤولية تقديم الخدمات لها. وتحدد الاعتمادات المرصودة للخبراء الذين يعملون ضمن لجان بصفتهم الشخصية وفقا لقرار الجمعية 2491 (د-23)، بصيغته المعدلة بالقرار 176/41 والجزء السادس من القرار 25/42 والجزء التاسع من القرار 217/43، في حين تُحدَّد الاعتمادات المرصودة لأعضاء اللجان الفنية وفقا لقرارات الجمعية العامة 1798 (د-17) و 2128 (د-20) و 2245 (د-21). ويتضمن الجدول 16-24 معلومات عن الهيئات الحكومية الدولية الدائمة وما يتصل بها من الاحتياجات من الموارد في إطار الميزانية العادية.

الجدول 16-24

أجهزة تقرير السياسات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

جهاز تقرير السياسات	البيان	معلومات إضافية	اعتمادات عام 2023	تقديرات عام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	منتدى لما يلي: (أ) تبادل الآراء بين الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والخبراء الأفراد الذين يمثلون مختلف المهن والتخصصات؛ و (ب) تبادل الخبرات في مجالات البحوث والقانون ووضع السياسات؛ و (ج) تحديد الاتجاهات والمسائل المستجدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية؛ و (د) تقديم المشورة والتعليقات إلى المؤتمر بشأن مسائل منتقاة تعرضها عليه لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية؛ و (هـ) تقديم مقترحات بشأن موضوعات يمكن إدراجها في برنامج العمل، لكي تنظر فيها اللجنة.	الولاية: قرارات الجمعية العامة 152/46 و 119/56 و 171/74 ومقررها 550/74 باء العضوية: 193 من المسؤولين الحكوميين عدد الدورات في عام 2024: –	–	–
اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية	أُنشئت لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، مع المراعاة الكاملة للصكوك الدولية القائمة وللجهود المبذولة حالياً على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي لمكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، ولا سيما ما قام به فريق الخبراء المعني بإجراء دراسة شاملة عن الجريمة السيبرانية من أعمال وما توصل إليه من نتائج.	الولاية: قرارا الجمعية العامة 247/74 و 282/75 العضوية: 193 من المسؤولين الحكوميين عدد الدورات في عام 2024: 1	–	–
لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية	اللجنة الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وهي الهيئة الرئيسية لتقرير سياسة الأمم المتحدة فيما يتعلق بمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وقد عُهدت إليها مهام العمل بصفة هيئة تحضيرية لمؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. واللجنة هي الهيئة الإدارية لبرنامج الجريمة التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وقد خُولت إليها صلاحية الموافقة على ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.	الولاية: قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1/1992 العضوية: 40 من المسؤولين الحكوميين عدد الدورات في عام 2024: 2	62,4	62,4
لجنة المخدرات وهيئاتها الفرعية	اللجنة الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وهي الهيئة الرئيسية لتقرير سياسة الأمم المتحدة فيما يتصل بالمراقبة الدولية للمخدرات، ولها ولايات محددة منبثقة عن المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات. واللجنة هي الهيئة الإدارية لبرنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وقد خُولت لها صلاحية الموافقة على ميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات. ولديها هيئتان فرعيتان أنشأهما المجلس، وهما: (أ) اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط، التي تضم 23 عضواً؛ و (ب) اجتماعات رؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات في أفريقيا، وآسيا والمحيط الهادئ، وأوروبا، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذين تستند عضويتهم إلى عضوية اللجان الإقليمية ذات الصلة.	الولاية: قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 30/1999 العضوية: 53 من المسؤولين الحكوميين عدد الدورات في عام 2024: 2	180,1	180,1

جهاز تقرير السياسات	البيان	معلومات إضافية	اعتمادات عام 2023	تقديرات عام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي	أنشئ لتحسين حوكمة المكتب ووضعه المالي. وهو يعد القرارات والإجراءات التي تتخذها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في عدد من المجالات الرئيسية، بما في ذلك المسائل الاستراتيجية والمسائل المتعلقة بالميزانية، والعمل البرنامجي للمكتب ووضعه المالي وتقييمه والرقابة عليه، وتحسين أساليب عمل اللجان.	الولاية: مقررا المجلس الاقتصادي والاجتماعي 251/2009 و 316/2022 العضوية: لا ينطبق (مفتوح العضوية) عدد الدورات في عام 2024: 1	–	–
الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	هيئةٌ شبه قضائية أُنشئت بموجب معاهدة، وتضطلع بالمسؤولية عن تقييم ودعم الحكومات ومساعدتها في الامتثال لأحكام المعاهدات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات (الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، بصيغتها المعدَّلة ببروتوكول عام 1972، واتفاقية المؤثرات العقلية لعام 1971، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988)، ورصد ذلك الامتثال. وتقيّم الهيئة الجهود الوطنية والدولية لمراقبة المخدرات وتجري حوارا مستمرا مع الحكومات وتنظم التدريب التقني وتنشر تقارير سنوية وتقنية مختلفة صدر بها تكليف بموجب الاتفاقيات. وتستعرض الهيئة باستمرار أداء النظام الدولي لمراقبة المخدرات، وتحدِّد أوجه القصور في تنفيذه من جانب الحكومات الأطراف في المعاهدات الدولية الرئيسية الثلاث لمراقبة المخدرات، وتصوغ توصيات بشأن اتخاذ المزيد من الإجراءات تُوجّهها إلى الأجهزة الوطنية لمكافحة المخدرات والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية. وترد هذه التوصيات كل عام في التقرير السنوي للهيئة، لتعميمها على جميع الحكومات. وبالإضافة إلى ذلك، تصدر الهيئة تقريرا سنويا عن تنفيذ المادة 12 من اتفاقية عام 1988 ومنشورين فنيين سنويين عن المخدرات والمؤثرات العقلية.	الولاية: قرار الجمعية العامة 1774 (د-17)؛ قرارا المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1106/1966 (د-40) و 1196/1967 (د-42)؛ والمادة 9 من اتفاقية عام 1961 بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام 1972 العضوية: 13 عضوا عدد الدورات في عام 2024: 3	572,8	572,8
مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	أنشئ لتحسين قدرات الدول الأطراف على مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والتشجيع على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها واستعراض حالة تنفيذها. وهو يتألف من الأفرقة العاملة التالية للمساعدة على التشجيع على تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها واستعراض ذلك التنفيذ (ترد حسب ترتيب تواريخ إنشائها): الفريق العامل للخبراء الحكوميين المعني بالمساعدة التقنية؛ والفريق العامل المعني بالتعاون الدولي؛ والفريق العامل المعني بالاتجار بالأشخاص؛ والفريق العامل المعني بتهريب المهاجرين؛ والفريق العامل المعني بالأسلحة النارية.	الولاية: قرارا الجمعية العامة 25/55 و 255/55؛ والمادة 32 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛ والمادة 3 من النظام الداخلي للمؤتمر العضوية: 191 من المسؤولين الحكوميين عدد الدورات في عام 2024: 1	–	–
مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وهيئاته الفرعية	أُنشئ لتعزيز قدرات الدول الأطراف وتحسين التعاون في ما بينها لتحقيق الأهداف المحددة في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وللتشجيع على تنفيذها واستعراض ذلك التنفيذ. وهو يزود المكتب بالتوجيه	الولاية: قرار الجمعية العامة 4/58؛ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المادة 63؛ والمادة 3 من النظام الداخلي للمؤتمر العضوية: 189 موظفا حكوميا	–	–

جهاز تقرير السياسات البيان	معلومات إضافية	اعتمادات عام 2023	تقديرات عام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
	في مجال السياسات لإعداد أنشطة متصلة بمكافحة الفساد وتنفيذها. عدد الدورات في عام 2024: –		
	وقد أنشأ المؤتمر فريقاً معنياً باستعراض التنفيذ وفريقين عاملين حكوميين دوليين مفتوحي العضوية لمواصلة تنفيذ جوانب محددة من الاتفاقية (هي استرداد الأصول والوقاية)، فضلا عن اجتماعات مفتوحة العضوية لخبراء حكوميين دوليين بشأن التعاون الدولي.		
المجموع		**815,3**	**815,3**

16-165 تبلغ موارد الميزانية العادية المقترحة لعام 2024 ما قدره 300 815 دولار، وهي لا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2023. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 في الجدول 16-25.

الجدول 16-25

أجهزة تقرير السياسات: تطور الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

			التغيرات					
	نفقات عام 2022	اعتمادات عام 2023	التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	تقديرات عام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
الموارد غير المتصلة بالوظائف								
سفر الممثلين	633,8	815,3	–	–	–	–	–	815,3
المجموع	**633,8**	**815,3**	–	–	–	–	–	**815,3**

التوجيه التنفيذي والإدارة

16-166 يتألف عنصر التوجيه التنفيذي والإدارة من مكتب المديرة التنفيذية وقسم التقييم المستقل.

16-167 وتضطلع المديرة التنفيذية بالمسؤولية عن التنسيق وتوفير القيادة لجميع أنشطة الأمم المتحدة في مجال مراقبة المخدرات ومنع الجريمة لضمان اتساق الإجراءات في إطار البرنامج، وتنسيق هذه الأنشطة وتحقيق أوجه تكاملها وعدم ازدواجيتها على نطاق منظومة الأمم المتحدة. وتشارك المديرة التنفيذية، بصفتها تلك، في أعمال مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق. وتتصرف المديرة التنفيذية، نيابة عن الأمين العام، من أجل الوفاء بالمسؤولية التي تقع على عاتقها بموجب أحكام المعاهدات الدولية وقرارات هيئات الأمم المتحدة فيما يتصل بالمراقبة الدولية للمخدرات أو منع الجريمة. وقد ضُمَّت هذه المسؤوليات إلى مسؤوليات المديرة العامة لمكتب الأمم المتحدة في فيينا. ودُمج مكتب المديرة التنفيذية مع مكتب المديرة العامة، وهو يتلقى الدعم من موارد الميزانية العادية في إطار الباب 1، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً.

16-168 وتتمثل المهام الأساسية لمكتب المديرة التنفيذية في ما يلي: (أ) مساعدة المديرة التنفيذية على التوجيه التنفيذي والإدارة عموماً لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ و (ب) تيسير سبل التعاون بين المكاتب على تنفيذ خطط العمل والمسائل الإدارية؛ و (ج) ضمان تنفيذ القرارات المتخذة في الوقت المناسب وتنسيق إسهامات جميع الوحدات التنظيمية في أنشطة المكتب؛ و (د) دعم المديرة التنفيذية في مجمل مهام القيادة وتنسيق أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

بإجراء بحوث مستفيضة وتوفير معلومات فنية لإسداء المشورة بشأن مسائل السياسة العامة والموارد والإدارة القائمة على النتائج.

16-169 ويتولى مكتب المديرة التنفيذية أيضا التنسيق بشأن المسائل المؤسسية الشاملة لعدة قطاعات، مثل الإدماج المنهجي لجوانب المساواة بين الجنسين في جميع مجالات عمل المكتب وتحقيق تكافؤ الجنسين في صفوف الموظفين. وينسق الفريق المعني بالشؤون الجنسانية في مكتب المديرة التنفيذية تنفيذ استراتيجية وخطة عمل مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (2022-2026) لضمان الوفاء بالتزامات الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بما في ذلك الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة من خلال مجموعة واسعة من الأنشطة، بما في ذلك دعم المكاتب الميدانية من أجل وضع الالتزامات المتصلة بالمسائل الجنسانية في إطارها وفقا لسياق كل منها، وضمان كفاءة الآليات المؤسسية المتعلقة بتعميم مراعاة المنظور الجنساني، وتوفير بناء القدرات لفائدة الموظفين من أجل زيادة تعزيز القدرات بشأن المسائل الجنسانية على نطاق برنامج عمل المكتب. ويواصل مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الاعتراف بالسياسات والبرامج الشديدة التأثير المعلقة بالقضايا الجنسانية من خلال جائزة سنوية للشؤون الجنسانية، وقد عززا جهودهما بشأن إشراك الذكور من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

16-170 أما قسم التقييم المستقل، فيزود المديرة التنفيذية والدول الأعضاء بمعارف قائمة على التقييم لأغراض اتخاذ القرارات.

16-171 ووفقا لخطة التنمية المستدامة لعام 2030، ولا سيما الغاية 12-6 من أهداف التنمية المستدامة، التي تُشجَّع فيها المنظمات على إدراج معلومات الاستدامة في تقاريرها الدورية، وامتثالا للولاية الشاملة المبينة في الفقرة 19 من قرار الجمعية العامة 219/72، يعمل كل من مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على دمج ممارسات الإدارة البيئية في عملياتهما.

16-172 وترد في الجدول 16-26 معلومات عن الالتزام بالمواعيد المقررة لتقديم الوثائق المتعلقة بالسفر بالطائرة والامتثال لشرط الحجز المسبق لتذاكر الطيران. وما زال تدني معدل الامتثال في المسائل المتصلة بالسفر في عام 2022 (25 في المائة) ناجما عن استمرار حالة عدم اليقين العالمية الناجمة عن جائحة كوفيد-19، وهو ما أثّر أيضا على التخطيط للمناسبات وأدت إلى التأخر في تسمية المسافرين وإلى تأخر حجز تذاكر السفر. ويستمر رصد معدلات الامتثال وستعقد جلسات توعية أخرى مع الموظفين عموما.

الجدول 16-26

معدل الامتثال

(بالنسبة المئوية)

	الفعلي لعام 2020	*الفعلي لعام 2021*	*الفعلي لعام 2022*	*المقرر لعام 2023*	*المقرر لعام 2024*
تسليم الوثائق في موعدها	91	97	94	100	100
شراء تذاكر السفر بالطائرة قبل بدء السفر بأسبوعين على الأقل	19	18	25	100	100

16-173 وتبلغ موارد الميزانية العادية المقترحة لعام 2024 ما قدره 500 840 دولار، وهي لا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2023. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 في الجدول 16-27 وفي الشكل السادس والثلاثين من الباب 16.

الجدول 16-27

التوجيه التنفيذي والإدارة: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2022	اعتمادات عام 2023	التغيرات				تقديرات عام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
			التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	811,3	814,5	–	–	–	–	–	814,5
الموارد غير المتصلة بالوظائف	23,3	26,0	–	–	–	–	–	26,0
المجموع	**834,6**	**840,5**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**840,5**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		4	–	–	–	–	–	4
المجموع		**4**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**4**

الشكل السادس والثلاثون من الباب 16

التوجيه التنفيذي والإدارة: توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

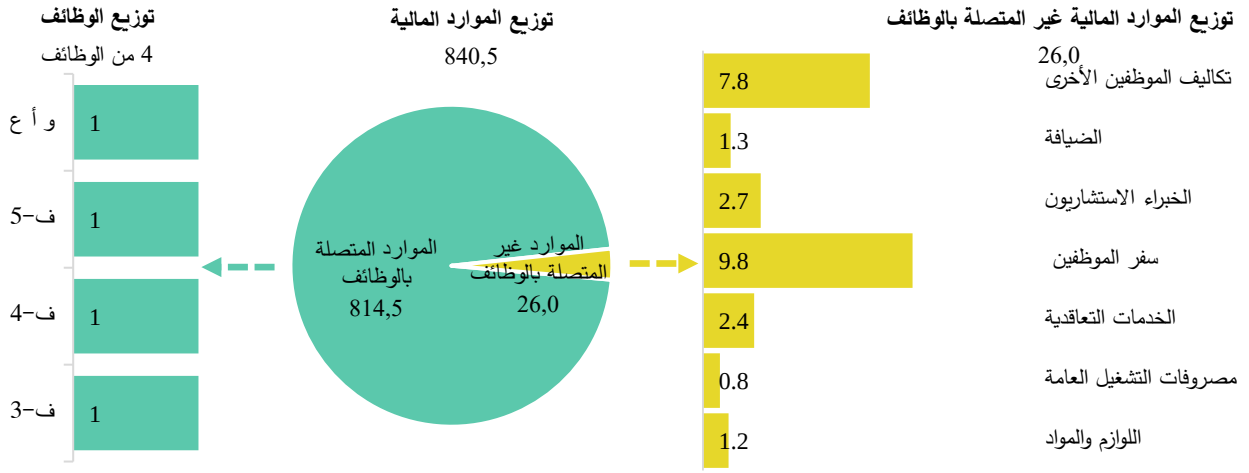

الموارد الخارجة عن الميزانية

16-174 تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية لهذا العنصر بمبلغ 500 617 4 دولار، وستدعم، تحت إشراف مكتب المدير التنفيذي، تنفيذ استراتيجية وخطة عمل للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (2022-2026). وفي إطار قسم التقييم المستقل، ستغطي الموارد تكاليف مواصلة الاستثمار في منتجات وخدمات التقييم المبتكرة، وبناء القدرات الوطنية في مجال التقييم، وإدارة المعارف، والاتصالات، وأدوات تكنولوجيا المعلومات. وتعزى الزيادة المتوقعة البالغة 600 195 دولار أساسا إلى زيادة مستوى الأنشطة في مجالَي التقييم وتعميم مراعاة المنظور الجنساني.

برنامج العمل

البرنامج الفرعي 1
مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

16-175 تبلغ موارد الميزانية العادية المقترحة لعام 2024 ما قدره 800 531 3 دولار، وتعكس انخفاضا قدره 500 406 دولار مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2023. ويرد شرح للنقصان المقترح في الفقرة 16-158.

16-176 وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 في الجدول 16-28 وفي الشكل السابع والثلاثين من الباب 16.

الجدول 16-28

البرنامج الفرعي 1: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2022	اعتمادات عام 2023	التغيرات: التعديلات الفنية	التغيرات: الولايات الجديدة/الموسعة	التغيرات: التغيرات الأخرى	التغيرات: المجموع	التغيرات: النسبة المئوية	تقديرات عام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	2 596,5	2 842,7	–	–	–	–	–	2 842,7
الموارد غير المتصلة بالوظائف	1 080,2	1 095,6	(406,5)	–	–	(406,5)	(37,1)	689,1
المجموع	**3 676,7**	**3 938,3**	**(406,5)**	**–**	**–**	**(406,5)**	**(10,3)**	**3 531,8**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		13	–	–	–	–	–	13
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		5	–	–	–	–	–	5
المجموع		**18**	–	–	–	–	–	**18**

الشكل السابع والثلاثون من الباب 16

البرنامج الفرعي 1: توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

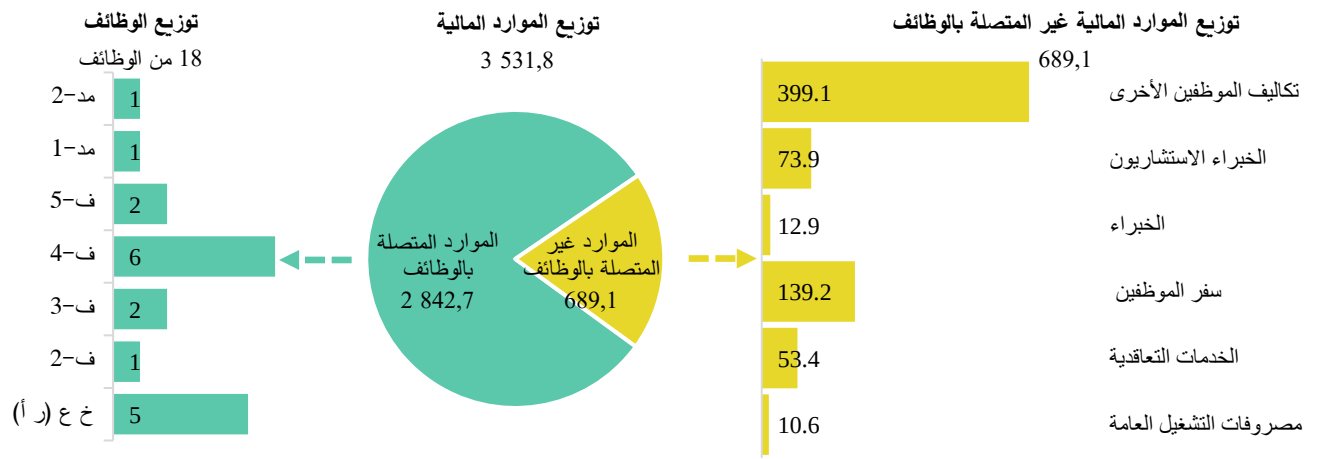

الموارد الخارجة عن الميزانية

16-177 تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي بما قدره 200 931 152 دولار وستغطي هذه الموارد تكاليف الخدمات الاستشارية القانونية وأنشطة التعاون التقني الأخرى لمساعدة البلدان على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها، والاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات، وكذلك لمواصلة التقدم صوب تحقيق الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة المتعلق بالسلام والعدل والمؤسسات القوية. وتعزى الزيادة المتوقعة البالغة 600 548 7 دولار أساسا إلى ازدياد مستوى الأنشطة في مجال مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

البرنامج الفرعي 2
الأخذ بنهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية

16-178 تبلغ موارد الميزانية العادية المقترحة لعام 2024 ما قدره 800 775 دولار، وهي لا تعكس أي تغيير مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2023. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 في الجدول 16-29 وفي الشكل الثامن والثلاثين من الباب 16.

الجدول 16-29

البرنامج الفرعي 2: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2022	اعتمادات عام 2023	التغيرات				تقديرات عام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
			التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية							
الموارد المتصلة بالوظائف	619,0	731,5	–	–	–	–	731,5
الموارد غير المتصلة بالوظائف	30,0	44,3	–	–	–	–	44,3
المجموع	**649,0**	**775,8**	**–**	**–**	**–**	**–**	**775,8**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة							
الفئة الفنية والفئات العليا		4	–	–	–	–	4
المجموع		**4**	–	–	–	–	**4**

الشكل الثامن والثلاثون من الباب 16

البرنامج الفرعي 2: توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

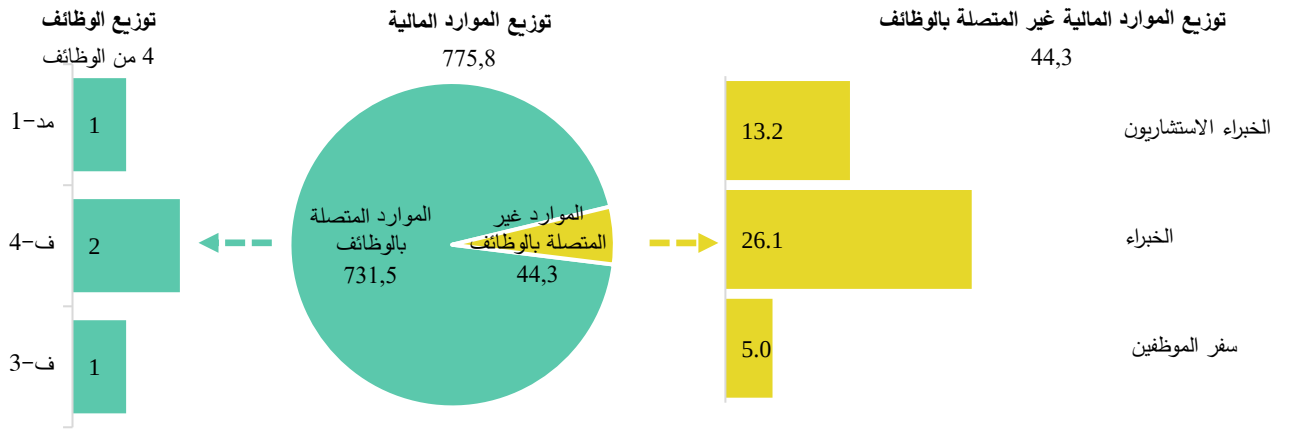

الموارد الخارجة عن الميزانية

16-179 تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي بما قدره 700 928 66 دولار وستغطي هذه الموارد تكاليف سبل التصدي الفعالة والشاملة والمتوازنة لمشكلة المخدرات العالمية، امتثالا لاتفاقيات مراقبة المخدرات الثلاث وغيرها من معاهدات الأمم المتحدة ذات الصلة، وذلك من خلال أنشطة التعاون المعياري والتقني. وستغطي الموارد أيضا تكاليف الخدمات الاستشارية والمشاريع الميدانية على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني لدعم الدول الأعضاء في مجالات الوقاية من تعاطي المخدِّرات وعلاج المتعاطين وإعادة تأهيلهم استناداً إلى الأدلة، والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والتنمية البديلة وسبل العيش المستدامة، بما في ذلك مبادرات جديدة لمكافحة الجرائم المنظمة ضد الأحياء البرية، والجرائم البيئية. وتعزى الزيادة المتوقعة البالغة 000 307 3 دولار أساسا إلى زيادة معدل الأنشطة الرامية إلى مكافحة مشكلة المخدرات العالمية.

البرنامج الفرعي 3
مكافحة الفساد

16-180 تبلغ موارد الميزانية العادية المقترحة لعام 2024 ما قدره 300 930 2 دولار، وهي لا تعكس أي تغيير مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2023. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 في الجدول 16-30 وفي الشكل التاسع والثلاثين من الباب 16.

الجدول 16-30

البرنامج الفرعي 3: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2022	اعتمادات عام 2023	التغيرات				تقديرات عام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
			التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	2 613,7	2 820,4	–	–	–	–	–	2 820,4
الموارد غير المتصلة بالوظائف	137,6	109,9	–	–	–	–	–	109,9
المجموع	**2 751,3**	**2 930,3**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**2 930,3**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا	16	16	–	–	–	–	–	16
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها	2	2	–	–	–	–	–	2
المجموع		**18**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**18**

الشكل التاسع الثلاثون من الباب 16

البرنامج الفرعي 3: توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

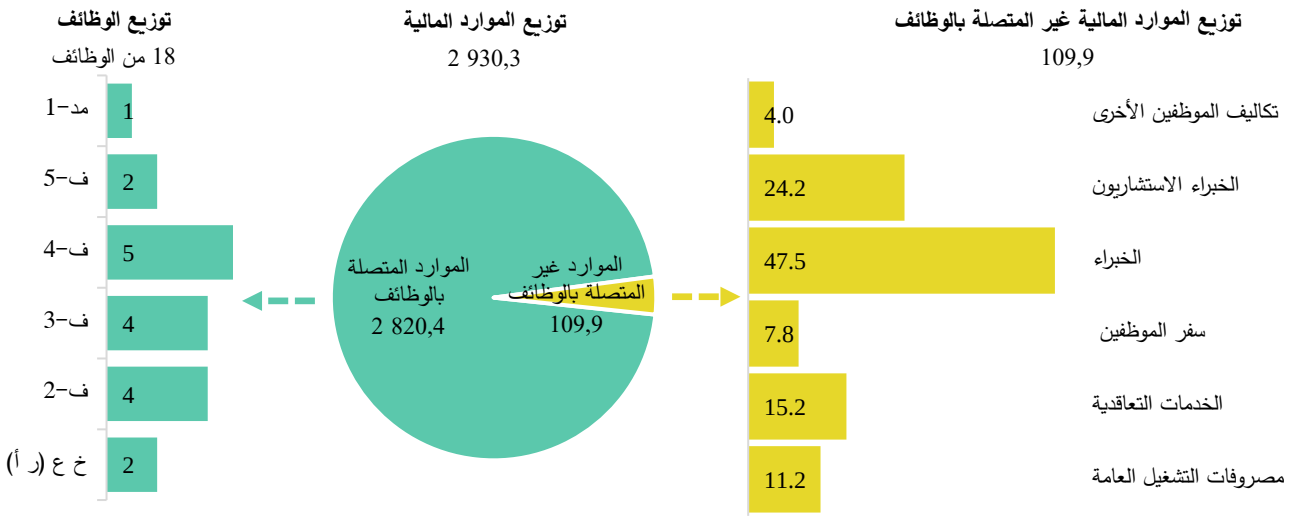

الموارد الخارجة عن الميزانية

16-181 تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي بما قدره 100 956 25 دولار وستغطي تكاليف مجموعة واسعة من الخدمات الاستشارية والدورات التدريبية والحلقات الدراسية وحلقات العمل والمنتجات والأدوات المعرفية، وكذلك المشاريع الميدانية، التي تهدف إلى مساعدة الدول الأعضاء على التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وتنفيذها. وتعزى الزيادة المتوقعة البالغة 900 279 1 دولار أساسا إلى زيادة مستوى الأنشطة المتعلقة بمنع الفساد ومكافحته.

البرنامج الفرعي 4
منع الإرهاب

16-182 تبلغ موارد الميزانية العادية المقترحة لعام 2024 ما قدره 500 376 1 دولار، وهي لا تعكس أي تغيير مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2023. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 في الجدول 16-31 وفي الشكل الأربعين من الباب 16.

الجدول 16-31

البرنامج الفرعي 4: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2022	اعتمادات عام 2023	التغيرات				تقديرات عام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
			التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	1 362,2	1 302,9	–	–	–	–	–	1 302,9
الموارد غير المتصلة بالوظائف	68,4	73,6	–	–	–	–	–	73,6
المجموع	**1 430,6**	**1 376,5**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**1 376,5**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		6	–	–	–	–	–	6
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		2	–	–	–	–	–	2
المجموع		**8**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**8**

الشكل الأربعون من الباب 16

البرنامج الفرعي 4: توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

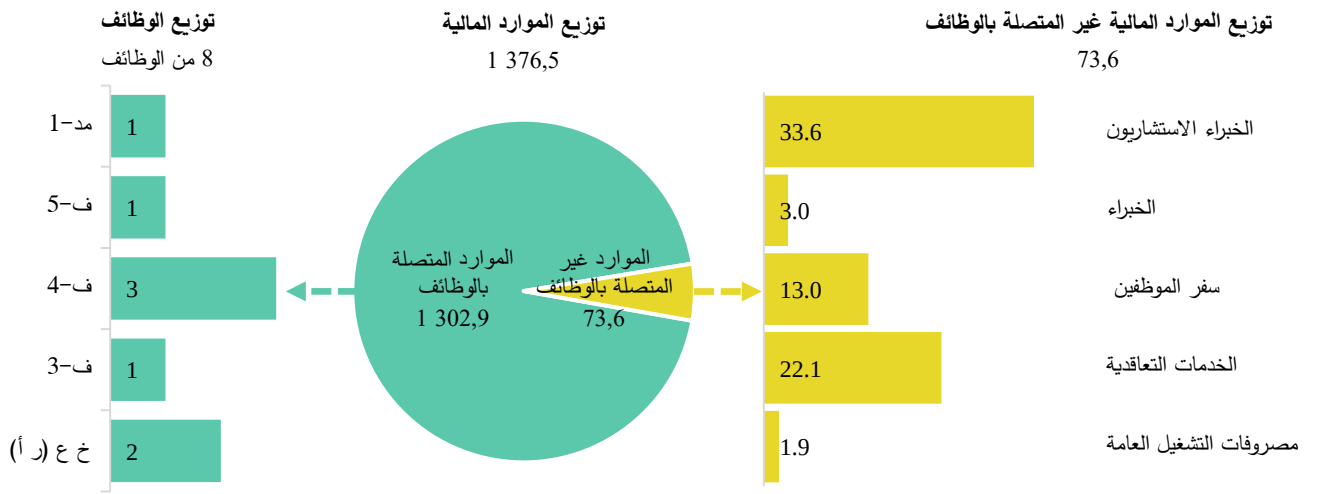

الموارد الخارجة عن الميزانية

16-183 تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي بما قدره 000 369 17 دولار وستغطي تكاليف تقديم المساعدة القانونية والمساعدة التقنية في بناء القدرات المتعلقة بالتصديق على الصكوك القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب وتنفيذها من أجل ترويج وتعزيز تدابير التصدِّي للإرهاب وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان وسيادة القانون. وتعزى الزيادة المتوقعة البالغة 600 855 دولار أساسا إلى زيادة مستوى الأنشطة في مجال منع الإرهاب.

البرنامج الفرعي 5
العدالة

16-184 تبلغ موارد الميزانية العادية المقترحة لعام 2024 ما قدره 200 392 1 دولار، وهي لا تعكس أي تغيير مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2023. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 في الجدول 16-32 وفي الشكل الحادي والأربعين من الباب 16.

الجدول 16-32

البرنامج الفرعي 5: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2022	*اعتمادات عام 2023*	*التغيرات*					*تقديرات عام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)*
			التعديلات الفنية	*الولايات الجديدة/ الموسعة*	*التغيرات الأخرى*	*المجموع*	*النسبة المئوية*	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	1 380,0	1 343,5	–	–	–	–	–	1 343,5
الموارد غير المتصلة بالوظائف	38,4	48,7	–	–	–	–	–	48,7
المجموع	**1 418,4**	**1 392,2**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**1 392,2**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		8	–	–	–	–	–	8
المجموع		**8**	–	–	–	–	–	**8**

الشكل الحادي والأربعون من الباب 16

البرنامج الفرعي 5: توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

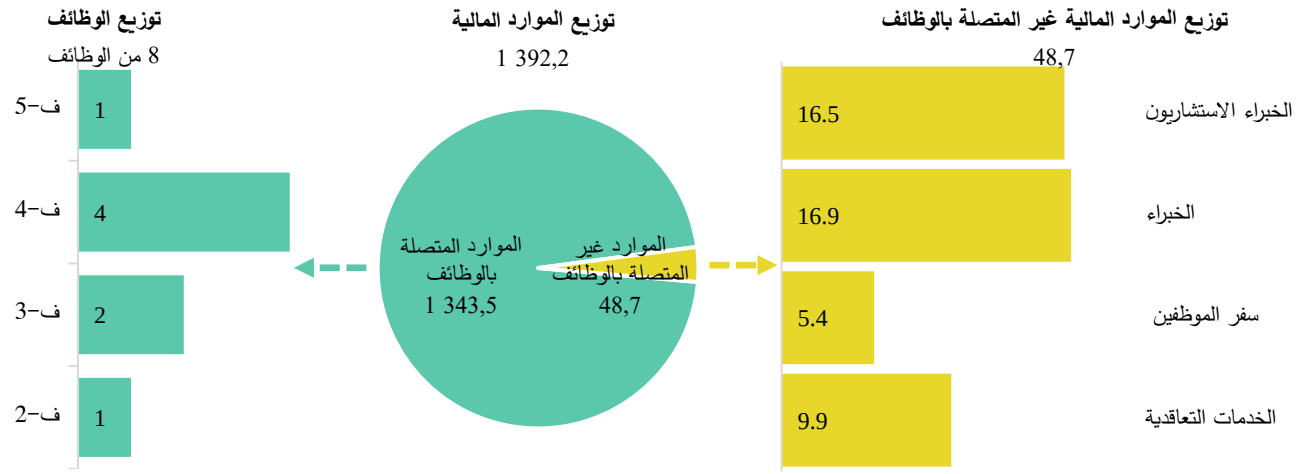

الموارد الخارجة عن الميزانية

16-185 تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي بما قدره 200 376 58 دولار وستغطي دعم الدول الأعضاء فيما تبذله من جهود ترمي إلى صوغ استراتيجيات وسياسات وبرامج فعَّالة لمنع الجريمة ولتحسين نظم العدالة الجنائية بما يتمشى مع المعايير والقواعد الدولية. ومن أمثلة مجالات العمل معاملة السجناء، ومنع العنف ضد الأطفال والنساء والتصدي له، والمعونة القضائية، والنساء نزيلات السجون، والجريمة البحرية. وتعزى الزيادة المتوقعة البالغة 500 883 2 دولار أساسا إلى زيادة مستوى الأنشطة في مجال العدالة الجنائية ومنع الجريمة.

البرنامج الفرعي 6
الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية

16-186 تبلغ موارد الميزانية العادية المقترحة لعام 2024 ما قدره 600 162 3 دولار، وهي لا تعكس أي تغيير مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2023. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 في الجدول 16-33 وفي الشكل الثاني والأربعين من الباب 16.

الجدول 16-33

البرنامج الفرعي 6: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2022	اعتمادات عام 2023	التغيرات				تقديرات عام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
			التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	2 919,5	2 878,2	–	–	–	–	–	2 878,2
الموارد غير المتصلة بالوظائف	278,6	284,4	–	–	–	–	–	284,4
المجموع	**3 198,1**	**3 162,6**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**3 162,6**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		15	–	–	–	–	–	15
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		2	–	–	–	–	–	2
المجموع		**17**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**17**

الشكل الثاني والأربعون من الباب 16

البرنامج الفرعي 6: توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

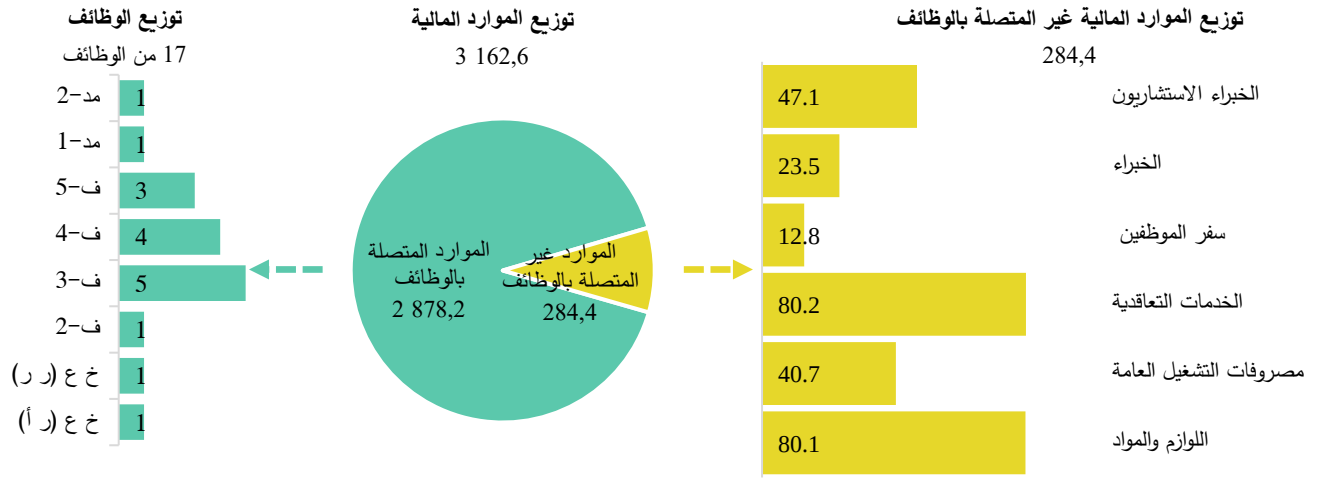

الموارد الخارجة عن الميزانية

16-187 تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي بما قدره 900 621 28 دولار وستدعم الدراسات والتحليلات العالمية المتعمقة لتهديدات الجريمة عبر الوطنية المستجدة، بما في ذلك رصد وتحليل شبكات تهريب المهاجرين وتورط مرتكبي الجريمة المنظمة في التهريب. وستُستخدم تلك الموارد أيضا لدعم الأعمال البحثية المتعلقة *بالتقرير عن جرائم الحياة البرية في العالم* و*الدراسة العالمية لجرائم القتل*، وكذلك لدعم زيادة توافر وجودة البيانات القابلة للمقارنة في الوقت الحقيقي بشأن مشاكل المخدرات والجريمة، باستخدام أساليب مبتكرة وتكنولوجيات جديدة. وستسهم هذه الموارد أيضا في تعزيز القدرات التقنية والقدرات

المتعلقة بالأدلة الجنائية للدول الأعضاء من خلال دعم ضمان الجودة وتقديم التدريب المختبري والمساعدة في إنشاء نظم للإنذار المبكر، ولا سيما فيما يتعلق بالمؤثرات النفسانية الجديدة. وبالإضافة إلى ذلك، ستتيح هذه الموارد الاضطلاع بولاية موسَّعة وستغطي عدداً من مسائل علم الأدلة الجنائية بشقَّيْه المتعلقيْن بالمخدِّرات والجريمة، مع زيادة التركيز على أنشطة البحث والرصد المختبرية التي تدعم تحليل الاتجاهات والدراسات الاستقصائية. وتعزى الزيادة البالغة 500 398 1 دولار أساسا إلى زيادة مستوى الأنشطة في مجال الأبحاث وتحليل الاتجاهات والأدلة الجنائية.

البرنامج الفرعي 7
دعم السياسات

16-188 تبلغ موارد الميزانية العادية المقترحة لعام 2024 ما قدره 100 085 1 دولار، وهي لا تعكس أي تغيير مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2023. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد لعام 2024 في الجدول 16-34 وفي الشكل الثالث والأربعين من الباب 16.

الجدول 16-34

البرنامج الفرعي 7: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2022	اعتمادات عام 2023	التغيرات: التعديلات الفنية	التغيرات: الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات: التغيرات الأخرى	التغيرات: المجموع	التغيرات: النسبة المئوية	تقديرات عام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	1 245,3	1 081,4	–	–	–	–	–	1 081,4
الموارد غير المتصلة بالوظائف	2,0	3,7	–	–	–	–	–	3,7
المجموع	**1 247,3**	**1 085,1**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**1 085,1**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		6	–	–	–	–	–	6
المجموع		**6**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**6**

الشكل الثالث والأربعون من الباب 16

البرنامج الفرعي 7: توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

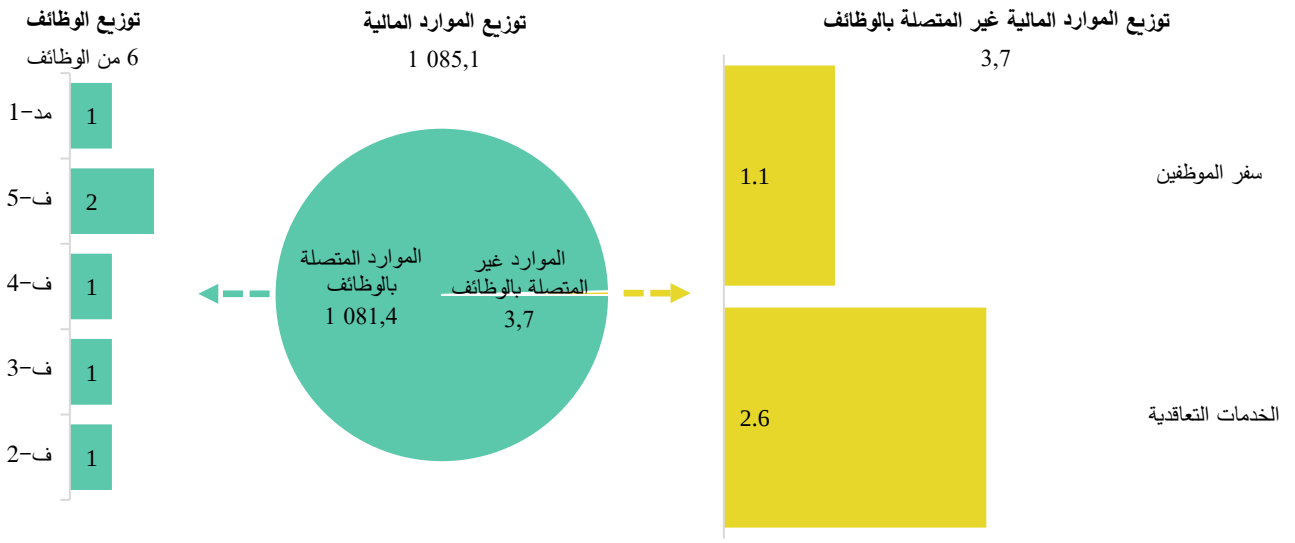

الموارد الخارجة عن الميزانية

16-189 تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية بالنسبة للبرنامج الفرعي بما قدره 700 145 8 دولار وستغطي تكاليف أمور منها تعزيز الاتصالات والإعلام، وتدريب موظفي المكتب على الإدارة القائمة على النتائج، وتفعيل لجنة استعراض البرامج، وتكاليف السفر للمشاركة في المنتديات ذات الصلة المشتركة بين الوكالات. وتعزى أساسا الزيادة البالغة 100 383 دولار إلى زيادة مستوى الأنشطة المضطلع بها في مجال الدعم السياساتي والدخول في شراكات والعلاقات الخارجية.

البرنامج الفرعي 8
التعاون التقني والدعم الميداني

16-190 تبلغ موارد الميزانية العادية المقترحة لعام 2024 ما قدره 900 607 دولار، وهي لا تعكس أي تغيير مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2023. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد لعام 2024 في الجدول 16-35 وفي الشكل الرابع والأربعين من الباب 16.

الجدول 16-35

البرنامج الفرعي 8: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2022	اعتمادات عام 2023	التغيرات				تقديرات عام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
			التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية	
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية								
الموارد المتصلة بالوظائف	689,0	607,9	–	–	–	–	–	607,9
الموارد غير المتصلة بالوظائف	4,0	–	–	–	–	–	–	–
المجموع	**693,0**	**607,9**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**607,9**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		2	–	–	–	–	–	2
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		2	–	–	–	–	–	2
المجموع		**4**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**4**

الشكل الرابع والأربعون من الباب 16

البرنامج الفرعي 8: توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

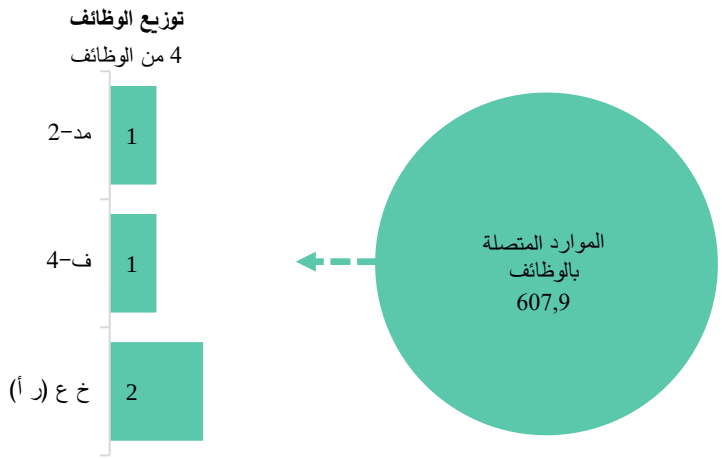

الموارد الخارجة عن الميزانية

16-191 تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي بما قدره 800 692 12 دولار وستدعم البرمجة المتكاملة والتعاون التقني الشامل لعدة قطاعات، والتوجيه الاستراتيجي، والرصد والإبلاغ الموجه نحو تحقيق النتائج لبرامج المكتب الميدانية، فضلا عن الدعم الأمني الميداني. وتعزى الزيادة البالغة 600 519 دولار أساسا إلى زيادة معدل الأنشطة التي تدعم البرمجة المتكاملة والتعاون التقني الشامل لعدة قطاعات.

البرنامج الفرعي 9

تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الحكومية الدولية للأمم المتحدة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

16-192 تبلغ موارد الميزانية العادية المقترحة لعام 2024 ما قدره 700 722 5 دولار، وهي لا تعكس أي تغيير في مستوى الموارد مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2023. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 في الجدول 16-36 وفي الشكل الخامس والأربعين من الباب 16.

الجدول 16-36

البرنامج الفرعي 9: تطور الموارد المالية والموارد المتصلة بالوظائف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة/عدد الوظائف)

	نفقات عام 2022	اعتمادات عام 2023	التغيرات				تقديرات عام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
			التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية
الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية							
الموارد المتصلة بالوظائف	5 355,0	5 283,1	–	–	–	–	–	5 283,1
الموارد غير المتصلة بالوظائف	586,9	439,6	–	–	–	–	–	439,6
المجموع	**5 941,9**	**5 722,7**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**5 722,7**
الموارد المتصلة بالوظائف حسب الفئة								
الفئة الفنية والفئات العليا		24	–	–	–	–	–	24
فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		14	–	–	–	–	–	14
المجموع		**38**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**38**

الشكل الخامس والأربعون من الباب 16

البرنامج الفرعي 9: توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(عدد الوظائف/بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

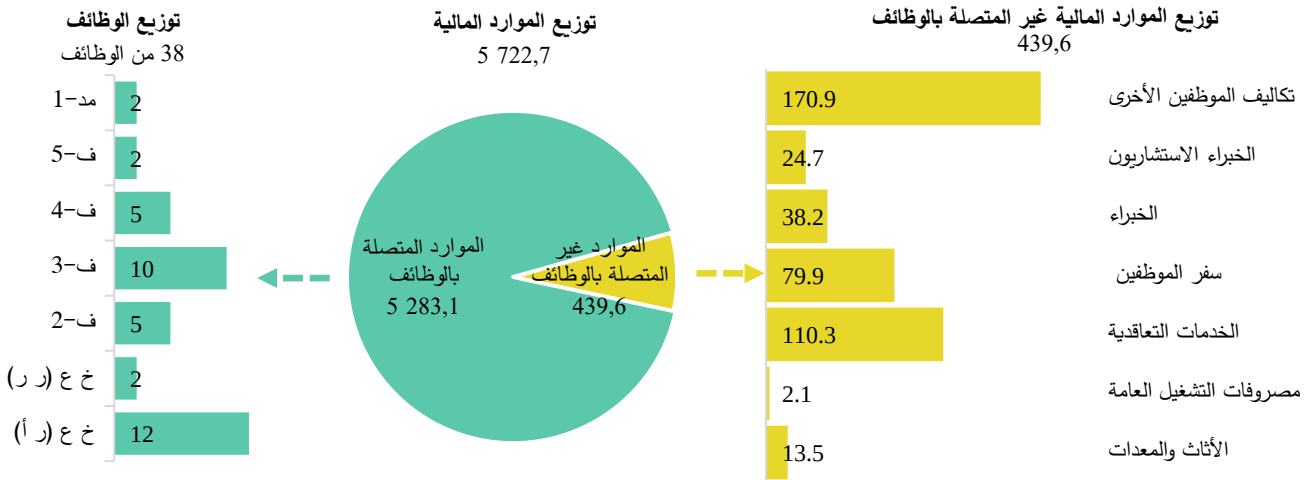

الموارد الخارجة عن الميزانية

16-193 تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية للبرنامج الفرعي بما قدره 900 844 6 دولار وستغطي عملَ الهيئات الحكومية الدولية والأنشطةَ المتصلة بالمؤثرات النفسانية الجديدة، والحد من الاتجار بالمؤثرات الأفيونية الاصطناعية غير الطبية الخطيرة وسائر المؤثرات النفسانية الجديدة الخطيرة، والحد من وصول إمداداتها إلى الأسواق الاستهلاكية. وتعزى الزيادة البالغة 300 338 دولار أساسا إلى زيادة معدل الأنشطة الداعمة لمنع الاتجار بالمؤثرات الأفيونية الاصطناعية غير الطبية الخطيرة وسائر المؤثرات النفسانية الجديدة وكذلك السلائف الكيميائية ذات الصلة.

الدعم البرنامجي

16-194 تبلغ موارد الميزانية العادية المقترحة لعام 2024 ما قدره 300 463 دولار، وهي لا تعكس أي تغيير مقارنة بالاعتماد المخصص لعام 2023. وترد تفاصيل إضافية عن توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 في الجدول 16-37 وفي الشكل السادس والأربعين من الباب 16.

الجدول 16-37

الدعم البرنامجي: تطور الموارد المالية حسب فئة الإنفاق الرئيسية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	نفقات عام 2022	اعتمادات عام 2023	التغيرات				تقديرات عام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)
			التعديلات الفنية	الولايات الجديدة/ الموسعة	التغيرات الأخرى	المجموع	النسبة المئوية
الموارد غير المتصلة بالوظائف	441,4	463,3	–	–	–	–	–	463,3
المجموع	**441,4**	**463,3**	**–**	**–**	**–**	**–**	**–**	**463,3**

الشكل السادس والأربعون من الباب 16

الدعم البرنامجي: توزيع الموارد المقترحة لعام 2024 (قبل إعادة تقدير التكاليف)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

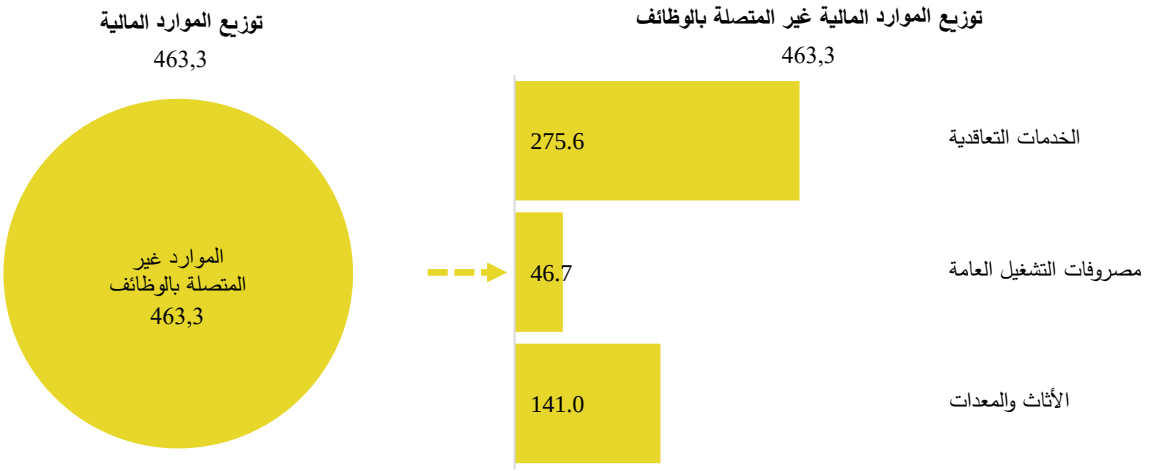

الموارد الخارجة عن الميزانية

16-195 تقدر الموارد الخارجة عن الميزانية للعنصر بما قدره 300 340 5 دولار وستغطي تكلفة توفير منتجات البرامجيات للدول الأعضاء ضمن المجالات المواضيعية لولايات المكتب الموضوعية. وتعزى الزيادة البالغة 000 264 دولار أساسا إلى زيادة توفير منتجات البرمجيات للدول الأعضاء.

المرفق الأول

الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لعام 2024

يرد أدناه رسمان بيانيان يوضحان الهيكل التنظيمي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. ويستنسخ الفرع ألف من هذا المرفق الهيكل التنظيمي المعتمد لعام 2023. ويعرض الفرع باء الهيكل التنظيمي المقترح لعام 2024.

تبرير التغيرات المقترحة

تمشيا مع استراتيجية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للفترة 2021-2025 والرؤى الإقليمية، يقترح المكتب إعادة تنظيم داخلي للفرع المعني بالفساد والجريمة الاقتصادية من أجل دعم تقديم المساعدة التقنية الميدانية بشكل أكثر مرونة. وشهد الفرع، منذ إنشائه في عام 2010، تغييرات كبيرة وعملية توسيع. ولكي تستمر الحافظة في النمو، وبغية الاستفادة من الزخم الذي أوجدته الدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة لمكافحة الفساد، والدورة التاسعة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، ومؤتمر القمة من أجل الديمقراطية وغيرها من المحافل الرفيعة المستوى، فإن الهيكل الجديد المقترح هو كما يلي:

(أ) سيعاد تسمية قسم دعم المؤتمرات ليصبح قسم دعم الاتفاقية، وسيكون هذا القسم مسؤولا عن تقديم الخدمات إلى دورات مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، والأفرقة العاملة المعنية باسترداد الأصول والتعاون الدولي. وسيعمل أيضا بوصفه أمانة شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد؛

(ب) سيعاد تسمية قسم دعم التنفيذ ليصبح قسم الدعم المواضيعي الذي سيكون مسؤولا عن إدارة وتصور مسارات العمل المواضيعية والمشتركة بين الشعب في مجال منع الفساد (من قبيل التعليم، والشباب، والقطاع الخاص، والفساد والبيئة، والفساد والرياضة، والشراكات مع المؤسسات العليا لمراجعة الحسابات والبرلمانيين)؛

(ج) سيُنشأ قسم جديد للدعم الميداني لتنسيق جميع الأعمال الميدانية، بما في ذلك وضع تصور للمراكز الإقليمية الجديدة وإدارتها وتوسيعها. وسيموَّل قسم الدعم الميداني المقترح من موارد خارجة عن الميزانية.

ألف - الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف المعتمدان لعام 2023

1 - مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

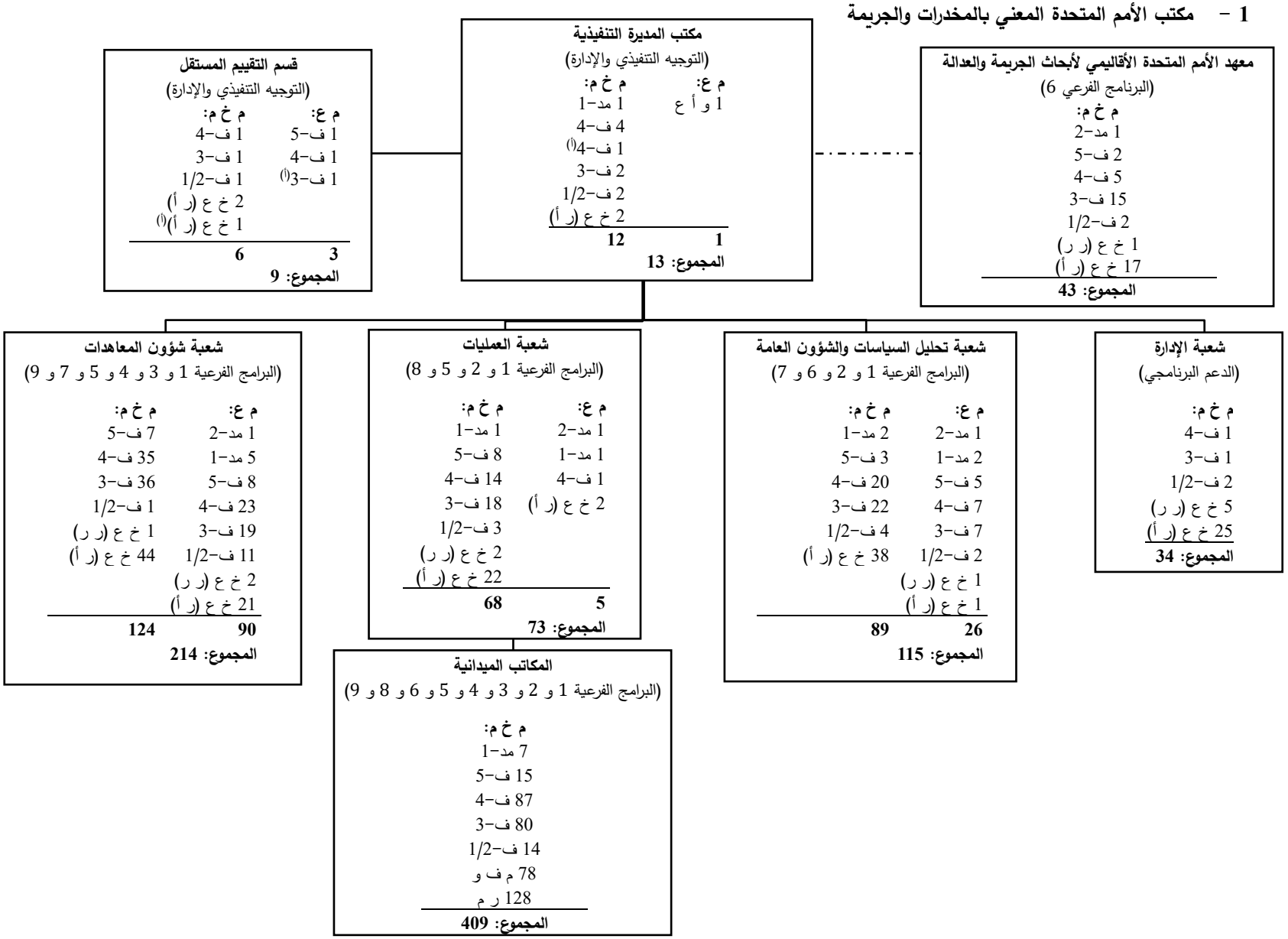

2 - شعبة شؤون المعاهدات

مكتب المدير
(البرنامج الفرعي 1)

م ع:	م خ م:
1 مد-2	1 ف-4
2 خ ع (ر أ)	1 خ ع (ر ر)
3	**2**

المجموع: 5

مكتب الرئيس
الفرع المعني بالفساد والجرائم الاقتصادية
(البرنامج الفرعي 3)

م ع:	م خ م:
1 مد-1	1 ف-4
1 خ ع (ر أ)	1 ف-3
	1 خ ع (ر أ)
2	**3**

المجموع: 5

قسم دعم المؤتمرات

م ع:	م خ م:
1 ف-5	1 ف-5[أ]
3 ف-4	4 ف-4
3 ف-3	3 ف-3
1 ف-3[أ]	2 خ ع (ر أ)
2 ف-2/1	
1 ف-2/1[أ]	
1 خ ع (ر أ)	
12	**10**

المجموع: 22

قسم دعم التنفيذ

م ع:	م خ م:
1 ف-5	1 ف-5
2 ف-4	3 ف-4
1 ف-2/1	4 ف-3
	4 خ ع (ر أ)
4	**12**

المجموع: 16

قسم مكافحة الجريمة السيبرانية وغسل الأموال

م ع:	م خ م:
1 ف-5	4 ف-4
	1 ف-3
	5 خ ع (ر أ)
1	**10**

المجموع: 11

مكتب الرئيس
الفرع المعني بالجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع
(البرنامج الفرعي 1)

م ع:	م خ م:
1 مد-1	1 ف-4
1 ف-4	
1 ف-3[أ]	
2 خ ع (ر أ)	
5	**1**

المجموع: 6

قسم دعم المؤتمرات

م ع:	م خ م:
1 ف-5	4 ف-3
3 ف-4	3 خ ع (ر أ)
1 ف-3	
1 ف-2/1	
1 خ ع (ر أ)	
7	**7**

المجموع: 14

قسم مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية

م خ م:
1 ف-5
3 ف-4
2 ف-3
3 خ ع (ر أ)
المجموع: 9

قسم مكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين

م ع:	م خ م:
2 ف-4	1 ف-5
	4 ف-4
	8 ف-3
	6 خ ع (ر أ)
2	**19**

المجموع: 21

فرع منع الارهاب
(البرنامج الفرعي 4)

م ع:	م خ م:
1 مد-1	1 ف-5
1 ف-5	7 ف-4
3 ف-4	5 ف-3
1 ف-3	6 خ ع (ر أ)
2 خ ع (ر أ)	
8	**19**

المجموع: 27

أمانة الهيئات الإدارية
(البرنامج الفرعي 9)

م ع:	م خ م:
1 مد-1	1 ف-4
2 ف-4	1 ف-3
1 ف-3	1 خ ع (ر أ)
1 ف-1/2[أ]	
1 خ ع (ر ر)	
4 خ ع (ر أ)	
10	**3**

المجموع: 13

قسم منع الجريمة والعدالة الجنائية
(البرنامج الفرعي 5)

م ع:	م خ م:
1 ف-5	2 ف-4
4 ف-4	7 ف-3
2 ف-3	6 خ ع (ر أ)
1 ف-2	
8	**15**

المجموع: 23

أمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات
(البرنامج الفرعي 9)

م ع:	م خ م:
1 مد-1	2 ف-5
2 ف-5	4 ف-4
2 ف-4	1 ف-1/2
1 ف-4[أ]	7 خ ع (ر أ)
8 ف-3	
1 ف-3[أ]	
3 ف-2	
1 ف-2[أ]	
1 خ ع (ر ر)	
7 خ ع (ر أ)	
1 خ ع (ر أ)[أ]	
28	**14**

المجموع: 42

3 - شعبة العمليات

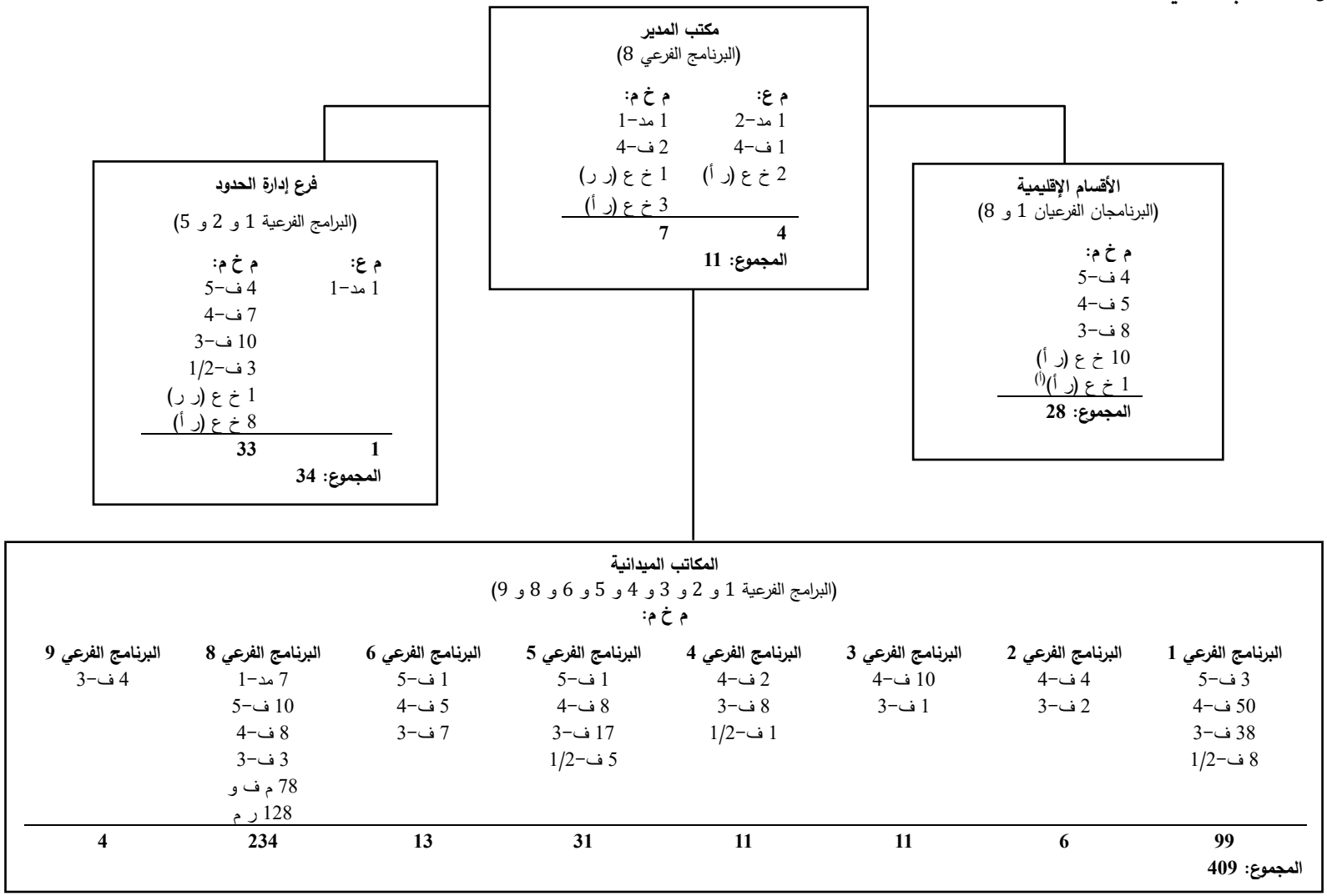

4 - شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة

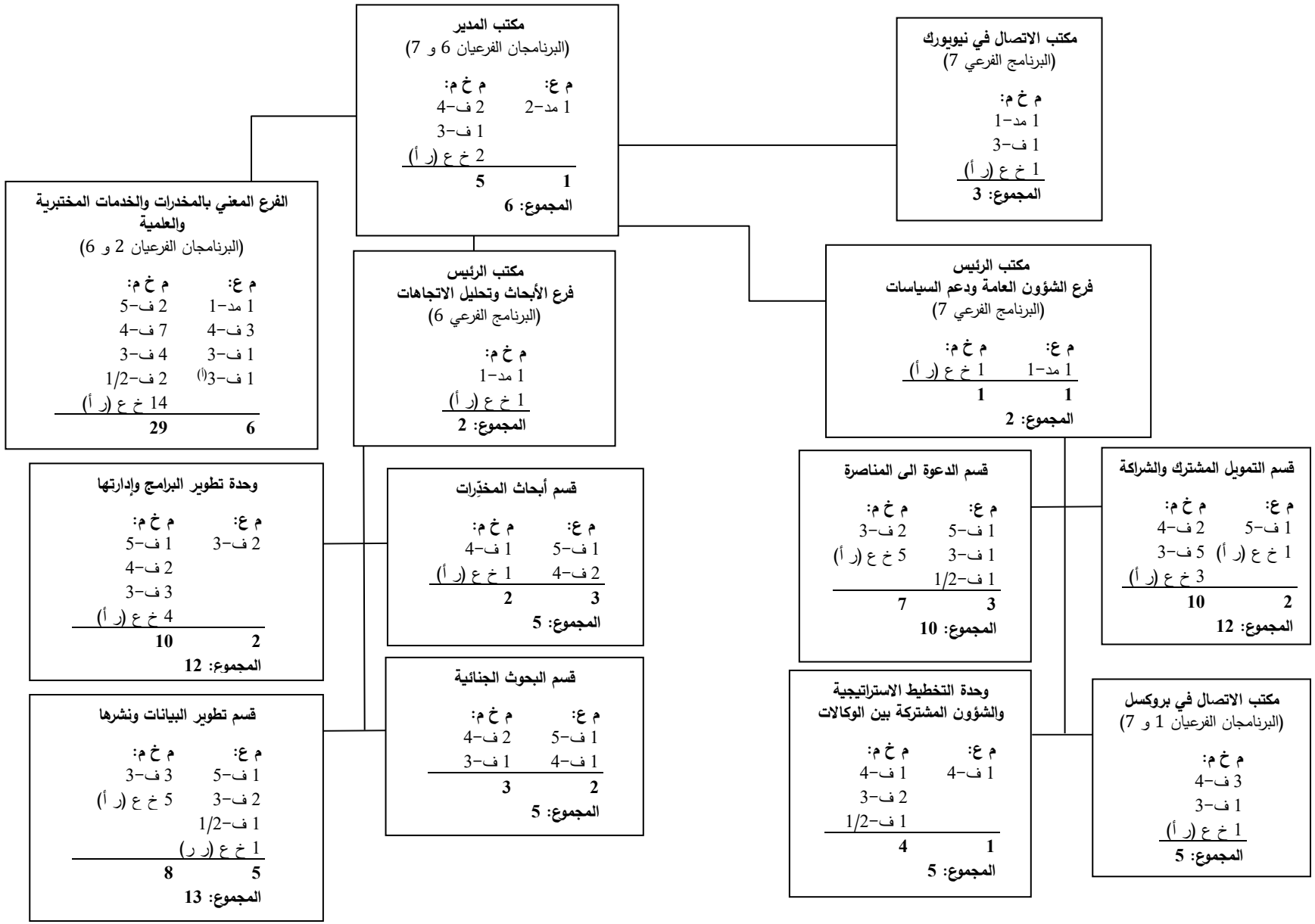

5 - شعبة الإدارة

خدمات تكنولوجيا المعلومات
(الدعم البرنامجي)

م خ م:
1 ف-4
1 ف-3
2 ف- 1/2
5 خ ع (ر ر)
25 خ ع (ر أ)
المجموع: 34

باء - الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف المقترحان لعام 2024

1 - مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

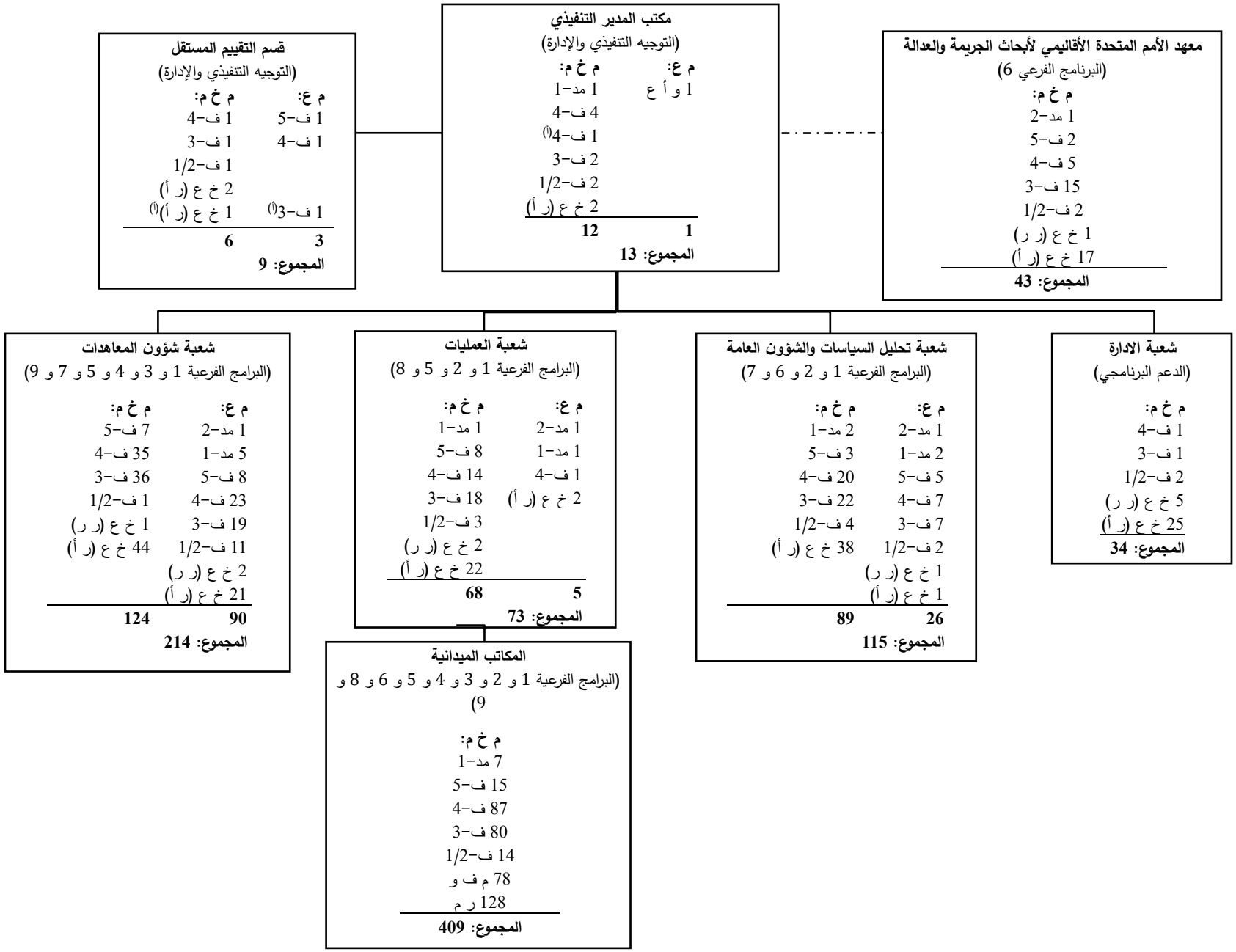

2 - شعبة شؤون المعاهدات

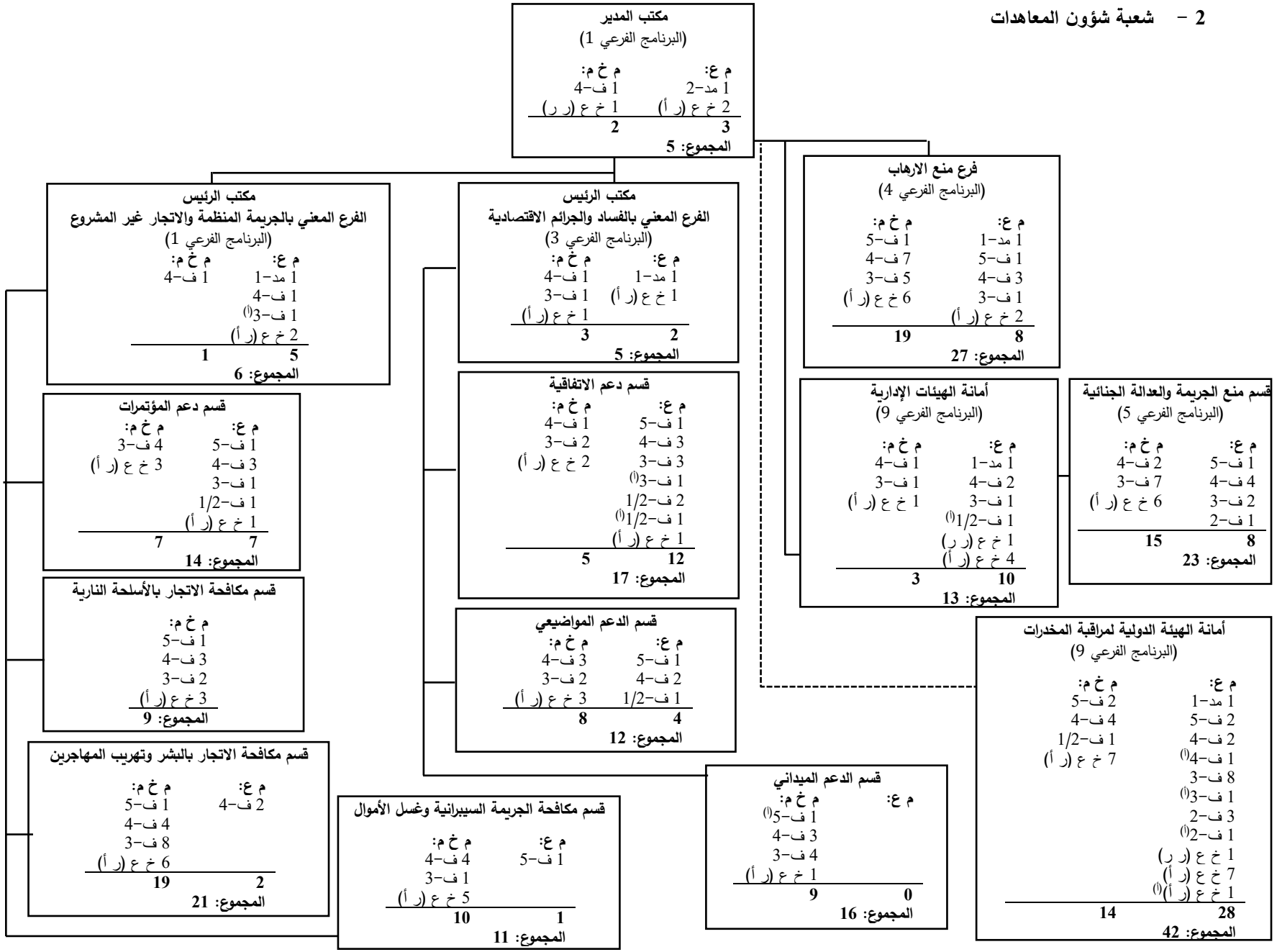

3 - شعبة العمليات

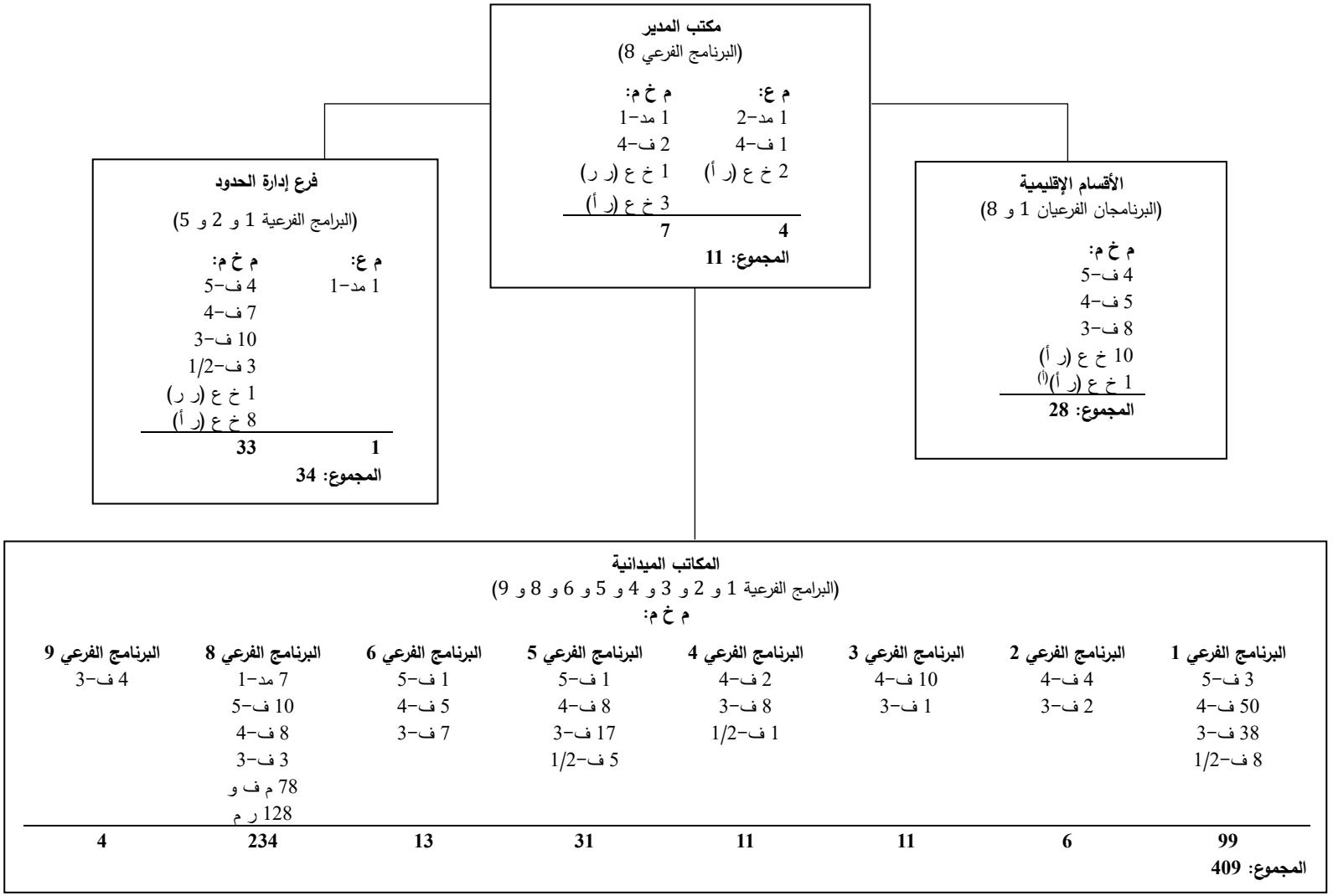

4 - شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة

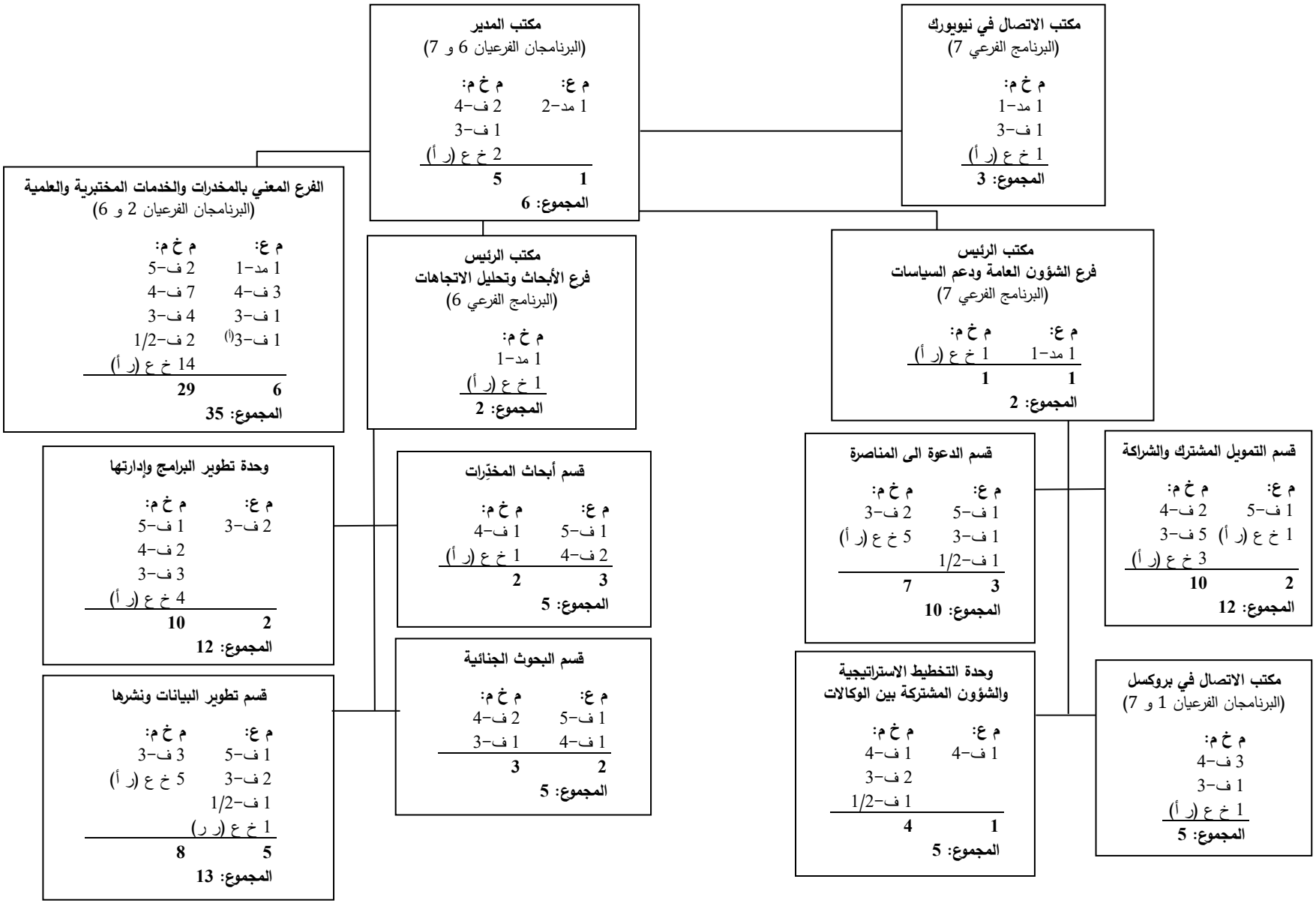

5 - شعبة الإدارة

خدمات تكنولوجيا المعلومات
(الدعم البرنامجي)

م خ م:
1 ف-4
1 ف-3
2 ف-1/2
5 خ ع (ر ر)
25 خ ع (ر أ)
المجموع: 34

المختصرات: خ ع (ر أ)، فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ خ ع (ر ر)، فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)؛ ر م، الرتبة المحلية؛ م ف و، موظف وطني من الفئة الفنية؛ م ع، الميزانية العادية؛ و أ ع، وكيل الأمين العام؛ م خ م، الموارد الخارجة عن الميزانية.

(أ) شاغرة.

المرفق الثاني

موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ توصيات الهيئات الاستشارية والرقابية ذات الصلة

وصف موجز للتوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية
مجلس مراجعي الحسابات	
A/77/5/Add.10، الفصل الثاني	
ويوصي المجلس بأن يقوم مقر المكتب، بالتنسيق مع مكتبيه القُطْريين في بيرو وكولومبيا، بتعزيز عملية الموافقة على تنقيحات المشاريع وسير العمل بها في إطار الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ، بهدف تجنب حالات التأخير بين تواريخ الانتهاء الأصلية وتواريخ الموافقة عليها، فضلا عن منع حدوث انقطاعات في تنفيذ المشاريع وتسليمها (الفقرة 92).	تم تنفيذ هذه التوصية. ففي الربع الأول من عام 2022، عزز المكتب سير عمل الموافقة الحالي في الأداة المتكاملة للتخطيط والإدارة والإبلاغ في نظام أوموجا، مما قلل بشكل كبير من طول دورة الموافقة وزاد من الكفاءة. وعلى سبيل المثال، جرى خفض متوسط الوقت اللازم للموافقة على وثائق المشاريع وتنقيحات المشاريع في الأداة لمكتبي مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في كولومبيا وبيرو من متوسط 50 يوما في عام 2021 إلى 41 يوما في عام 2022.
A/76/5/Add.10، الفصل الثاني	
يوصي المجلس بأن يستمر مقر المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، بالتعاون مع مكتبه القطري في أفغانستان، في اتخاذ التدابير المتعلقة بالمستوى الخطير لاسترداد التكلفة الكاملة الذي يواجهه المكتب القطري، وإدارة الإجراءات التي تميل إلى الاقتراب من المستوى المرغوب فيه لاسترداد التكلفة الكاملة أو المستوى الذي يمكن التحكم فيه (الفقرة 24).	التنفيذ جارٍ. فقد تم تحسين المعدل الفعلي لاسترداد التكلفة الكاملة لعام 2022 وبلغ 15,6 في المائة في ضوء المعدل المعتمد البالغ 18,3 في المائة. وعقب استعراض هيكل المكتب، حدد المكتب القطري لأفغانستان بضع وظائف يمكن تبسيطها ومن شأنها التقليل إلى أدنى حد من أثر استرداد التكلفة الكاملة. ويواصل المكتب رصد الحالة.
ويوصي المجلس المكتب بإجراء تقييم للمخاطر فيما يتعلق بالركائز الاستراتيجية، والحوكمة، والامتثال، والعمليات، والركائز المالية، على النحو الوارد في مجموعة المخاطر لدى الأمانة العامة، وتحديث سجل المخاطر وخطة الاستجابة للمخاطر ومعالجتها وفقا لذلك (الفقرة 34).	تم تنفيذ هذه التوصية. فقد وافقت اللجنة التنفيذية للمكتب في كانون الأول/ديسمبر 2022 على الإطار المنقح للإدارة المركزية للمخاطر بما في ذلك سجل المخاطر وخطة معالجة المخاطر.
ويوصي المجلس المكتب بتحديث مجالات المخاطر و/أو الفئات في سجل المخاطر وموجز المخاطر كنتاج للنظر في المخاطر الناشئة الجديدة (الفقرة 35).	تم تنفيذ هذه التوصية. فقد وافقت اللجنة التنفيذية للمكتب في كانون الأول/ديسمبر 2022 على الإطار المنقح للإدارة المركزية للمخاطر بما في ذلك سجل المخاطر وخطة معالجة المخاطر.
ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب، من خلال وثيقة رسمية وبطريقة شاملة، بتحديد الشكل، والواجبات، والمسؤوليات، والنتائج المتوقعة، والتغطية الجغرافية، لهيكل شبكة مكاتبه الميدانية (الفقرة 51).	تم تنفيذ هذه التوصية. فقد وافقت اللجنة التنفيذية للمكتب في تشرين الأول/أكتوبر 2022 على الوثيقة المعنونة "شبكة المكاتب الميدانية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة – التصنيفات المحدثة".

وصف موجز للتوصية	*الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية*
اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	
A/77/7	
وتأمل اللجنة الاستشارية أن يعيّن المكتب المزيد من الخبراء الاستشاريين الوطنيين والخبراء المحليين لدعم أولويات الدول الأعضاء وأن يقدم معلومات مستكملة في مشاريع الميزانية البرنامجية المقبلة (الفقرة رابعا-152)	في الإحصاءات المقدمة إلى اللجنة الاستشارية في عام 2022 أثناء النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023، استُند في تصنيف الخبراء الاستشاريين والخبراء حسب النوع (المحلي والدولي) إلى مركز العمل الذي يقيمون فيه. وعلى الرغم من أن غالبية الخبراء الاستشاريين كانوا مصنفين على أنهم دوليون، جرى تقديم الخدمات والدعم من جانب خبراء استشاريين وخبراء معينين على نطاق واسع على المستويين القطري والإقليمي.
وتلاحظ اللجنة الاستشارية إعادة المواءمة المزمعة لهياكل المكتب وتأمل أن تتوفّر فترة من الاستقرار وأن تنعكس المعلومات المستكملة عن أي كفاءات متحققة ودروس مستفادة من هذه العملية في مشروع الميزانية المقبل (الفقرة رابعا-158)	أدت إعادة تنظيم هياكل المكتب إلى زيادة الكفاءة الموضوعية من خلال توليد المزيد من التآزر والتكامل بين المجالات المواضيعية الخمسة والالتزامات الشاملة التي حددت كأولويات في استراتيجية المكتب للفترة 2021-2025. وساعدت على إيجاد روابط ومواءمة أقوى في تنفيذ تدخلات المكتب في مجال وضع المعايير والمساعدة التقنية مع القيام أيضا بتوسيع البصمة الميدانية لعمليات المكتب.
وتأمل اللجنة الاستشارية أن يواصل المكتب التماس المزيد من مساهمات المانحين المخصصة وغير المخصصة وتقديم معلومات مستكملة في مشاريع الميزانية البرنامجية المقبلة (الفقرة رابعا-162)	يواصل المكتب بذل الجهود لاجتذاب الموارد المخصصة وغير المخصصة لأغراض ميسرة، بسبل منها الاجتماعات الثنائية التي تعقدها المديرة التنفيذية مع البلدان الشريكة، واجتماعات الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي، الذي يضم شركاء المكتب الرئيسيين، وحوارات التخطيط الاستراتيجي السنوية مع الشركاء الرئيسيين.